



Distr.
GENERAL

E/1986/4/Add.23
26 January 1988
ARABIC
Original: ENGLISH



الأمم المتحدة المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الدورة العادية الاولى لعام ١٩٨٨

تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

التقارير الدورية الثانية المقدمة من الدول الاطراف
في العهد فيما يتعلق بالحقوق التي تتناولها المواد
من ١٠ الى ١٢ ، وفقاً للقرار المجلس ١٩٨٨ (دـ ٦٠)

* المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية

[٣٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٧]

* نظر الفريق العامل للدورة المعنى بتنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق
الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في دورته لعام ١٩٨١ (انظر E/1981/WG.1/SR.16 و SR.17)
في التقرير الاولى المقدم من حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية
(Add.16 E/1980/6/Add.16 و Corr.1 و Add.25 و Corr.1 و Add.26) بشأن الحقوق التي تتناوله
المواد من ١٠ الى ١٢ من العهد .

أولا - المادة ١٠ : حماية الأسرة والامهات والاطفال
ألف - حماية الأسرة

١- التشريعات الأساسية

تستهدف التشريعات التالية تعزيز حماية الأسرة :

قانون مستحقات الطفل لعام ١٩٧٥

قانون الضمان الاجتماعي لعام ١٩٧٥

أنظمة الضمان الاجتماعي (المطالبات والمدفوعات) لعام ١٩٧٩

قانون المستحقات التكميلية لعام ١٩٧٦

قانون الخدمات الصحية الوطنية لعام ١٩٧٧ (ولاسيما المادة ٢١ المتعلقة برعاية الاطفال دون سن الخامسة)

قانون الزواج لعام ١٩٤٩

قانون تنظيم دور الحضانة وعمل الافراد في رعاية اطفال الغير في منازلهم لعام ١٩٤٨

قانون الخدمات الصحية والصحة العامة لعام ١٩٦٨

الأمر التنفيذي للخدمات الصحية والخدمات الاجتماعية الشخصية (ايرلندا الشمالية)
لعام ١٩٧٦

قانون الاطفال والاحاديث لعام ١٩٧٩

قانون الاطفال لعام ١٩٧٥

قانون الاطلاق (اسكتلندا) لعام ١٩٧٦

أنظمة الضمان الاجتماعي (منحة الامومة) لعام ١٩٧٩

قانون رعاية الطفل لعام ١٩٨٠ (ولاسيما المادة ١ المعنية بتقليل الحاجة الى استقبال
الاطفال في هيئات الرعاية)

قانون العمل الاجتماعي (اسكتلندا) لعام ١٩٦٨

قانون الاطفال والاحاديث (ايرلندا الشمالية) لعام ١٩٦٨

قانون بيت الزوجية (حماية الأسرة) (اسكتلندا) لعام ١٩٨١

قانون اصلاح القوانين (للزوج والزوجة) (اسكتلندا) لعام ١٩٨٤

قانون الأسرة (اسكتلندا) لعام ١٩٨٥

٤-

ضمانات حق الرجل والمرأة في الزواج برضاهما الكامل والحر وفي تكوين أسرة :
التدابير المتخذة للفاء العادات والقوانين والممارسات العتيدة التي قد توثر
على حرية اختيار الزوج أو الزوجة

وصف بایجاز وضع الزواج في انكلترا وويلز وايرلندا الشمالية في تقرير المملكة المتحدة في سياق المادة ٢٣ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (CCPR/C/1/Add.17) ٠ ويرد أدناه وصف موجز للوضع في اسكتلندا ٠

بدأ نفاذ قانون الزواج (اسكتلندا) لعام ١٩٧٧ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٧٨ ويستهدف حكمان من أحکامه تعزيز حماية الأسرة بتشديد القانون الناظم للرضا المتبادل بين الطرفين في الزواج . فينص أولهما ، في المادة ١٣ (١)(ب) من القانون على بطلان الزواج اذا لم يكن الطرفان حاضرين في مراسم عقد الزواج الديني ، وهكذا تستبعد الزيجات بالوکالة ، والزيجات التي يحضرها طرف واحد (الرجل عادة) ويعرب فيها عن موافقته في وجود آشخاص آخرين ٠

ويكفل الحكم الثاني ، الوارد في المادة ١٤ (ب) ، أن يستخدم الكهنة في كل الهيئات الدينية الصغيرة والكبيرة في اسكتلندا شكلاً لقدس الزواج يشتمل على ، ولا يتناقض بأي حال مع اعلان من كل من الطرفين في وجودهما معاً وفي وجود الكاهن وشاهدين على الأقل ، بقبول الآخر زوجاً ٠

أما الزيجات المدنية التي يعقدها المسجل فليست مشمولة بما سبق ، ولكن الواجبات القانونية للمسجلين تخضع لتعليمات صادرة عن المسجل العام ، تتضمن أحکاماً مماثلة ٠

أما قانون الطلاق (اسكتلندا) لعام ١٩٧٦ الذي بدأ نفاذ اعتبرا من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٧٧ ، فينقح ويستكمل قانون الطلاق الاسكتلندي السابق - و يجعله متماشياً بوجه عام مع القانون النافذ في انكلترا وويلز - وذلك بجعل انهيار الزواج على نحو يتعدى اصلاحه هو الأساس الوحيد للطلاق . وربما كان اصدار القانون خارج نطاق المبادئ التوجيهية لمحتويات التقارير فيما يتعلق بحماية الأسرة ، ولكن وفقاً للمبدأ التوجيهي جيم " حماية الأطفال والاحداث " يمكن ملاحظة أن المادة ٥ من القانون تتبع اتخاذ ترتيب مالي للأطفال عند الطلاق ، وأن المادة ٥ (٦)(ب) تلزم الطرف الذي رفع قضية الطلاق بإبلاغ الطرف الآخر بحقه في طلب أمر بصدق حضانة الطفل ثمرة الزواج وعائلته وتعليمه ٠

٥- التدابير الرامية إلى تسهيل تكوين الأسرة أو إلى تكوين الأسرة وصونها
وتدعمها وحمايتها

مستحقات الطفل والمستحقات الأخرى النقدية والعينية لمساعدة الأسرة

مستحقات الطفل المعفاة من الضرائب هي بدل نقدي يدفع ، رهنا باشتراطات الإقامة ، عن كل الأطفال حتى سن السادسة عشرة ، او التاسعة عشرة اذا ظلوا يتلقون تعليماً متفرغاً . ويمكن دفع مبلغ اضافي لأسر معينة يرعاها أحد الوالدين فقط عن الطفل الاول أو الوحيد . وقد بدأ ادخال مستحقات الطفل في ٤ نيسان/ابريل ١٩٧٧ لتحل محل النظام السابق لدعم الأسرة الذي كان يتتألف من بدلات للاسرة واعفاءات ضريبية بصدق الطفل . وتشمل الاحكام الأخرى التي يمكن أن تستفيد منها بصفة خاصة الاسر المنخفضة الدخل منح علاوة تكميلية لدخل الأسرة ، وبدلات للاسكان ووجبات مدرسية مجانية ٠

ويمكن دفع بدل خاص للشخص الذي يأخذ طفلاً يتيمًا ليربيه مع أسرته . ويمكن دفع مستحقات أسرية ، مع زيادات للاطفال ، حين يكون رب الأسرة عاطلاً أو مريضاً أو عاجزاً أو متقدعاً أو عند وفاته .

وتتوافر مستحقات نقدية أيضاً لمساعدة الأطفال المعوقين وأسرهم ، تتضمن بدل رعاية للأشخاص المعوقين بشدة (بين فهم الأطفال فوق سن الثانية) الذين يحتاجون إلى رعاية كبيرة لمدة ستة أشهر على الأقل ، وبدل رعاية للمرضى العاجزين تمنع الأشخاص بعيدهم يقومون برعايتهم .

وينص قانون بيت الزوجية (حماية الأسرة) (اسكتلندا) لعام ١٩٨١ على حقوق معينة للزوجين في شغل الدار . ففي حالة انهيار الزواج ، يستطيع أي من الزوجين أن يلتمس موافقة المحكمة على شغل بيت الزوجية . كما يعالج هذا القانون العنف المنزلي بمنح حماية إضافية معينة لم تكن متاحة حتى الآن لأولئك الذين تعرضوا للعنف أحد الزوجين أو للخوف من وقوع هذا العنف . وتنص المادة ٤ بصفة خاصة المحكمة صلاحية جديدة تماماً لاعمال حق شغل المسكن ، فيمكنها أن تصدر أمر استبعاد لوقف حقوق أحد الزوجين في شغل المسكن ، حيثما يعتقد أن ذلك لازم لحماية الزوج الآخر أو أي أطفال من أذى محتمل على صحتهم الجسدية أو العقلية . وهناك نص على أوامر رادعة معينة ترقى بأمر الاستبعاد ، فالمحكمة ملزمة ، إذا طلب منها ذلك ، بأن ترفق أمراً رادعاً يحظر على المعتدي سواء كان الزوج أو الزوجة دخول بيت الزوجية . ولها أيضاً أن تمنع أوامر رادعة أخرى يطلبها أي من الزوجين ، بما في ذلك أمر ردع يحظر على الطرف الآخر دخول منطقة معينة قريبة من بيت الزوجية أو البقاء فيها .

ويلغى قانون اصلاح القوانين (للزوج والزوجة) (اسكتلندا) لعام ١٩٨٤ عدداً من الاجراءات والقواعد القانونية العتيقة والتمييزية في القانون الاسكتلندي . ومن بين التدابير التي اتخذت في هذا القانون الغاء المقاضاة القانونية لنقض وعد بالزواج .

ويوفر قانون الأسرة (اسكتلندا) لعام ١٩٨٥ الصادر في ١٦ تموز/يوليه ١٩٨٥ حكماً جديداً في قانون اسكتلندا فيما يتعلق بالنفقة ، فبموجب المادة ١ (١) (د) من هذا القانون ، لا تلزم النفقة على الأشخاص التاليين :

- (أ) من الزوج إلى زوجته ؛
- (ب) من الزوجة إلى زوجها ؛
- (ج) من الأب أو الأم إلى طفله أو طفلها ؛
- (د) من الشخص إلى الطفل الذي قبله كطفل من أفراد أسرته (بخلاف الطفل الذي تسكنه مع هذا الشخص هيئة عامة محلية أو غيرها أو منظمة طوعية) .

وال الفكر القائم وراء المادة ١ (١) (د) هو أنه يبدو من المناسب ، حين يتولى شخص ما طواعية المسؤولية عن الأطفال فيصبح هوؤلاء معتمدين عليه ، الا يغير هذا الشخص رأيه ويتركهم بلا اعالة . واحتمال وجود التزام على شخص ما باعالة طفل ما بموجب المادة ١ (١) (د) من هذا القانون لا تعني بالضرورة أنه سيجد نفسه مطالبًا بدفع نفقة إلى الطفل ، فتنص المادة ٤ (٢) من القانون على أنه حين يكون طرفان أو أكثر ملزمين بدفع نفقة ، تأخذ المحكمة في اعتبارها ، حينما تثبت في حجم النفقة التي ينبغي أن يمنحها أي طرف ، من بين الظروف الأخرى للحالة ، وجود التزام بالنفقة لدى أي طرف آخر .

ويمكن كذلك دفع بدل الحركة للأشخاص المعوقين بشدة (ومن فيهم الاطفال ابتداء من سن الخامسة) العاجزين أو شبه العاجزين عن المشي . ويمكن للأطفال المعوقين ، عند بلوغهم السادسة عشرة ، استحقاق الحصول على علاوة العجز الشديد اذا لم يتمكنوا من العمل . (حلت هذه العلاوة محل معاش العجز الذي لا يساهم فيه المستحق في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤ ولكن لم تتغير معايير الاستحقاق للشباب الذين يطالبون به قبل سن العشرين) .

المستحقات التكميلية

بالاضافة الى مستحقات الطفل وغيرها: من مستحقات الاسرة النقدية في اطار الضمان الاجتماعي ، يوجد نظام للمستحقات التكميلية ، عبارة عن نظام لتقديم المساعدة الاجتماعية تديره وزارة الصحة والقمان الاجتماعي ، وأقيم أصلا في عام ١٩٤٨ لكي يؤمن للعاجزين عن اعالة أنفسهم الذين لا يغطي دخلهم من كل المصادر احتياجاتهم (بما في ذلك المستحقات الأخرى والمعاشات) الحق في موارد كافية لضمان مستوى مناسب من المعيشة .

وبموجب قانون المستحقات التكميلية لعام ١٩٧٦ المعدل بقانون الضمان الاجتماعي لعام ١٩٨٠ يحق لكل شخص في بريطانيا العظمى يتجاوز سن السادسة عشرة ولا يشغل عملا متفرغا ولا تكفي موارده لتلبية احتياجاته الحصول على مستحقات تكميلية رهنا بشروط حدتها القانون . وتدفع هذه المستحقات دون تمييز فيما يتعلق بالعنصر أو اللون أو اللغة أو الدين أو الآراء السياسية أو غيرها ، أو المنشأ القومي أو الاجتماعي أو المولد أو أي وضع آخر . وتزيد هذه المستحقات عادة مرة على الاقل سنويا ، فأصبحت على مر السنين لا توافق فحسب معدلات التضخم بل تحسنت من حين لآخر من حيث القوة الشرائية ، بحيث أصبحت قيمتها الحقيقة الان نحو ضعف ما كانت عليه عام ١٩٤٨ .

منع انهيار الأسرة

يتوجه جزء هام من عمل ادارات الخدمات الاجتماعية التابعة للسلطات المحلية الى منع انهيار الاسر وما يعقبه من الحاجة الى استقبال الاطفال في هيئات الرعاية ، فتنص المادة ١ من قانون رعاية الطفل لعام ١٩٨٠ بأن من واجب السلطات أن توفر النصح والإرشاد والمساعدة تعزيزا لرفاهية الاطفال بتقليل الحاجة الى استقبالهم في هيئات الرعاية . ويمكن أن يشمل ذلك المساعدة عينا ، أو نقدا في حالات استثنائية . بيد أن السلطات المحلية تستخدم عمليا مجموعة من الاستراتيجيات لمنع انهيار الاسرة منها: فضلا عن الدعم الذي يقدمه الاخصائيون الاجتماعيون ، الرعاية النهارية (المذكورة بتفصيل أكبر أدناه) وزيادة عدد خطط معاوني الأسر ، التي بموجبها ينتقلن هؤلاء المعاونون للحياة مع الأسرة ورعايتها الاطفال عند غياب الأم أو يزورون الأسرة بانتظام وعلى فترات متكررة ، اذا كانوا معاونين غير مقيمين .

الرعاية النهارية

يمكن للسلطات المحلية ، من خلال ادارات الخدمات الاجتماعية التابعة لها أن توفر تسهيلات الرعاية النهارية ، بما في ذلك توفير الأفراد لرعاية أطفال الغير في منازلهم ودور الحضانة النهارية ومجموعات اللعب ، كجزء من الترتيبات التي يمكن لهذه السلطات اتخاذها بموجب المادة ٤١ من قانون الخدمات الصحية الوطنية لعام ١٩٧٧ لرعاية الأطفال" الذين لم يصلوا الى سن الخامسة

ولا يحضرهن المدارس الابتدائية التي تشرف عليها السلطات المحلية التعليمية " ، والسلطات المحلية مسؤولة أيضاً بموجب نفس المادة من القانون عن تحديد الرسوم التي تفرضها لاستخدام تسهيلات الرعاية النهارية التي تقدمها ، وذلك في ضوء موارد الاشخاص المعندين . وتوفر خدمات الرعاية النهارية التابعة للسلطات المحلية أساساً للأطفال الذين تعاني أسرهم من مشاكل اجتماعية أو صحية معينة مما يخل بقدرتهم على تقديم الرعاية المناسبة للطفل أثناء النهار .

وكما ورد أعلاه ، من واجب كل سلطة محلية بموجب المادة ١ من قانون رعاية الطفل لعام ١٩٨٠ أن توفر " المشورة والارشاد والمساعدة التي من شأنها أن تعزز رفاهية الأطفال بتقليل الحاجة إلى استقبال الأطفال في هيئات الرعاية أو إبقاءهم فيها " . ويمكن لأية ترتيبات تتبعها سلطة محلية بموجب هذا الحكم من المادة ، إذا اعتقدت أن ذلك مناسباً ، أن تتضمن تقديم المساعدة عيناً ، أو نقداً في الظروف الاستثنائية " . وتستخدم السلطات المحلية أحياناً هذه الصالحيات لمساعدة الوالدين على سداد رسوم الرعاية النهارية وللمساعدة أيضاً في تكاليف أجر الانتقال بالطفل إلى دار الحضانة النهارية أو إلى مجموعة اللعب ، الخ ، إذا اعتبر هذا الحضور لازماً .

وقانون تنظيم دور الحضانة وعمل الأفراد في رعاية أطفال الغير في منازلهم لعام ١٩٤٨ المعدل بالمادة ٦٠ من قانون الخدمات الصحية والصحة العامة لعام ١٩٦٨ ، يفرض واجباً على السلطات المحلية لتنظيم مراقب الرعاية النهارية التي يوفرها الأفراد والهيئات الطوعية . فبموجب هذا القانون يتبعين تسجيل كل المراقب الخاصة ، بما فيها دور الحضانة النهارية والأفراد الذين يعتنون بأطفال الغير في منازلهم ، ومجموعات اللعب ، لدى إدارة الخدمات الاجتماعية التابعة للسلطات المحلية التي قد تفرض اشتراطات معينة كشرط للتسجيل ضمناً للرفاهية وصحة الأطفال المشمولين بهذه الرعاية ، ولهذه السلطات صلاحيات الشراف والتفتيش .

وفقاً للمادة ٦٥ من قانون الخدمات الصحية والصحة العامة لعام ١٩٦٨ يجوز للسلطات المحلية ان تساعد المنظمات الطوعية على توفير خدمة مناسبة - مثل مجموعات اللعب - بعدة طرق منها مثلاً تقديم منحة وتوفير المباني أو الأثاث أو السيارات أو المعدات .

وتتوفر وزارة الصحة والضمان الاجتماعي توجيهات السياسة العامة للسلطات المحلية بشأن توفير الرعاية لمن هم دون سن الخامسة بالاشتراك مع وزارة التعليم والعلوم ، وتبقى قيد استعراض الإطار التشريعي الذي يجري فيه تقديم هذه الخدمات . وتشجع وزارة الصحة والضمان الاجتماعي القطاع الطوعي على توفير المراقب لمن هم دون سن الخامسة ، وتتوفر سنوياً المعونة على شكل منح وفقاً للمادة ٦٤ من قانون الخدمات الصحية والصحة العامة لعام ١٩٦٨ عند مستوى يقارب حالياً ستة ملايين جنيه استرليني للمنظمات الطوعية الوطنية العامة بالتحديد في ميدان الأطفال دون سن الخامسة . كما تستهدف الوزارة تشجيع القطاع الطوعي المراقب للأطفال الذين لم يصلوا إلى سن المدرسة ولاً سرهم من خلال مبادرة رعاية الأطفال دون سن الخامسة ، وهي مبادرة تمول مركزياً ويتأتى عن طريقها نحو ٥٦ مليون جنيه استرليني للمنظمات الطوعية لتمويل برنامج يضم نحو ١١٤ مشروعًا من ١٩٨٣ - ١٩٨٤ إلى ١٩٨٦ - ١٩٨٧ ، ويشمل كل مجال رعاية الأطفال دون الخامسة . كما تعمّل وزارة الصحة والضمان الاجتماعي على تشجيع التوسيع في المراكز الأسرية للجهود الذاتية - التي يمكن أن تقيّم مجموعات اللعب وان تكون مصدراً لتوفير الأفراد للعناية بأطفال الغير في منازلهم - كقسم صغير من مبادرة " مساعدة المجتمع على الرعاية " التي يتأتى لها ما مجموعه ١٠ ملايين جنيه استرليني من ١٩٨٥ - ١٩٨٦ إلى ١٩٨٩ - ١٩٨٨ .

ويبيّن الجدول التالي مراقب الرعاية النهارية للأطفال دون سن الخامسة في إنكلترا وويلز في ٣١ آذار/مارس ١٩٨٠ و ٣١ آذار/مارس ١٩٨٥ :

<u>النسبة المئوية</u>	<u>١٩٨٥</u>	<u>١٩٨٠</u>	
<u>للتجيير</u>			
١- عدد الاماكن في دور الحضانة النهارية التي توفرها السلطات المحلية	٤٩١٠٠ + ٢٠ ر	٤٨٥٠٠	
٢- الأطفال الذين تتبعهم السلطات المحلية وتدفع رسومهم في دور حضانة نهارية غير تابعة لها	١٦٠٠ - ١٣ ر	١٩٠٠	
٣- عدد الاماكن في دور الحضانة النهارية المسجلة (باستثناء الدور المعفاة من التسجيل)	٤٥٤٠٠ + ٣ ر	٤٤٨٠٠	
٤- الاماكن المتاحة لدى الأفراد الذين يعتنون بأطفال الغير في منازلهم (أي ما توفره السلطات المحلية بالإضافة إلى الاماكن الأخرى المسجلة)	*(١) ١٣١١٠٠	*(١) ١٣١١٠٠	
٥- الاماكن في مجموعات اللعب التي تديرها السلطات المحلية ومجموعات اللعب المسجلة (باستثناء المعفاة من التسجيل)	٤٤١١٠٠ + ٩ ر	٣٨٥٩٠٠	
ملاحظات : ١- بيانات متاحة لكن لا يعول عليها . ٢- الأرقام مقربة إلى أقرب مائة .			

باء - حماية الأمة

١- التشريعات الأساسية

أدخلت الحقوق القانونية للامومة لأول مرة في المملكة المتحدة في إطار احكام قانون حماية العاملين لعام ١٩٧٥ ، الذي أدمج الآن في المواد ٣١ - ٣٣ - ٤٨ و ٦٠ - ٦١ من قانون حماية العاملين (الموحد) لعام ١٩٧٨ ، المعدل بقانوني العاملين لعامي ١٩٨٠ و ١٩٨٦ ويوفر القانون لكل العاملين الذين يستوفون الشروط القانونية للاستحقاق حداً أدنى غير منقوص من الحقوق فيما يتعلق بالحمل والولادة .

والهدف من الأحكام التشريعية هو أن تعكس نوع التدابير المتاحة وفقاً لاتفاقات الطوعية ولكنها تطبق باستثناءات قليلة على العاملات بغض النظر عن نوع عملهن ، أو الصناعة التي يعملن بها ، أو حجم الشركة أو المؤسسة التي يعملن بها . وحسب طول مدة الخدمة لدى أصحاب العمل ، يحق للعاملات بموجب التشريع أربعة حقوق أساسية :

- (أ) الحماية من الفصل من العمل بسبب الحمل ؛
(ب) العودة الى العمل لدى صاحب عملهن بعد فترة تغيب بسبب الحمل أو الولادة ؛
(ج) الحصول على علاوة أمومة من صاحب العمل ؛
(د) التغيب بعض الوقت للرعاية قبل الولادة ٠

وتختص أنظمة الضمان الاجتماعي (مستحقات الأمومة) لعام ١٩٧٥ ، المعدلة بأنظمة الضمان الاجتماعي (منحة الأمومة) لعام ١٩٨١ على تقديم منحة أمومة من دفعه واحدة تبلغ ٢٥ جنيهاً استرلينياً لا تساهم فيها العاملات ، اذا ما استوفت الأم فقط شرط "الوجود في بريطانيا العظمى" وتدفع أيضاً علاوة أمومة أسبوعية حين يصل سجل الضمان الاجتماعي للأم الى ١٨ أسبوعاً ، تبدأ قبل ١١ أسبوعاً من الأسبوع المتوقع للولادة ٠

٢- الحماية والمساعدة قبل الولادة وبعدها ، بما في ذلك توفير الرعاية الطبية والصحية المناسبة ومستحقات الأمومة وغيرها بغض النظر عن الحالة الزوجية
الرعاية قبل الولادة وأثناءها

تشكل حماية صحة جيل المستقبل اهتماماً رئيسياً ، وقد حدث هبوط مذهل في وفيات المواليد حوالي الولادة خلال الاعوام القليلة الماضية : فمثلاً هبطت في إنكلترا من ٤٠٥ وفيات لكل ١٠٠٠ ولادة في عام ١٩٧٨ لتصل على ١٠ وفيات في عام ١٩٨٤ (ترتّد احصاءات أكثر تفصيلاً في الجدول ١٢) وهذا يعكس مجموعة من العوامل منها: تحسن مستويات الرعاية ، الأمر الذي أتاجه ، من ناحية ، زيادة الوعي بالعوامل التي يرجح أن تساهم في الحمل المأمون والصحة الجيدة للأطفال حديثي الولادة ، ومن ناحية أخرى لتحسين مستوى الموظفين والمرافق ٠

وقد حثت السلطات الصحية على توفير مستوى عالٍ من الرعاية في كل أنحاء خدمات الأمومة ٠ واستفادت السلطات الصحية في تحسينها للخدمات من التقارير الثلاثة التي أعدتها اللجنة الاستشارية لخدمات الأمومة التي أنشأتها الحكومة في عام ١٩٨١ لسداء المشورة بشأن المسائل المتعلقة بخدمات الأمومة والمواليد حديثي الولادة ، وأصدرت تقارير عن رعاية الحوامل ، وعن الرعاية أثناء الولادة ورعايا الأم بعد الولادة ورعاية الأطفال حديثي الولادة ، بما في ذلك رعاية الأطفال صغار الحجم والاطفال المصابين بأمراض خطيرة ٠ والى جانب اسداء المشورة بشأن الممارسات السليمة ، أوصت اللجنة في تقريرها الأول بإنشاء لجنة اتصال لخدمات الأمومة في كل منطقة ، أعضاؤها من الموظفين الفنيين في المستشفيات وفي المجتمع المحلي ، ومن غير المتخصصين لكي تبقى قيد الاستعراض كل نطاق خدمات الأمومة المحلية الجديدة ٠ وتعلق الحكومة أهمية كبيرة على هذه اللجان ولاسيما على وجود صوت للمنتفعات ٠

ويجري تشجيع كل النساء على قبول الرعاية المبكرة والمنتظمة قبل الولادة ، وتقدم اللجنة الاستشارية لخدمات الأمومة المشورة للسلطات الصحية بشأن وسائل تحسين فرص لوصول النساء من شتى الخلفيات الثقافية والاجتماعية للخدمات وقبولهن لها ، تأميناً للحصول مبكراً على الخدمات بما فيها اسداء النصح بشأن مهام الوالدين ٠

وتقدم اللجنة الاستشارية المذكورة اقتراحات سليمة لاضفاء الطابع الانساني على رعاية الأمة ويدرك الموظفون الفنيون بدرجة متزايدة أهمية الاتصال الجيد وتنمية الثقة بينهم وبين الأمهات . ويستحق العاملون وقتنا مستقطعاً معقولاً ومدفوع الأجر لحضور المواعيد المتعلقة بالامهات .

والأم ليست " مريضة " أثناء الحمل العادي والولادة العادية ، ولكن قد تحدث في أي مرحلة من الحمل تعقيبات يمكن أن تشكل خطاً على الأم والطفل . ورعاية الأمة متاحة الآن تعنى أن أمهات كثيرات ممن كن سيمرضن في عصور سابقة مرضًا خطيرًا أو قد يتوفين أثناء الحمل أو نتيجة الولادة يستطيعن الآن وضع حملهن بأمان . ولصالح استمرار الأمان ، يجري تشجيع النساء على الولادة في مستشفى يقدم كل خدمات التوليد وطب الأطفال وخدمات الدعم الالزمة لمواجهة أي طارئ ممكن .

وي ينبغي حيّثما ممكّن دمج وحدات الممارسين العموميين في المستشفيات العامة للمناطق لكي يتسلّى حيّثما تسمح الاعتبارات الجغرافية إغلاق وحدات الأمة الصغيرة المعزولة القليلة الاستخدام وخلال الـ ٤ عاماً الماضية تطورات رعاية الأمة من نظام يعتمد على الممارس العام وعلى التوليد في البيوت إلى نظام تجري فيه نحو ٩٩ في المائة من الولادات في المستشفى . وفي حين أن سياسة الوزارة هي تشجيع النساء على الولادة في المستشفى ، فإن من سياستنا أيضاً أن تقوم السلطات الصحية ، إذا اختارت المرأة الولادة في بيتها ، بتأمين الخدمات الالزمة لجعل مثل هذه الولادة مأمونة بقدر الامكان . ويبوّر التقرير الثاني الذي أصدرته اللجنة الاستشارية لخدمات الأمة توجيهات سلية بشأن إعداد الخدمات تلبية لاحتياجات الولادات المعتزمه في البيوت . وهي في عام ١٩٨٤ بلغ عدد الولادات في إنكلترا ٦٠٣ ٩٩٨ ولادة ، جرت منها ٥٩٠ ٠٠٠ (٩٧٨ في المائة) في مستشفيات الخدمات الصحية الوطنية و ٦٠٧ ولادات أخرى (٣١ في المائة) في المستشفيات الخاصة أو دور التمريض .

الرعاية بعد الولادة

بعد مرور نحو ١٠ أيام من ولادة الطفل تنتقل مسؤولية رعايته ورعايتها أمه وأسرته من القابلة إلى خدمة الزائرين الصحيين . وتعني هذه الخدمة ، التي تقدم دون طلبها إلى كل الأمهات والأباء والأطفال في بيوتهم ، بتعزيز الصحة والوقاية من سوء الصحة من خلال النصح والدعم العمليين . كما يتبع الزائر الصحي نمو الطفل ويعيل الطفل إلى جهة أخرى لتقييم صحته إذا ارتأى ذلك لازماً .

ولا توفر خدمة الزائرين الصحيين والعيادات الصحية للأطفال علاجاً فعلياً للأمهات أو الأطفال المرضى ، فالآباء والأمهات هم المسؤولون عن الإعداد لتسجيل أطفالهم لدى الممارس العام للأسرة الذي تلتزم منه النصائح إذا مرض الطفل أو توعكت الأم نفسها عقب الولادة . وتقدم اللجنة الاستشارية لخدمات الأمة في تقريرها الثالث المشورة بشأن الممارسات السلبية في توفير الرعاية بعد الولادة سواء وضعت الأم طفلها في المستشفى أو في بيتها .

كما توفر اللجنة المشورة بشأن رعاية الأطفال صغار الحجم والمريض وأفضل السبل لتنظيم الخدمات لهم . ولا شك في أن التطورات في الرعاية المركزية للأطفال حديثي الولادة كانت عاملاً ساعد على تحسين توقعات الحياة لكل الأطفال المولودين أحياً ولخفض نسبة الوفيات بينهم . فمن الممكن الآن في حالات كثيرة البقاء على حياة الأطفال المولودين بعد فترة حمل استمرت ٢٦ - ٢٨ أسبوعاً فأكثر ، وتحقق في حالات قليلة بقاء الأطفال من فترة حمل ٢٤ أسبوعاً ، ولكن أطفالاً قليلين نسبياً يولدون في هذه الفترات المبكرة . وتميل مرافق الرعاية المكثفة طويلة الأجل ، الالزمة حين

يمثل الطفل في المستشفى لعدة أسابيع ، إلى الترکز حالياً في مراكز إقليمية مختارة . وتشدد اللجنة الاستشارية لخدمات الأمومة على أهمية أن تتمكن كل وحدة أمومة من تلبية الاحتياجات الفورية لكل الأطفال المولودين فيها، وال الحاجة إلى ابقاء الأم والطفل معاً ما لم يكن فعلهما أمراً لازماً بصورة مطلقة لرعايتهما . كما تشدد اللجنة على حاجة وحدات المناطق إلى التطور في توافق مع المراكز الإقليمية الممتازة المعنية بفترات حوالى الولادة ، وتطلب إلى كل سلطة صحية إقليمية أن تعد استراتيجية لتوفير الرعاية المركزية للمواليد الجدد تشمل برنامجاً وجداول زمنياً يحدد الخطوات الواجب اتباعها لصلاح أي قصور . وستقوم الوزارة باستعراض كيفية وضع السلطات الصحية لهذه الاستراتيجيات .

مستحقات الأمومة في التأمين الوطني

ورد من قبل أنه يجري دفع منحة أمومة دفعه واحدة قيمتها ٢٥ جنيهاً استرلينياً لا تساهم فيها المرأة بشرط واحد فقط هو "الوجود في بريطانيا العظمى" . كما تدفع علاوة أمومة أسبوعية لمدة ١٨ أسبوعاً تبدأ قبل ١١ أسبوعاً من أسبوع الولادة المتوقع ، على أساس سجل اشتراك الأم نفسها سواء كانت تعمل لدى غيرها أو في مهنة حرفة . وإذا تأخرت الولادة يستمر الدفع حتى نهاية الأسبوع السادس عقب الولادة .

الحماية والمساعدة الخاصة المقدمة للأمهات للعاملات بما في ذلك إجازة مدفوعة الأجر أو إجازة مع مستحقات الضمان الاجتماعي والضمانات ضد الفصل من العمل خلال فترة معقولة قبل الولادة وبعدها

فيما يتعلق بالحماية من الفصل من العمل لا يوجد حظر مطلق على فصل المرأة الحامل ، ولكن وبوجه عام يعتبر الفصل بسبب الحمل فصلاً جائراً إذا استحال عليها ، بسبب الحمل ، ان تسوءدي وظيفتها على نحو مناسب ، أو إذا كان عملها أثنااء الحمل ضد القانون . وقبل أن يمكن فصل المرأة من العمل استناداً إلى هذه الأسباب ، يجب على صاحب العمل أن يعرض عليها أية وظيفة بديلة مناسبة متاحة . وقد ازدادت فترة الخدمة الموعده لهذه الحماية من ٢٦ أسبوعاً إلى عامين . وهي نفس الفترة الخاصة للقانون العام المنظم للفصل الجائر .

ويحق للعاملات اللاتي تبلغ مدة خدمتهن لدى صاحب العمل عامين على الأقل ترك العمل لمدة تصل إلى ١١ أسبوعاً قبل الولادة والعودة إلى نفس الوظيفة لدى صاحب العمل بعد ٢٩ أسبوعاً على الأكثر من الولادة (هناك عدد قليل جداً من أصحاب العمل يضعون حدوداً على التزامهم باعانتهن) وخلال الأسابيع الستة الأولى من هذه الفترة يحق للعاملة أيضاً الحصول على منحة أمومة من صاحب عملها ، بالإضافة إلى مستحقات الأمومة التي يمكن للحامل أن تحصل عليها في إطار نظام الضمان الاجتماعي ، والتي تشمل علاوات أمومة تدفع حتى ١٨ أسبوعاً من بدء إجازة الوضع . والواقع أن المدفوءات المستحقة عن كل من الأسابيع الستة وفقاً ل التشريع حماية العاملين تمثل الفرق بين مستحقات الضمان الاجتماعي و ٩٠ في المائة من الأجر الأسبوعي العادي للعاملة . ويحق للعاملة كذلك الحصول على مدفوءات الأمومة القانونية سواء كانت تعتمد العودة إلى العمل بعد الوضع أو لا .

ومن سمات التشريع أن أصحاب العمل الذين يقدمون مدفوعات الأئمة وفقاً للمتطلبات القانونية يحق لهم المطالبة باسترداد المبلغ كله من صندوق مركزي (صندوق مدفوعات الأئمة) تدبره وزارة العمل ، ويكون من تبرعات من كل أصحاب العمل ويمثل شكلًا من ترتيبات مشاركة تستهدف مساعدة أصحاب العمل فرادي ، وخاصة الشركات الصغيرة والشركات التي تضم في قوتها العاملة نسبة عالية من النساء ، لتلبية التزاماتهم بموجب القانون وتوزيع العبء المالي بالتساوي قدر الامكان عبر الصناعة ككل .

٤- التدابير المحددة ، ان وجدت ، دعماً للامهات اللاتي يمارسن أعمالاً حرة أو يشاركن في مشروع اسري ولاسيماً في الزراعة أو في الحرف والمهن الصغيرة ، بما في ذلك توفير ضمانات كافية ضد فقدان الدخل

لا توجد تدابير قانونية محددة تغطي الامهات العاملات لكن تطبق مستحقات الضمان الاجتماعي العادلة في حالة العسر المالي .

٥- تدابير محددة تستهدف مساعدة الامهات على اعماله اطفالهن في حالة وفاة أو غياب أزواجهن

يحق لأرملة رجل مومن عليه بموجب نظام الضمان الاجتماعي الحصول على مستحقات الامهات الارامل لها ولأطفالها إلى أن يصل الأطفال إلى سن التاسعة عشرة أو يتذرون المدرسة . وتنتوى مسحوقات خاصة بالطفل للمرأة في حالة حل زواجه أو الفائد اذا كان لها عند وفاة زوجها السابق طفل كان هذا الزوج يسهم في اعاليته . ويجري النظر في سحب المستحقات الخاصة بالطفل لأن العون متوافر في أشكال أخرى ، أي المستحقات التي تمنح في حالة وجود أحد الوالدين فقط ، واستكمال الدخل وتخفيف العبء الضريبي . وتدفع زيادة في مستحقات الطفل لمن يقوم برعايته سواء كان أباً وحيداً أو أمّاً وحيدة . ويتيح معاش خاضع للضريبة للأرملة حين تصل إلى سن الأربعين أو أكثر عند انتهاء علاوة الأم الأرمل ، ويستمر دفعه إلى أن تصل المرأة إلى سن التقاعد ، ثم يحل مكانه بمعاش التقاعد .

جيم - حماية الأطفال والأحداث

١- التشريعات الأساسية

تستهدف التشريعات التالية مساعدة وحماية كل المغار:

قانون الأطفال والأحداث لعام ١٩٦٩

قانون الأطفال لعام ١٩٧٢

قانون الأطفال لعام ١٩٧٥

قانون الخدمات الصحية الوطنية لعام ١٩٧٧ (ولاسيما المادة ٨٤)

قانون تشغيل النساء والأحداث والأطفال لعام ١٩٦٠

قانون الأطفال والأحداث لعام ١٩٣٣

قانون الأطفال والأحداث لعام ١٩٦٣

قانون الأطفال والأحداث (ايرلندا الشمالية) لعام ١٩٧٥

قانون رعاية الطفل لعام ١٩٨٠

قانون الخدمات الصحية والاجتماعية وأحكام الضمان الاجتماعي لعام ١٩٨٣

قانون العمل الاجتماعي (اسكتلندا) لعام ١٩٦٨

قانون التبني لعام ١٩٥٨

قانون التبني (اسكتلندا) لعام ١٩٧٨

أنظمة وكالات التبني لعام ١٩٨٣

أنظمة وكالات التبني (اسكتلندا) لعام ١٩٨٤

قواعد التبني لعام ١٩٨٤

قانون الطفل الرئيب لعام ١٩٨٠

قانون الطفل الرئيب (اسكتلندا) لعام ١٩٨٤

قانون التبني (ايرلندا الشمالية) لعام ١٩٦٧

قانون الأسرة (اسكتلندا) لعام ١٩٨٥

المرسوم الملكي للتبني (ايرلندا الشمالية) لعام ١٩٨٦

٢- تدابير خاصة لرعاية وتعليم الأطفال المنفصلين عن أمهاطهم أو المحروميين من الأسرة : الأطفال المعوقون جسدياً أو عقلياً أو اجتماعياً ، والقصر المنحرفين

الأطفال المحرومون من الأسرة

يتضمن قانون رعاية الطفل لعام ١٩٨٠ أحكاماً لتوفير الرعاية والرفاهية للأطفال الذين حرموا من حياة أسرية سلية لعدم وجود الوالدين أو بسبب ضياعهم أو هجرهم أو لأن الوالدين غير صالحين أو غير قادرين على رعايتهم . ويمكن لهؤلاء الأطفال الحصول على رعاية السلطات المحلية التي تصبح حينئذ مسؤولة عن تنشئتهم ورعايتها .

وللسلطة المحلية ، حين تختار المكان المناسب لحياة هؤلاء الأطفال ، ان تنظر في وضع الأطفال مع أسر بديلة أو رعايتهم في دور الأطفال أو اتخاذ ما يبدو مناسباً من ترتيبات أخرى تشمل في حالة الأطفال الأكبر سنًا السماح لهم بالحياة في نزل أو مساكن .

وللسلطات المحلية أيضاً سلطة توفير الاقامة السكنية للأطفال المعوقين بموجب قانون الخدمات الصحية الوطنية لعام ١٩٧٧ .

الأطفال المشمولون برعاية السلطات المحلية

قدمت اللجنة البرلمانية للخدمات الاجتماعية المعنية "بالاطفال المشمولين بالرعاية" تقريرها في آذار / مارس ١٩٨٤ وقدمت ١٠٨ توصيات بشأن الأطفال المشمولين برعاية السلطات المحلية قبلت بحفاظه من العاملين في مجال رعاية الطفل. ونشرت الحكومة ردها في تموز / يوليه ١٩٨٤ الذي قبلت فيه كثيراً من توصيات اللجنة البرلمانية.

وعقب نشر هذا التقرير قدمت فرقه عاملة مشتركة بين الوزارات معنية بقانون رعاية الطفل توصيات لتدوين وايضاح قانون رعاية الطفل في تقرير نشر كوثيقة استشارية في تشرين الأول / اكتوبر ١٩٨٥ ، ولقيت أغلب توصيات هذا التقرير تأييداً واسعاً. وتضع الحكومة حالياً مقترنات لقانون رعاية الطفل في إنكلترا وويلز تعتمد نشرها في خريف عام ١٩٨٦ كأساس للتشريع الحالماً يتأتى وقت في البرلمان . وأتاحت وزارة الصحة والضمان الاجتماعي عدداً من الاستعراضات الأخرى المعنية بسياسة رعاية الطفل.

الأطفال الذين يعيشون مع أسر بديلة

وفقاً لقانون الطفل الربيب لعام ١٩٨٠ ، من واجب السلطات المحلية أن تطمئن إلى رفاهية الأطفال الذين يعيشون مع أسر بديلة في منطقتهم وأن تحظر أو تفرض واجبات على من يقدم هذا النوع من الرعاية . وللوزير سلطة اصدار أنظمة تفرض راجبات أكثر تحديداً على السلطات المحلية وتطلب إلى كلا الوالدين والوالدين البديلين اخطار السلطات بشأن كل الأطفال الذين يعيشون مع أسر بديلة بموجب قانون الأطفال لعام ١٩٧٥ . ويقضي القانون كذلك بحظر الاعلانات عن هذا النوع من الرعاية ، بيد أن هذه الأحكام لم توضع موضع التطبيق لعدم توافر الموارد اللازمة لتنفيذها.

التبني

التبني واحد من مجموعة الترتيبات المتاحة لرعاية الأطفال الذين يعجز آباءهم عن رعايتهم أو لا يرغبون في رعايتهم ، وهو عملية قانونية يرد الجزء الأعظم من القانون الساري حالياً بشأنها في المملكة المتحدة في قانون التبني لعام ١٩٥٨ وقانون الأطفال لعام ١٩٧٥ وفي تشريعات ثانوية صدرت بموجب هذين القانونين . ويتمثل المبدأ التوجيهي لقانون التبني في ترتيبات الرعاية الواردة في المادة ٣ من قانون الأطفال لعام ١٩٧٥ : فعند التوصل إلى أي قرار بشأن تبني طفل ما ، يجب على المحكمة أو وكالة التبني أن تراعي كل الظروف ، وأن يكون الاعتبار الأول هو الحاجة إلى ضمان وتعزيز رفاهية الطفل طيلة طفولته ، وإن تتيقن بقدر ما هو ممكن عملياً من رغبات ومشاعر الطفل تجاه القرار وأن تراعيها على النحو الواجب ، مع وضع عمره وفهمه في الاعتبار .

ويجري الترتيب لعمليات التبني عادة عن طريق وكالات التبني (وهي إما جمعيات تبن معتمدة أو سلطات محلية تعمل كوكالات للتبني) التي تنظم أنشطتها ووظائفها، أنظمة وكالات التبني لعام ١٩٨٣ ، التي تحدد الترتيبات التي يجب اتخاذها لتبني الطفل . وعقب تنفيذ المادة ٢٨ من قانون الأطفال لعام ١٩٧٥ أصبحت الترتيبات المشروعة الوحيدة لتبني الطفل هي تلك التي تتبعها وكالة للتبني أو التي تتخذ عملاً بأمر من محكمة عليا ، ما لم يكن المتبني المتوقع من أقارب الطفل .

ويجب أن يكون عمر طالب التبني أكثر من ٢١ سنة وأن يقيم في المملكة المتحدة ، ويجوز أن يكون متزوجاً أو أعزباً . ويجب أن يكون الطفل المتبني أقل من ١٨ سنة وغير متزوج ولكن لا توجد شروط تتعلق بجنسيته أو محل إقامته أو جنسه أو شرعية مولده أو دينه ، وإن كان يجب على وكالة التبني ، حين تعرض طفلًا للتبني ، أن تأخذ في الاعتبار أية رغبات للوالدين بشأن التنشئة الدينية للطفل .

وحين لا يكون أحد طالبي التبني والداً أو زوجاً للأم أو زوجة للأب أو قريباً أو حفيضاً يكون الطفل معروضاً للتبني عن طريق وكالة تبني أو عملاً بأمر من محكمة عليا ، يجب أن يكون الطفل قد عاش مع طالبي التبني لمدة ١٢ شهراً .

ويشترط لاصدار أمر للتبني أن يكون الطفل قد أقام في بيت مقدمي طلب التبني خلال ١٣ أسبوعاً السابقة وعلى المتبنين اخطار سلطتهم المحلية بعزمهم على تبنيه . ويجب على السلطة المحلية عندئذ أن تشرف على هذا الترتيب وأن تكفل رفاهية الطفل إلى أن يصدر أمر التبني ، ولها صلاحية رفض هذا الترتيب أو مطالبة المحكمة بالامر بابعاد الطفل اذا بدا الوضع ضاراً بالطفل .

ويجب على آباء أو أوصياء الطفل الموافقة على تبنيه ، إلا إذا تنازلت المحكمة عن هذه الموافقة استناداً إلى أحد الأسباب القانونية . وهناك قيود على ابعاد الاب لطفله رهن التبني بعد موافقته على تبنيه ، أو حين يعيش الطفل مع المتبنين لمدة خمس سنوات . وتتيح الترتيبات المنصوص عليها في قانون الأطفال لعام ١٩٧٥ للآباء اعطاء موافقة نهائية مبكرة على التبني وذلسك بالموافقة على طلبات وكالة التبني باصدار أمر من المحكمة يتتيح عرض الطفل للتبني .

وتتصدر المحاكم أوامر التبني عملاً بالقواعد الإجرائية القانونية (قواعد التبني لعام ١٩٨٤) وتنتم كل اجراءات التبني في جلسات مغلقة . ويتم تعين وصي على الطفل خلال الدعوى عند كل طلب يطعن فيه الآباء وذلك لحماية مصالح الطفل أمام المحكمة . ويجب أن يوعزد في الاعتبار الواجب رغبات ومشاعر الطفل تجاه القرار ، مع مراعاة سنه وفهمه . ويجب أن تقتضي المحكمة بعدم مخالفته الحظر العام على المدفوعات المالية فيما يتعلق بالتبني .

وأمر التبني لا ينقض ، ومن أثره أن يصبح الطفل هو الطفل الشرعي للمتبنين ، ولكن من حق الشخص المتبني الاطلاع بعد بلوغه على المعلومات المتعلقة بسجل مولده الاصلي .

والغرض الأساسي لقانون الأطفال لعام ١٩٧٥ هو تيسير تخطيط أكثر فعالية لمستقبل الأطفال المحتججين إلى رعاية بديلة طويلة الأجل ، وتتجلى في هذا القانون التغييرات الأخيرة في المواقف العامة والمهنية ، ومعرفة أكبر باحتياجات الطفل . وقد هبط عدد الأطفال المتاجرين للتبني في الأعوام الأخيرة ، وتركز وكالات التبني بصورة متزايدة على الاحتياجات الخاصة للأطفال الذين يصعب إيجاد اسر بديلة لهم بصفة دائمة ، بسبب عائق جسدي أو عقلي ، أو مشاكل عاطفية أو سلوكية أو بسبب السن أو الأصل العرقي . ويعكس القانون احتياجات مثل هؤلاء الأطفال بالنص على الموافقة على خطط تدفع بموجبها وكالات التبني علاوات للمتبنين . والحكم الوحيد الذي لم ينفذ بعد في قانون الأطفال لعام ١٩٧٥ هو مطلب أن توفر كل سلطة محلية خدمة للتبني ، بالإضافة إلى وكالات التبني الطوعية ، كجزء من خدماتها الاجتماعية للأطفال والأسر ، اذ يتطلب ادخال هذه الخدمة تخطيطاً دقيقاً وموارد كافية .

وفي ايرلندا الشمالية ، يرد اساساً القانون الحالي للتبني في قانون التبني (ايرلندا الشمالية) لعام ١٩٧٧ ، والتشريعات الثابوية الصادرة بموجبه . وفي عام ١٩٨٦ نشر فريق الاستعراض المعنى بالاطفال والاحداث تقريراً عن تبني الأطفال في ايرلندا الشمالية وردت فيه توصيات معينة لتفعيل التشريع الحالي لجعله أكثر اتساقاً مع التطورات في بقية المملكة المتحدة . وقد قبلت هذه التوصيات وستدرج في مرسوم ملكي جديد للتبني (ايرلندا الشمالية) يتوقع صدوره في عام ١٩٨٧ .

الحضانة

يحتوي قانون الأطفال لعام ١٩٧٥ على أحكام تستهدف التثبيط عن تبني الأطفال من جانب أحد الوالدين فقط ، أو زوج الأم أو زوجة الأب ، أو الأقارب ، أو الوالدين البديلين ، فالحضانة القانونية أنساب عادة من التبني في هذه الظروف ، وقد أدخل القانون " أمر حضانة " جديداً يمكن الأفراد بخلاف والدي الطفل من الحصول على حضانة قانونية . ويقترح أن ترد أحكام مماثلة في مشروع أمر اصلاح قانون الأسرة (ايرلندا الشمالية) المقرر نشره في عام ١٩٨٨ .

تعريف الحضانة

تمكן أحكام الحضانة المحاكم من منح الحضانة القانونية للطفل دون سن الثامنة عشرة شخص يرعايه ، بنفس الطريقة تقريباً: التي تمنح بها الحضانة للوالدين ، وأحياناً لطرف ثالث ، في إجراءات الأسرية . وتعرف الحضانة القانونية بأنها: " تلك الحقوق والواجبات الآبوية المتصلة بشخص الطفل (بما في ذلك المكان والطريقة التي يقضي بها وقته) " . وتعني " الحقوق الآبوية " كل الحقوق والواجبات التي على الأم والأب وفقاً للقانون فيما يتصل بطفلي شرعي وممتلكاته " . وهكذا على الحاضن نفس الواجب الذي كان المفترض أن يقوم به الوالد بمقدار رعاية الطفل ، ولوه نفس حق الوالد في اتخاذ القرارات بشأن رعايته وتنشئته . فيمكن مثلاً للحاضن ، كما لو كان والداً ، أن يوافق على العلاج الطبي وعلى زواج القاصر ، ولكن ليس له أن يعد الترتيبات لهجرة الطفل من المملكة المتحدة ، وليس له حقوق تتصل بممتلكات الطفل (ان كانت المحكمة مطالبة بأن تأخذ في اعتبارها موارد الطفل المالية عندما تصدر حكمها بالاعالة . وتحتلت الحضانة عن التبني في أن صلات الطفل القانونية بأسرته الطبيعية لا تنتقطع نهائياً بصفة قانونية ، وإن الطفل لا يصبح قابناً عضواً في أسرة الحاضن . وللمحاكم صلاحية اصدار أوامر لزيارات الوالدين والإجداد ولمساعدة الوالدين في اعالة الطفل . وللسلطات المحلية صلاحية المساهمة في اعالة الطفل إلا إذا كان الحاضن متزوجاً من أم الطفل أو تكون الحاضنة متزوجة من أبيه . ويمكن للمحكمة الفاء أمر الحضانة بناءً على طلب الحاضن أو الأم أو الأب أو الوصي على الطفل أو طلب السلطة المحلية .

ويمكن للأشخاص التاليين تقديم طلبات الحضانة :

الأقارب الذين يقومون برعاية الطفل لفترة طويلة ؛

أزواج الأم أو زوجات الأب الذين سيشاركون كحاضنين والدي الطفل في الحقوق والواجبات الآبوية ؛

الوالدان البديلان سواء عينتهم سلطة محلية أو هيئة طوعية أو كانت معيشة الطفل معهم على أساس ترتيب خاص .

ويمكن لأمر الحضانة أن يحقق الأمان والاستقرار للأطفال ولمن يرعاهم كوالدين . وحالما يصدر أمر بالحضانة ، لا يمكن الغاوة دون اجراءات أخرى في المحكمة ، تشكل فيها رفاهية الطفل الاعتبار الأول والعلى . وأمر الحضانة يعلق حقوق وواجبات السلطة المحلية فيما يتعلق بالطفل المشمول بالرعاية .

تمثيل الطفل على حدة في الدعاوى المدنية

تنص المادة ١٠٣ من قانون الأطفال لعام ١٩٧٥ الوزير سلطة اصدار أنظمة تشكل بموجبهها السلطات المحلية أفرقة من الاشخاص لكي تعين منهم المحاكم الاوصياء خلال الدعاوى وموظفي البلاغ وقد وضعت أنظمة الاوصياء في الدعاوى وموظفي البلاغ (أفرقة الاشخاص) العام ١٩٨٣ بعد فترة من المشاورات الواسعة وبدأ تطبيقها في ٢٧ أيار/مايو ١٩٨٤ لتتزامن مع ادخال الاحكام القانونية التي تطلب من المحاكم تعين اوصياء خلال الدعاوى وموظفي البلاغ . وأصدرت الوزارة توجيهها الى السلطات المحلية والمحاكم يشدد على ضرورة أن يكون أعضاء هذه الأفرقة موعهليين تأهلاً مناسباً في العمل الاجتماعي وأن تكون لهم خبرة واسعة في العمل مع الأسر والأطفال . ويمكن تجنيد هؤلاء الأعضاء من ادارات الخدمات الاجتماعية والمنظمات الطوعية للتبني ورعاية الطفل وخدمات مراقبة السلوك ، كما يمكن أن يختار لذلك الاخصائيون الاجتماعيون ومراقبو السلوك المتقاعدون أو غير العاملين في ذلك الوقت . ويجوز تعيين مراقببي السلوك العاملين في دعاوى التبني فقط ويقترح التوجيه الصادر إلا يشكلوا أكثر من ثلث أي فريق . كما يتناول التوجيه الحاجة الى الاتصال والتعاون بين السلطات المحلية وموظفي المحاكم لضمان التطبيق السلس للترتيبيات الجديدة . وقد نظمت سلسلة من الحلقات الدراسية في مختلف أنحاء البلد في عام ١٩٨٤ أتاحت للسلطات المحلية فرصة لتبادل الآراء بشأن الترتيبات اللازمة محلياً . وقد مارست سلطات كثيرة الصلاحيات التي لها وفقاً لقانون الحكم المحلي لعام ١٩٧٦ لكي تعد ترتيبات مشتركة ويجري الآن تشكيل أفرقة مشتركة . والوظيفة القانونية للوصي خلال الدعوى هي ضمان مصالح الطفل في الدعوى . أما واجبات موظفي البلاغ والوصي خلال الدعوى في اجراءات التبني فتحددتها قواعد التبني لعام ١٩٨٤ ، كما تحددها في حالة الرعاية وتقرير الحقوق الابوية واجراءات الزيارة القواعد (المعدلة) للمحاكم الجزئية (للأطفال والاحاديث) لعام ١٩٨٤ . وفي مجال الرعاية وما يتصل بها من اجراءات يقوم عادة الوصي خلال الدعوى بامداد التوجيهات الى محامي الاجراءات تباهة عن الطفل ويعمل في تعاون وثيق معه . ويجب على الوصي خلال الدعوى أن يتقصى بنفسه كل الظروف المتصلة بالقضية لكي يمكنه تكوين رأي عما سيكون الأفضل لصالح الطفل ، آخذًا في الاعتبار رغبات الطفل ومشاعره ، وتوجيه النصائح الى المحكمة وفقاً لذلك في تقريره المكتوب وحججه الشفوية وعرائضه الى المحكمة . ولكن يكون الوصي خلال الدعوى فعالاً في أداء مهمته بطريقة محايضة ، لا بد أن يتصرف في القضية ، وأن يتبيّن أنه يتصرف ، بشكل مستقل عن السلطة المحلية وعن السلطة التي تدير فريق الاشخاص الذي عين منه ، وعن أية وكالة تعنى بالخطط المتعلقة بالطفل . ولهذا السبب تحظر قواعد المحاكم تعين أشخاص بعينهم كاوسياء خلال الدعوى .

الاتصال بين الاطفال المشمولين بالرعاية وأسرهم

ازداد الاعتراف في الأعوام الأخيرة بأهمية الأخذ بنهج ايجابي لابقاء على اتصال بين الأطفال المشمولين بالرعاية وأسرهم . وقد اعتبرت الجماعات التي تمثل أسر الأطفال المشمولين بالرعاية على أن يكون للسلطات المحلية ، كجزء من مسؤوليتها عن رفاهية الطفل المشمول بالرعاية ، صلاحية تقييد أو إنهاء امكانية الاتصال به . وحثت على أن يمنح التشريع الأسر الحق في التماس أوامر الزيارة في المحاكم . وفي الوقت نفسه ، تبين من دراسة أجريت أن الاتصال بين الأطفال المشمولين بالرعاية وأسرهم يتضاءل كثيرا حتى حين لا تفرض السلطات المحلية قيودا على امكانية هذا الاتصال : فقد وجدت هذه الدراسة أن خمسي الأطفال الذين تناولتهم والذين ظلوا في الرعاية لمدة ثلاثة أعوام أو أكثر قد فقدوا الاتصال بوالديهم بعد عامين .

وقد بدأ في كانون الثاني/يناير ١٩٨٤ نفاذ أحكام جديدة تتعلق بالزيارة (الجزء الأول) من قانون رعاية الطفل لعام ١٩٨٠ على نحو ما ورد في الجدول ١ من قانون الخدمات الصحية والاجتماعية وأحكام الضمان الاجتماعي لعام ١٩٨٣) بمدد معظم الأطفال المشمولين بالرعاية . وتتطلب هذه الأحكام من السلطات المحلية أن تصدر اخطارا إلى الوالدين قبل إنهاء أو رفض كل زيارات أخرى منهم للطفل المشمول بالرعاية ، وتمتنع الوالدين حقا في تقديم طلب إلى محكمة للاحتجاد للحصول على أمر زيارة ، وللمحكمة أن تتحقق شروطاً بهذا الأمر . ويمكن للسلطة المحلية أو الوالدين التقدم بطلب لتفصيل أو تنفيذ أمر للزيارة ، وهناك الحق في الاستئناف لدى المحكمة العالية . وهذه الحقوق الجديدة لها أهميتها للوالدين إذ أن اتخاذ قرار بانها ، امكانية الزيارة يمكن أن يفضي إلى فصل الطفل عن أسرته بصفة دائمة . وحين يعقب إنهاء امكانية الزيارة طلب مقدم إلى المحاكم لتبني الطفل ، يعطي التشريع الجديد للوالدين فرصة الطعن في القرار المتعلق بالزيارة في مرحلة مبكرة قبل أن تضعف ملتها بالطفل مما قد يقوض موقفهما في اجراءات التبني .

كما نص التشريع على أن يصدر الوزير مدونة أصول زيارة الأطفال المشمولين بالرعاية . وقد عرضت هذه المدونة على البرلمان في كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، والغرض منها هو وضع المبادئ الأساسية التي ينبغي أن تعمل بموجبها السلطات المحلية والوكالات الأخرى المعنية برعاية الطفل من أجل تعزيز ودعم الروابط بين الأطفال المشمولين بالرعاية وأسرهم ، وفي معالجة قرارات تقييد أو إنهاء امكانية زيارة الوالدين حين يلزم ذلك لمصلحة الطفل . وتشدد المدونة على أهمية الممارسات السليمة في العمل الاجتماعي ومشاركة الوالدين في التخطيط للطفل والاتصال الفعال بين السلطة المحلية والوالدين وكل الاشخاص الآخرين المعنيين برعاية الطفل ورفاهيته . وتطالب المدونة السلطات المحلية بضمان أن تكون لديها اجراءات واضحة تتيح للوالدين والاقارب الآخرين تقديم الشكاوى بمدد امكانية زيارتهم لاطفالهم اذا ما قيدت هذه الزيارة أو أصبحت مشروطة ، على سبيل المثال .

القصر الجانحون

يمتحن قانون الأطفال والاحاديث لعام ١٩٦٩ للشرطة أو للسلطة المحلية أو لممثل عن الجمعية الوطنية لمنع القسوة في معاملة الاطفال ، في حالة وجود اعتقاد معقول لدى أي منهم في انطباق أي من

بعض الشروط المحددة وضرورة اتخاذ تدابير الزامية لحماية الطفل ، صلاحية تقديم الطفل الى محكمة أحداث باعتباره في حاجة الى الرعاية والاشراف . أما الشروط المحددة فهي :

- (أ) أن يمنع أو يهمل التطور السليم للطفل أو تتعرض صحته للضرر أو الهممال أو تساءء معاملته ، بصورة يمكن تلافيها ؛
- (ب) أن يكون من المحتمل استيفاء الشرط (أ) :
- ١‘ بالنسبة لطفل آخر في الأسرة نفسها ؛
- ٢‘ بالنسبة لطفل آخر في أسرة أخرى ؛
- (ج) أن يكون الطفل معرضاً لخطر أخلاقي ؛
- (د) أن يصبح الطفل خارج طوع والديه ؛
- (ه) أن يكون الطفل في سن التعليم الالزامي ولا يتلقى أي تعليم مناسب لعمره أو لقدرته أو استعداده ؛
- (و) أن يكون الطفل مذنباً بجريمة غير القتل ،

فإذا وجدت المحكمة أن أيها من هذه الشروط المحددة قد استوفى وقررت أن الطفل في حاجة الى الرعاية أو الاشراف ، يجوز لها أن تصدر أيها من الأوامر التالية :

- (أ) أمر يلزم الوالدين بتقديم الرعاية المناسبة للطفل وممارسة الاشراف الصحيح عليه ؛
- (ب) أمر يضع الطفل تحت اشراف سلطة محلية ، أو موظف لمراقبة السلوك في حالة الاطفال الأكبر سناً . وفي مثل هذه الحالة يظل الطفل في البيت مع والديه ويقوم المشرف بزياراته ومصاديقه ، متخذًا ما يراه مناسباً من خطوات لضمان عدم تكرار الظروف التي أدت بالطفل الى المثلول أمام المحكمة . ويمكن أن يرفق بأمر الاشراف شرط توفير معاملة وسط ، تتمثل في الاشتراك ، بتوجيه أحد المشرفين ، في مجموعة من الانشطة البناءة والعلاجية اما من خلال دورة تدريبية قصيرة في المسكن أو بالحضور في مركز نهاري أو مسائي . والغرض هو جعل الطفل على اتصال ببيئة جديدة تمنحه فرصة لتنمية اهتمامات جديدة . وفي حالات معينة قد توجه المحكمة ذاتها الطفل للمشاركة في برنامج للمعاملة الوسط ، أو للبقاء في أماكن معينة مساء (في البيت مثلاً) أو للفك عن المشاركة في أنشطة بعينها (مثل حضور مباريات كرة القدم) ؟
- (ج) أمر رعاية يضع الطفل كلية في رعاية سلطة محلية ويمنح لتلك السلطة كل الحقوق والصلاحيات التي كانت ستتصبح للوالدين فيما يتصل بالطفل لو لا صدور هذا الأمر . وفي الحالات التي يكون فيها المخالف خاضعاً بالفعل لأمر رعاية نتيجة جرم سابق ، يجوز للمحكمة أن تضع شروطاً بشأن من يتولى مسؤوليته والاشراف عليه .

وتبلغ سن المسؤولية الجنائية في إنكلترا وويلز عشر سنوات . ولا يمكن لاي طفل دون تلك السن أن يدان بأي جرم . كما يفترض أن الطفل دون سن الرابعة عشرة لم يبلغ سن التمييز ، ولذا كانت المحكمة مطالبة ، قبل التعامل معه ، بأن تقتنع بأنه يدرك أن ما فعله شيء خطأ . وأهداف قانون الأطفال والاحاديث لعام ١٩٧٩ ، وهو القانون الأساسي في إنكلترا وويلز المعنى بالاحاديث دون سن السابعة عشرة الذين يعانون من متاعب ، هي تلافي الوصمات الم Shi'ah وتعزيز رفاهية الطفل بالتعامل معه قدر الامكان خارج النظام القضائي الجنائي واحضاره أمام المحكمة ، اذا لزم الأمر ،

ضماناً لمرؤنة المعاملة في البيت وخارجها حسب احتياجاته الفردية النامية . ويتنقى غالبية المخالفين دون سن الرابعة عشرة تحذيراً رسمياً من الشرطة كبديل عن مقاضاتهم .

ويعرض المخالفون بين سن العاشرة والصادسة عشرة على محاكم احداث تشكل بالذات لهذا الغرض ، ولكن كل المحاكم التي قد يمثل أمامها الحدث مطالبة وفقاً للقانون بمراعاة صالحته . واجراءات محاكم الاحاديث منفصلة مادياً عن اجراءات محاكم الكبار ، ولا يسمح للجمهور بحضور الجلسات ، ولا يسمح الا بالقليل من الذيع وللقضية يجوز عدم تحديد هوية الحدث ، وربما يتطلب الى الأب أو الوصي حضور الاجراءات في كل المراحل . والمساعدة القانونية متوفرة في كل من الاجراءات الجنائية واجراءات الرعاية والمحكمة مطالبة بالنظر في تقارير تقصي الحالة الاجتماعية لكل ظروف الطفل قبل البت في أفضل السبل للتتعامل معه .

وتشمل الاوامر المتاحة للمحكمة في اختصاصها الجنائي التبرئة المشروطة أو المطلقة ، أو الغرامة ، أو التعويض للضحية ، أو اصدار أمر اشراف أو أمر رعاية . ويجوز للمحكمة أيضاً أن تصدر أمر التحاق بأحد المراكز وبموجبه يحضر المخالف الى أحد المراكز لمدة تصل الى ساعتين كل يوم سبت . وإذا كان المخالف يبلغ من العمر ١٦ سنة يجوز للمحكمة أن تصدر أمر خدمة مجتمعية . وحين لا يكون كل ما تقدم مناسباً ، يجوز للمحكمة أن ترسل الصبي البالغ من العمر ١٤ سنة أو اكثراً الى مركز حجز لمدة تتراوح بين ٢١ يوماً و ٤ أشهر أو تصدر حكماً على الطفل البالغ من العمر ١٥ سنة ذakra كان أو أنثى ، بالإيداع في حجز تحفظي للشباب لمدة تصل الى ١٢ شهراً .

وفي اسكتلندا ، يعامل الاطفال الذين يحتاجون الى رعاية وحماية أو يرتكبون مخالفات من طريق نظام عقد جلسات استماع للاطفال بدأ تطبيقه في نيسان/ابريل ١٩٧١ في اطار الجزء الثالث من قانون العمل الاجتماعي (اسكتلندا) لعام ١٩٦٨ . ويمكن لأي فرد أو وكالة احوال الاطفال الى موظف يعرف باسم مبلغ فريق رعاية الاطفال . وتألف جلسات الاستماع من ثلاثة أعضاء ينتخبوه من الأفرقة التي يعينها الوزير بناء على مشورة اللجان الاستشارية القليمية لفرق رعاية الاطفال . وعلى المبلغ أن يقرر ما إذا كان من رأيه أن الطفل في حاجة الى تدابير رعاية الزامية ، وفي هذه الحالة يحيل الطفل الى جلسة استماع للاطفال . ومن ناحية أخرى قد يرى أن تدابير الرعاية الطوعية كافية وبعد الترتيبات اللازمة مع ادارة العمل الاجتماعي التابعة للسلطة المحلية من أجل توفير الاشراف الطوعي . وأسباب الاحالة الى جلسة استماع للاطفال تماشياً الشروط المحددة في قانون الاطفال والاحاديث لعام ١٩٧٩ . ولا يخول لجلسة استماع للاطفال الشروع في النظر في القضية الا اذا كانت أسباب احواله الطفل مفهومة للطفل أو مقبولة كلياً أو جزئياً له ولوالديه . وإذا لم يكن الامر كذلك وقررت جلسة الاستماع عدم اسقاط القضية ، ينظر فيها "الشريف" في مكتبه ، وإذا اعتبر أن الأسباب قائمة ، يجوز عندئذ الشروع في جلسات الاستماع . ويجب أن تقرر جلسة الاستماع مسار العمل الذي يحقق أفضل مصالح الطفل وأمامها عدد من الخيارات الممكنة ، منها الاشراف في البيت وفقاً للشروط التي تفرضها جلسة الاستماع أو طلب الإقامة في منشآت سكنية رهناً أيضاً بما تفرضه من شروط . ويجب إعادة النظر في كل قضية في غضون ١٢ شهراً والا انقضى أجل شرط الاشراف . وسلطنة الدعوة الى إعادة النظر في القرار متاحة لادارة العمل الاجتماعي في أي وقت ، وللوالد بعد انقضاء ثلاثة أشهر ، ثم بعد ثلاثة أشهر أخرى اذا اختلف شرط الاشراف ، او ستة أشهر اذا لم يختلف شرط الاشراف عند إعادة النظر . وليس لجلسة استماع الاطفال سلطة فرض غرامات على الاطفال أو فرض أية مطالبات على الوالدين ويمكن أن تقدم الى "الشريف" استثناءات ضد القرار المتخذ في الجلسة .

أما الأطفال الذين يرتكبون جرائم بالغة الخطورة كالقتل أو الاعتداء البدني الذي يعرض الحياة للخطر ، أو جرائم عملية معينة مثل انتهاك قوانين المرور على الطرق ، فلا تتناولها جلسات استماع الأطفال وإنما محاكم " الشريف " .

و"للشريف" سلطة اصدار أوامر بالغرامات ، أو الوضع تحت المراقبة ، أو الحجز في منشأة سكنية ، أو رد الحالة إلى جلسة استماع الأطفال للنصح و/أو التصرف .

وفي اسكنلندا ولأغراض جلسات استماع الأطفال ، يعرف " الطفل " بأنه شخص دون سن ترك المدرسة الالزامي ، أو حتى سن الثامنة عشرة اذا كان هناك اشتراط اشراف صادر عن جلسات محكمة الأطفال .

أما في ايرلندا الشمالية فان الأحكام المتعلقة بالقصر والأطفال الجائعين الذين يحتاجون الى رعاية وحماية هي فعلياً تلك المحددة في تقرير عام ١٩٨٠ عن انكلترا وويلز . ويقضي التشريع المماطل ، وهو قانون الأطفال والأحداث (ايرلندا الشمالية) لعام ١٩٦٨ بأحكام مماثلة لما هو وارد في قانون الأطفال والأحداث لعام ١٩٦٩ ، وهي :

(أ) سلطة الحض على اتخاذ اجراءات الرعاية وفرض مجموعة من أوامر المحاكم حين يكون الأطفال في حاجة الى حماية و/أو رعاية واسراف ؛

(ب) سن موحد للمسؤولية الجنائية هو ١٠ أعوام ؛

(ج) محاكم للأحداث تنشأ بالذات لقضايا الرعاية ولأولئك الذين تبلغ أعمارهم ١٦-١٠ سنة من ارتكبوا جرائم جنائية ؛

(د) مجموعة من التدابير غير التحفظية للمخالفين الأحداث ، يشكل فيها الحبس التحفظي الملاز الأخير .

كما يدعم النظام القضائي للأحداث في ايرلندا الشمالية نظام غير قائم على تشريع خاص يتعلق بتوجيه تحذير من جانب الشرطة . ومنذ عام ١٩٨٠ يطبق هذا النظام بشكل موحد وبنجاح كبير في أنحاء المقاطعة بهدف تحويل أكبر عدد ممكن من الأحداث عن النظام القضائي للأحداث .

ويختلف هذا النظام عن ذلك المعمول به في انكلترا وويلز في عام ١٩٨٠ في جانب واحد فقط يتعلق بترتيبات الاقامة في أصعب حالات الرعاية وبتلك التي صدر فيها حكم بالتحفظ لارتكاب جرائم . وفي كلتا الحالتين يمكن لمحكمة الأحداث أن تفرض أمراً بالالتحاق بمدرسة تدريبية شبه محددة وتستمر من عام الى ثلاثة أعوام .

وتتوفر مدارس التدريب الثلاث في المقاطعة نظاماً هدفه أن يكون بناء فيجري التركيز على التدريب والتعليم الأخلاقي والاجتماعي ويبذل كل جهد من جانب المدرسين والاختصاصيين الاجتماعيين في هذه المؤسسات لتحديد وتحفيظ مشاكل الأفراد بهدف إعادة دمج الحدث في المجتمع بنجاح . والتدريب في الاصلاحيات غير متاح في ايرلندا الشمالية منذ عام ١٩٨٠ .

وقد درس فريق استعراض النظام القائم لرعاية الطفل في أواخر السبعينيات ، وأصدر عدداً من التوصيات مثل الحاجة الى محاكم منفصلة للرعاية واجراءات للاحقة الانفعال الاجرامية ، وتوفير اقامة منفصلة في قضايا الرعاية والفعال الاجرامية واصدار احكام محددة وزيادة نطاق

التدابير غير التحفظية للمخالفين ، وتجري الوزارات المعنية في ايرلندا الشمالية حاليا دراسة لهذه التوصيات بغية اعداد تشريع جديد في المستقبل القريب .

٣- تدابير لحماية الاطفال والاحاديث من الاستغلال الاقتصادي والاجتماعي وكل اشكال الاستغلال الاخرى ، ومن الاهمال أو القسوة ومن المتاجرة فيها

اساءة معاملة الطفل

أنيطت المسئولية القانونية عن حماية الاطفال والاحاديث بالسلطات المحلية التي عليها، في ممارسة مهامها في مجال الخدمة الاجتماعية ، العمل وفقا للتوجيهات العامة لوزير الخدمات الاجتماعية . وأهم الاحكام التشريعية لحماية الاطفال من اساءة معاملتهم هما المادتين ١ و ٢ من قانون الاطفال والاحاديث لعام ١٩٦٩ (المعدل بقانون الاطفال لعام ١٩٧٥) اللتان تجيزان للسلطة المحلية أو ضابط الشرطة أو أي شخص مأذون له بأن يلتمس من المحاكم اصدار أمر اما بوضع الطفل في رعاية السلطة المحلية أو جعل السلطة مسؤولة عن الاشراف على رفاهيته ، حين يرتئى أن هناك ما يمنع نمو الطفل نموا سليما أو يوعدي الى اهمال هذا النمو ، أو أن صحته تتعرض للأذى أو الاهمال، أو انه يلقى معاملة سيئة ، والمادة ٤٨ من ذلك القانون التي تنص على اصدار أمر بنقل الطفل الى مكان مأمون .

وقد أنشئت في كل مناطق البلد لجان استعراضية لكل منطقة توفر محفلا للتشاور على مستوى الادارة بين ممثلي كل الوكالات والسلطات والمهن المعنية بتناول وادارة حالات اساءة معاملة الاطفال . ولكل منطقة سجل للاطفال الذين يعرف أنهم يلقون سوء المعاملة أو يشتبه في تعرضهم لهذه المعاملة ، أو يعتقد أنهم يتعرضون لخطر اساءة المعاملة ، مع سجل لأسرهم . وتتيح نظم السجلات هذه الحصول من أي وكالة أو موظف فني يعمل في هذا المجال على المعلومات عن مثل هؤلاء الاطفال وأسرهم ، وتتوفر هذه المعلومات لمثل هذه الوكالات وهوءاء الموظفين ، كما توفر سجلا مركزيا يمكن منه مراقبة الدعم المقدم من جميع الوكالات للأطفال والأسر ، والحصول منه في النهاية على تقييم لمدى انتشار حالات اساءة المعاملة وسبابتها في تلك المنطقة . وتعقد عادة مؤتمرات لدراسة الحالات الفردية لاساءة المعاملة الفعلية أو المحتملة ، تتيح للاخصائيين الميدانيين الذين يتعاملون مباشرة مع أسرة الطفل المعتقد انه يتعرض للخطر من تبادل المعلومات والنظر في احتياجات الاسرة كل ، من وجهات نظر المجتمعين المختلفتين ، ومن الاتفاق على خطة لتنسيق العمل .

ورغم أن مسئولية رعاية الطفل وحمايته تقع على عاتق السلطات المحلية بالتعاون مع وكالات أخرى مثل السلطات الصحية والهيئات الطوعية النشطة في ميدان التصدي لاساءة معاملة الاطفال (مثل الجمعية الوطنية لمنع القسوة في معاملة الاطفال) ، فقد أصدرت وزارة الصحة والضمان الاجتماعي توجيهات للوكالات المعنية بالاطفال وأسرهم بشأن معالجة حالات اساءة معاملة الاطفال . وقد جرى تقييم شامل لهذه التوجيهات ، واصدرت الوزارة المذكورة مشروع دليل ومنتشر ، كورقة استشارية ، تحت عنوان " اساءة معاملة الطفل - العمل المتضاد " .

ويكمل قانون حماية الاطفال لعام ١٩٧٨ احكام القانون القائم الذي يحمي الاطفال من الاستغلال في صنع المواد الاباحية . وخلق هذا القانون جرائم جديدة هي التقاط صور فوتوغرافية أو افلام بذيئة لأشخاص دون سن السادسة عشرة ، أو السماح بالتقاطها ، أو توزيعها أو عرضها أو الاعلان عنها .

وفي ايرلندا الشمالية يرد التشريع الناظم لحماية الاطفال من اساءة المعاملة في الجزء الثاني من قانون الاطفال والاحاديث (ايرلندا الشمالية) لعام ١٩٦٨

الاحداث الناظمة لعمل الاطفال والاحاديث ، بما في ذلك الحد الادنى للعمل المسموح به للعمل بأجر أو بدون أجر ، وتنظيم ساعات العمل والراحة ، وحظر أو تقييد العمل الليلي ، والعقوبات المفروضة على انتهاك هذه الاحكام

الاحداث الناظمة لعمل الاطفال المدارس

يحظر على أطفال المدارس العمل في المهن الصناعية وفقاً لأحكام قانون عمل المرأة والأحداث والاطفال لعام ١٩٢٠ . ويرد التشريع الأساسي المتعلق بعملهم في مهن غير صناعية في قانون الأطفال والاحاديث لعام ١٩٣٣ الذي يضع قيوداً على ساعات وشروط العمل ويسمح للسلطات المحلية باصدار لوائح تزيد من تنظيم عملهم بهدف ضمان صحة الأطفال وتعليمهم ورفاهيتهم العامة .

ويبلغ الحد الادنى لسن عمل الأطفال ١٣ سنة على النحو المحدد في قانون الأطفال لعام ١٩٧٦ ، وان كان يمكن للأطفال دون تلك السن أن يعملوا (أ) في عروض فنية رهناً بقيود كثيرة ؛ (ب) لدى والديهم أو الأوصياء عليهم في أعمال خفيفة في مجال الزراعة وفلاحة البساتين اذا سمحت اللوائح المحلية بذلك . ويحظر التشريع الأساسي عمل الأطفال قبل انتهاء ساعات المدرسة ولمدة تتراوح ساعتين في أي يوم يطالب فيه بحضور المدرسة ، أو قبل الساعة السابعة صباحاً أو بعد الساعة السابعة مساءً في أي يوم ولمدة تتراوح ساعتين أيام الاحد ، كما يحظر عليه رفع أو حمل أو نقل أي شيء يرجح أن يتسبب ثقله في اصابته بأذى .

ويجوز للوائح الصادرة عن السلطة المحلية أن تحظر عمل الأطفال في أي مهنة يعينها وأن تحدد ، رهناً بالقيود التي يفرضها التشريع الأساسي العدد الأقصى لساعات عملهم في كل يوم أو كل أسبوع وأوقات النهار التي يمكن لهم العمل فيها ، والفترات المخصصة لتناول الوجبات والراحة والعلطات أو نصف العطلات المسموح لهم بها وأية شروط أخرى يتعين مراعاتها بالنسبة لعملهم . وتختلف اللوائح من سلطة إلى أخرى لكن الكثير منها يسمح للأطفال دون سن الخامسة عشرة بالعمل لمدة خمس ساعات كحد أقصى في أيام السبت والعلطات المدرسية ، بشرط لا تتجاوز ساعات العمل في الأسبوع ٢٥ ساعة ، وتسمح للأطفال من سن الخامسة عشرة فأكثر بالعمل ثماني ساعات يومياً كحد أقصى ، بشرط لا تتجاوز ساعات العمل ٣٥ ساعة أسبوعياً . وتشترط لوائح كثيرة على أصحاب العمل اخطار السلطة المحلية بساعات وشروط عمل الطفل ، واستخراج شهادة طبية تفيد بأن عمل الطفل لن يضر بصحته أو نموه البدني ولن يمنعه من الاستفادة من تعليمه على الوجه المناسب .

ويعطي قانون عمل الأطفال لعام ١٩٧٣ للوزير سلطة اصدار أنظمة وطنية تضع شروطاً موحدة لعمل الأطفال في كل أنحاء البلد ، لكي تحل محل اللوائح المحلية في هذا الصدد ، لكن هذا القانون ارجيء تنفيذه بسبب ما تتطلبه ذلك من موارد . بيد أن أغلب السلطات المحلية نجحت لوانحها على نسق الانظمة المقترحة ، وهكذا تحقق بالفعل قدر كبير من التوحيد ، وأي فرد مدان بارتكاب جرم يتصل بتشغيل أطفال المدارس يتعرض لغرامة .

وفي ايرلندا الشمالية ، يرد التشريع الناظم لعمل الاطفال في الجزء الثالث من قانون الاطفال والاحاديث (ايرلندا الشمالية) لعام ١٩٦٨

الأحكام الناظمة لعمل الأحداث

لأغراض كلا القانونيين المذكورين أدناه ، يعني تعبير "الحدث" الشخص الذي لم يصل إلى سن الثامنة عشرة لكنه لا يتضمن الطفل الذي تنظم عمله المادة ١٨ من قانون الأطفال والأحداث لعام ١٩٣٢ () أو في حالة قانون المتاجر لعام ١٩٥٠ ، المادة ٢٨ من قانون الأطفال والأحداث (اسكتلندا) لعام ١٩٣٧ () .

قانون المتاجر لعام ١٩٥٠

يطبق على الأحداث العاملين كمساعدين في المتاجر أسبوع عمل حده الأقصى ٤٨ ساعة ، ويقتصر العمل الإضافي على ٥٠ ساعة سنوياً ويجب ألا يمتد لأكثر من ستة أيام (سواء كانت متتابعة أو لا) . ولا يجوز في أي أسبوع العمل وقتاً إضافياً لمدة يزيد على ١٦ ساعة ، وأي صاحب متجر يخالف هذا الحكم عرضة لغرامة لا تتجاوز ٥٠ جنيهاً عن كل شخص تحدث المخالفة بصدره .

الفترة القصوى المسموح بها لعمل الأحداث دون فترة توقف مدتها ٢٠ دقيقة على الأقل هي خمس ساعات أو خمس ساعات ونصف ساعة في الأيام التي لا يعمل فيها الفرد بعد الساعة الواحدة والنصف مساءً . وكما هو الحال مع كل مساعد المتاجر الآخرين العاملين وفقاً لهذا القانون ، يجب السماح للأحداث بفترة توقف تبلغ ثلاثة أرباع الساعة على الأقل لتناول وجبة غذائية (ساعدة واحدة على الأقل إذا لم تكن الوجبة في المتجر) ، إذا ما كانت ساعات العمل تشتمل على الفترة من الساعة الحادية عشرة والنصف صباحاً إلى الساعة الثانية والنصف مساءً . أما إذا اشتملت ساعات العمل على الفترة من الساعة الرابعة مساءً إلى الساعة السابعة مساءً فيجب السماح بفترة توقف لا تقل عن نصف ساعة لتناول وجبة غذائية . وتبلغ الغرامة القصوى لمخالفة هذه الأحكام ٥٠ جنيهاً .

ويطبق نفس مستوى الغرامات على صاحب المتجر الذي لا يمنح مساعديه ، الأحداث منهم وغير الأحداث ، عطلة نصف يوم أسبوعياً تبدأ في الساعة الواحدة الواحدة والنصف مساءً . وأي مساعد متجر يعمل لمدة تزيد على أربع ساعات أيام الأحد يجب أن يمنح عطلة يوم ، ولا يجوز أن يعمل أكثر من يومي أحد آخرين في الشهر نفسه ، وإذا عمل لمدة تقل عن أربع ساعات يوم أحد ، يجب منحه عطلة نصف يوم . وتبلغ أقصى غرامة لمخالفة هذه المادة ١٠٠ جنيه .

ويجب السماح للأحداث العاملين وفقاً لهذا القانون بفترة لا تقل عن ١١ ساعة متعاقبة دون عمل تشتمل الفترة من الساعة العاشرة مساءً إلى الساعة السادسة صباحاً . وأي صاحب متجر يخالف هذا الحكم يتعرض لغرامة لا تتجاوز ٥٠ جنيهاً عن كل شخص تحدث المخالفة بصدره .

وهناك اختلافات طفيفة في كل هذه الشروط لتلبية المتطلبات المحددة لهم معينة ، ولاسيما في المطاعم وتوريد القطع التكميلية للطائرات والسيارات والعمل في ساعات النهار المبكرة لتسليم اللبن أو الخبز أو الصحف .

قانون الأحداث (العمل) لعامي ١٩٣٨ و ١٩٦٤

يشمل هذان القانونان الأعمال المحددة في المادة ٧ من قانون الأحداث (العمل) لعام ١٩٣٨ المعدلة بمادة ١ من قانون عام ١٩٦٤ . وتتصل الأعمال المعنية أساساً بتسلیم السلع

ونقل الرسائل وقضاء الاغراض في الفنادق السكنية والاندية وأماكن الترفيه العامة أو دور نشر الصحف .
كما تشمل الأحداث العاملين في تشغيل المصاعد والأجهزة السينمائية .

ويخضع الأحداث الذين يطبق عليهم هذان القانونان لاسبوع عمل حده الأقصى ٤٨ ساعة ، ويقتصر العمل الإضافي على ٥٠ ساعة سنوياً ، ويجب ألا يمتد لأكثر من ١٢ اسبوعاً (متعاقبة أو غير متعاقبة) ، على ألا تتجاوز ساعات العمل الإضافي ست ساعات في أي اسبوع .

ولا يجوز للأحداث العمل لأكثر من خمس ساعات دون فترة توقف لمدة نصف ساعة على الأقل لتناول وجبة غذائية أو للراحة . وحين تشمل ساعات العمل الفترة من الساعة الحادية عشرة والنصف صباحاً إلى الساعة الثانية والنصف بعد الظهر ، يجب السماح بفترة توقف لا تقل عن ثلاثة أرباع الساعة خلال هذه الفترة لتناول وجبة غذائية .

ويجب السماح للأحداث في يوم واحد على الأقل من كل اسبوع بنصف يوم أسبوعياً كعطلة تبدأ في الساعة الواحدة مساءً . ولا يسمح بالعمل أيام الأحد الا اذا حصل الحدث على عطلة لمدة يوم كامل من أيام الاسبوع بخلال نصف اليوم المحدد لعطلته الاسبوعية ، اما في الاسبوع السابق على يوم الأحد المعنى او الاسبوع اللاحق له .

ومثلما ينص قانون المتاجر لعام ١٩٥٠ يلزم تطبيق نفس فترة عدم العمل مساءً (أي فترة توقف لمدة ١١ ساعة متعاقبة تشمل الفترة من الساعة العاشرة مساءً الى الساعة السادسة صباحاً) .

- ٥ -

التدابير المتخذة لمنع تشغيل الأطفال والأحداث في أي عمل يشكل خطراً على حياتهم أو ضرراً على أخلاقهم أو صحتهم أو يرجح أن يعوق نموهم البدني والنفسي-
الاجتماعي ، نمواً طبيعياً والعقوبات المفروضة على انتهائـك هذه التدابير

يعمل قانون الصحة والسلامة في العمل وغيره لعام ١٩٧٤ (انظر التقرير السابق للمملكة المتحدة بصد المادـة ٧ (E/1978/8/Add.9 ، الفقرات ٣٨ - ٢٣)) على توفير حماية متساوية لكل الاشخاص في العمل من المخاطر التي تتعرض لها صحتهم وسلامتهم ورفاهيتهم . كما يحمي القانون غير العاملين المتأثرين بأنشطة العمل مثل أطفال المدارس .

ويشتمل عدد من " الأحكام القانونية المناسبة " في قانون عام ١٩٧٤ على أحكام محددة تتعلق بعمل الأطفال والأحداث في المشاريع الصناعية (بما فيها المناجم والمحاجر) وفي الزراعة ، ويحظر قانون عمل المرأة والأحداث والاطفال لعام ١٩٦٠ تشغيل الأطفال (أي الاشخاص دون سن الحضور الالزامي في المدارس ، أي سن السادسة عشرة تقريباً) في أي مشروع صناعي . وتحظر أنظمة الزراعة (تجنب حوادث الأطفال) لعام ١٩٥٨ على الأطفال دون سن الثالثة عشرة قيادة أو ركوب الجرارات أو المعدات الزراعية الأخرى أثناء العمل أو أثناء ذهابهم اليه أو عودتهم منه .

وتزد الأحكام المتعلقة بالأحداث في قانون عمل المرأة والاطفال والأحداث لعام ١٩٦٠ ، وقانون المناجم والمحاجر لعام ١٩٥٤ ، وقانون الزراعة (أحكام السلامة والصحة والرعاية) لعام ١٩٥٦ وقانون المصانع لعام ١٩٦١ والأنظمة الخاصة الفرعية . وتحظر هذه الأحكام العمل الليلي (مع بعض الاستثناءات) وتنظم ساعات العمل وتمنع العمل في مهن وعمليات خطيرة معينة ، وتطلب اجراء فحوص طبية دورية (لكل العاملين) في عمليات وصناعات خطرة أخرى معينة . ويحتوي قانون عام ١٩٦١ على مزيد من القيود بشأن تشغيل الأحداث في سن الخامسة عشرة .

وتتخدّز تدابير إضافية لحماية صحة الأحداث عند بدئهم العمل ، فتقوم خدمات الصحة المدرسية بفحص وتحديد الأطفال الذين يعانون من مشاكل صحية ، وإذا وجدت مشكلة تجعل من غير المستصوب على تارك المدرسة ممارسة أنواع معينة من العمل ، يجري ابلاغ طبيه العام والمستشار الطبي المحلي للعمل التابع للجهاز التنفيذي للصحة والسلامة بهذه الحالة . وعندئذ يوجه المستشار الطبي النصيح إلى تارك المدرسة بالتشاور مع سلطات أخرى . وحين يبدأ اي حدث العمل في أحد المصانع ، على صاحب المصنع اخطار خدمات المهن التي تقوم بدورها باخطار المستشار الطبي .

وانتهاءك أحكام أي من القواعد القانونية ذات الصلة في قانون الصحة والسلامة في العمل وغيره لعام ١٩٧٤ يمكن أن يفضي إلى اجراء تنفيذي على النحو المنصوص عليه في ذلك القانون . ويتحول لمفتشي الجهاز التنفيذي للصحة والسلامة توجيه اشعارات تطالب بتحسين نشاط العمل أو حظره أو الحض على اقامة الدعوى (في اسكتلندا يباشر اقامة الدعوى المدعى العام نيابة عن الجهاز التنفيذي للصحة والسلامة . ويبلغ الحد الأقصى للغرامة عن الادانة العاجلة بارتكاب الجرم ، على النحو المعدل بالقانون الجنائي لعام ١٩٧٧)، ١٠٠ جنية ويمكن تناول قضايا معينة عند توجيه الاتهام ينص فيها على غرامات غير محددة وعلى امكانية السجن لمدة عامين كحد أقصى .

٦- البيانات الاحصائية وغيرها من البيانات المتاحة التي تبين عدد الأطفال
والاحداث في شتى فئات العمر الذين يمارسون عملا بالفعل ، والقطاعات
ونوع العمل الذي يمارسونه

لا توجد معلومات احصائية عن عدد الأطفال العاملين (دون سن السادسة عشرة) ولكن المعلومات عن الافراد من هذه السن فما فوقها متاحة من الدراسة الاستقصائية للقوة العاملة في الجماعة الاوروبية (EC.Labour Force Survey) لعام ١٩٨٤ ، وهي دراسة استقصائية لعينة من حوالي ٥٧٠٠٠ اسرة معيشية في بريطانيا العظمى اجريت في ربيع عام ١٩٨٤ . ويتبع من نتائج هذه الدراسة وجود ٤٧ مليون شخص في سن ١٦ - ٢٩ سنة في ميدان العمل (٨١ مليون في سن ١٦ - ١٩ ، و ٢٩ مليون في سن ٢٠ - ٢٤ ، و ٦٢ مليون في سن ٢٥ - ٢٩) ، منهم ٢٨ مليون في صناعات الخدمات ، و ١٨ مليون في الصناعة التحويلية ، و ٧١ مليون في التوزيع والعديد المتبقى وهو مليون في قطاعات التشييد والزراعة ، الخ . ويمثل الذكور نسبة ٥٦٪ في المائة في فئة العمر ١٦ - ١٩ ونسبة ٤٥٪ في المائة في فئة العمر ٢٠ - ٢٤ ، ونسبة ٦١٪ في المائة في فئة العمر ٢٥ - ٢٩ .

ثانياً - المادة ١١ : الحق في مستوى كاف من الغذاء والكساء والمأوى
ألف - تدابير عامة

من الأهداف الرئيسية التي تسعى الحكومة إلى تحقيقها الارتقاء بالظروف المعيشية لجميع الأفراد في المملكة المتحدة . وترتدى تفاصيل السياسات ذات الصلة في الفقرات التالية :

باء - الحق في غذاء كاف

١ - التشريع الأساسي

ليست في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية قوانين أو أنظمة أو اتفاقيات أو قرارات محاكم تتصل على حق كل فرد في غذاء كاف .

ولكن تتحقق ذلك بطرق أخرى منها الاعانات الغذائية المختلفة سواء كان ذلك بمقتضى قوانين الجماعة الاقتصادية الأوروبية أو بالمعونات التي تجيزها الدولة ، أو بالتشريع الاجتماعي الذي ينص على منح أجر أدنى مضمون في العديد من الحرف والوظائف وعلى إتاحة شتى أشكال الضمان الاجتماعي للعاطلين والمرضى والمسنين ، وما إلى ذلك .

٢ - النظم الزراعية

أهداف السياسة الزراعية في المملكة المتحدة هي : تشجيع الصناعة الزراعية على تحقيق الكفاءة والقدرة على التنافس ، والتشجيع على تحسين السياسة الزراعية المشتركة ، ولاسيما زيادة الترشيد الاقتصادي ، والحفاظ على تموين الأغذية الازمة في حالات الطوارئ ، وتأمين مستويات عالية للأغذية ، وتشجيع ممارسات الفلاحة السليمة في مجالات رعاية الحيوانات وحفظ البيئة وحمايتها بتنفيذ إجراءات الرقابة التشريعية حيالها يقتضي الأمر ذلك ؛ ومساعدة صناعة الزراعة على الوفاء بطلبات المستهلكين في المملكة المتحدة والاسهام في توسيع الأهداف الاقتصادية والاجتماعية ، بما في ذلك رعاية الاقتصاد الريفي . وقد أثبتت الخبرة الطويلة في ميدان التنمية الزراعية والاصلاح الزراعي أن سلامة الهياكل الزراعية أمر أساسي لتنمية الأرضي واستغلالها بكفاءة . وقد تحقق ذلك وتعزز بقوانين الحياة السليمة ، وتوفر مرافق التدريب والتعليم ، وبالخدمات التقنية والاستشارية وخدمات البحث والمساعدة المالية . وتشمل التدابير المعتمدة لتحقيق ذلك ما يلي :

(أ) أنظمة التخطيط لمراقبة استغلال الأرضي في التعمير والقلال قدر الامكاني من ضياع الأراضي الزراعية ؛

(ب) اداء المشورة بشأن مسائل حفظ الأرضي والبيئة ، بما في ذلك القضايا البيئية الناتجة عن ممارسات الفلاحة ؛

(ج) قوانين الحياة الزراعية التي يراد بها تحقيق توازن عادل بين مصالح المالك والمستأجر بتؤمن حقوق الحياة وحقوق المالك والمستأجر ، وما إلى ذلك ؛

(د) قوانين الميراث التي لا تشجع على تجزئة المزارع ؛

(هـ) مرافق التدريب والتعليم ؛

(و) التطوير التكنولوجي في مجالات الميكنة ، والمعدات ، وتربيه الماشية ، وصحة الحيوانات ، وصحة النباتات ، وزراعة المحاصيل ، وتحسين الأراضي (بما في ذلك أشغال الصرف والري) ؛

(ز) دائرة التنمية الزراعية والخدمات الاستشارية التي تمولها الدولة ، والدائرة البيطرية ، وموسسات البحث والتطوير . وفي اسكتلندا ، تتولى وزارة الزراعة ومصائد الأسماك لاسكتلندا أو الكليات أداء المشورة ؛

(ح) تقديم المساعدات المالية :

١‘‘ إلى المزارعين للقيام باستثمارات انتاجية في تحسين الأراضي واقامة المباني وغيرها من الخدمات ؛

٢‘‘ لتشجيع التعاون بين المزارعين لأغراض الانتاج والتسويق ؛

٣‘‘ لموسسات البحث والتطوير وهيئات التسويق ؛

٤‘‘ لتشجيع الحراجة ، والسياحة ، وصناعات الحرف اليدوية والصناعات الريفية ؛

(ط) لواحة للأمان والصحة العامة للعاملين في الزراعة ولصالح الحيوانات والمحاصيل والمباني والأدوات وعمليات التجهيز ، وما إلى ذلك ؛

(ي) توفير ما يكفي من مرافق التسويق والهيكل الأساسية (بما في ذلك الطرق الفرعية والكهرباء ، ومصادر امدادات المياه ، والمجاري ، والنقل العام ، والاتصالات ، ووسائل الراحة الاجتماعية والصحية ومرافق الرعاية والاسكان ، وما إلى ذلك) .

٣ - وسائل لتحسين طرق الانتاج

تمارس رقابة على الأمراض الواجب التبليغ عنها وعلى الأمراض الأخرى التي تمس الحيوانات بما في ذلك الأمراض التي يمكن انتقالها إلى الإنسان .

وتطبق هذه الرقابة بلوائح الاستيراد والتصدير، وبالإجراءات المتخذة للقضاء على بعض الأمراض الدخيلة كلما حدثت ، وبتدابير استئصال الأمراض المستوطنة في البلد (الحمى المتموجة (داء البروسيلات) والسل) وبالمشورة والمساعدة . وتعد الرقابة الدولية على الأمراض من السمات الرئيسية لهذا العمل .

وتتضمن الأعلاف الطبية والعلاجية للحيوانات لإجراء الترخيص ، وهناك مسؤولون عن مراقبة تنفيذ التشريع الناظم لسلامة اللحوم ، بما في ذلك اعتماد المؤسسات المستخدمة لتصدير اللحوم ومنتجاتها وشهادة الصحة العامة لهذه الصادرات .

ومراقبة تنفيذ التشريع الذي تخضع له رعاية الحيوانات من المسؤوليات الرئيسية أيضا ، وهي تشمل رعاية المسواشي في المزارع والمسالخ وحماية الحيوانات أثناء النقل .

كما اتخذت تدابير لتحسين نوعية الماشية ، منها ترخيص مراكز التلقيح الصناعي للماشية والخنازير والموافقة على الذكور المستخدمة في غرض التلقيح الاصطناعي .

٤ - حفظ الأغذية ومنع ضياع الموارد

تؤمن حكومة المملكة المتحدة توافر المشورة لجميع المزارعين والمربيين بشأن جميع المسائل المتعلقة بمكافحة الآفات والأمراض التي تصيب المحاصيل في الحقول وبعد الحصاد وبالتخزين الملائم للمحاصيل الزراعية في المزارع نفسها . وتحصل في الوقت الحاضر رسوم على بعض الخدمات المحددة ، ولكن يعتزم أيضا تحصيل رسوم على أداء المشورة في المستقبل القريب . وتتولى دائرة التنمية الزراعية والخدمات الاستشارية التابعة لوزارة الزراعة ومصائد الأسماك والأغذية تقديم المشورة في إنكلترا وويلز على أساس المختبرات المتخصصة الوطنية والمختبرات الإقليمية والمراكم الفرعية المنتشرة في شتى أنحاء البلد . أما في اسكتلندا ، فتتولى كليات الزراعة تقديم المشورة بينما تقوم دائرة تابعة لوزارة الزراعة بتقديم المشورة في ايرلندا الشمالية .

وتقدم المشورة بشأن التعرف على الآفات والأمراض والأعشاب والوسائل الملائمة لمكافحتها، بما في ذلك استعمال مبيدات الآفات ، وكذلك ، كلما اقتضى الأمر ، الرقابة المتكاملة والرقابة البيولوجية .

وتتولى الدوائر السالفة الذكر تقديم المشورة بشأن إقامة مباني المزارع عن طريق مساحين متخصصين ومهندسين معماريين (تقدم المنح أيضا في الحالات التي تحصل على الموافقة) .

والمشورة التي تقدمها الدوائر السالفة الذكر (التي تسدى المشورة بشأن جميع المسائل المتعلقة بالإنتاج الزراعي الكفاء) في مجال صيانة التربة تتعلق بتآكل التربة وبوسائل تفادى تلويث التربة أو بمعالجة هذه المشاكل ، على سبيل المثال .

نظام الصرف في الأراضي الزراعية

ان صرف المياه في الأراضي الزراعية عامل أساسي في الارتفاع إلى أقصى حد بكفاءة التربة الكثوم الناعمة وبمروره استغلتها حيث أنها تمثل أكثر من ٦٠ في المائة من الأراضي الزراعية في إنكلترا وويلز . وتفيد التقديرات بأن نسبة ٢٣ في المائة من مجموع مساحة الأراضي البالغة ١١ مليون هكتار ما زالت تتطلب شبكات صرف جوفية بالأنبوب ، وأن نسبة أخرى قدرها ٦٦ في المائة تعتمد على صيانة الشبكات القائمة . وقد وصل إنشاء شبكات جديدة إلى ذروته بين عامي ١٩٧٦ و ١٩٨٠ باشغال شبكات تغطي أكثر من ١٠٠ ٠٠٠ هكتار في السنة . ولكن معدل الانشاء أقل في السنوات الأخيرة ووصل إلى حوالي ٧٥ ٠٠٠ هكتار سنويا ، وهو معدل سنوي يكفي بالكاد لتعويض الشبكات القائمة الأخذة في التدهور .

وتحتسب أفعال التنمية الجارية في وحدة اختبار مصارف المياه في الحقول التابعة لوزارة الزراعة ومصائد الأسماك والأغذية في كمبريدج ، تحسين مستويات تصميم أشغال الصرف في الحقول . ويقوم الخبراء الاستشاريون في قسم الأرضي والمياه بدائرة التنمية الزراعية والخدمات الاستشارية على وجه السرعة بنقل نتائج هذه الأفعال وأثارها على التربة والزراعة وممارسات صيانة التربة إلى صناعة الفلاحة . والمشورة مجانية في الوقت الحاضر ، ولكن بعد أن يتم في المستقبل القريب إنشاء دائرة لتصميم شبكات الصرف في المزارع لن تقدم مجانا الا المشورة العامة في طابعها . والعناية بالشبكات القائمة - الصيانة والتقنيات الثانوية المتكررة لتحسين التربة - لها أيضا أهمية كبيرة ، شأنها في ذلك شأن الأشغال الجديدة .

وفي اسكتلندا ، تتولى وزارة الزراعة ومصايد الأسماك لاسكتلندا أو الكليات اسداء المشورة •
وتحظى أشغال الصرف في المزارع بمنح الحكومة المركزية وان كانت هذه المنح قد انخفضت في الآونة
الأخيرة •

المياه اللازمة للزراعة

تتوفر امدادات المياه العالية النوعية التي تنقل بالأنابيب من المحطات العامة لحوالي ٨٠%
في الماء من الحيازات الزراعية ، وتعتمد النسبة المتبقية أساسا على مصادر المياه الجوفية •
ويجري الري أساسا بالرش ، ويتركز في مناطق رئيسية وان كانت صغيرة نسبيا تقع أساسا في
شرقي وجنوب إنكلترا • ويستمد حوالي نصف مقدار المياه اللازمة للري من المجاري المائية ،
ويأتي الرابع من مصادر المياه الجوفية والنسبة المتبقية من مصادر شتى ، بما في ذلك قرابة ٤% في
الماء من المصادر العامة • وبلغ مجموع مساحة الأراضي المروية ١٥٠ ٠٠٠ هكتار وان كانت
الأمكنيات متوفرة ، من حيث المعدات ، لري مساحات أكبر من ذلك في أعوام الجفاف • وتتولى دائرة
التنمية الزراعية والخدمات الاستشارية وكليات الزراعة في اسكتلندا اسداء المشورة التقنية • كما
تتيح الحكومة المركزية المنح المالية للمزارعين لإنشاء مرافق لمياه الشرب ومرافق للري • ويُخضع سحب
الماء لري الأراضي بالرش لرقابة صارمة عن طريق التراخيص •

الإشراف على أحواض الأنهر

تندرج في اختصاص هيئات المياه المختلفة كل مساحة الأرضي ، ويشمل عملها ، ضمن أمور
أخرى ، تنفيذ القوانين لحماية تدفقات المياه السطحية والمياه الجوفية من التلوث ومسؤولية
الإشراف على قنوات المياه الرئيسية التي تتضمن منع الفيضانات وتنظيم منسوب المياه بما يحقق
الفعالية في صرف المياه من الأراضي الزراعية ، بالإضافة إلى منع الفيضانات في المناطق الحضرية
وحماية البحار • ويمكن أن تحظى الخطط الرئيسية لتحسين القنوات من أجل بلوغ هذه الأهداف بمنح
من الحكومة المركزية •

توزيع الأغذية ٥

تنتج المملكة المتحدة حوالي ثلاثة أرباع تمويناتها الغذائية ، وتستورد أكثر قليلا من ربع
احتياجاتها من المواد الغذائية التي تحتاج إلى مناخ معتدل • وتنطبق آليات السياسة الزراعية
المشتركة للجماعة الأوروبية على معظم الانتاج الزراعي في المملكة المتحدة وعلى حوالي نصف الواردات
من المواد الغذائية التي تحتاج إلى مناخ معتدل والأمثلية من دول أخرى أعضاء في الجماعة • ويحدد
الاستعراض السنوي لأسعار المنتجات الزراعية مستويات الدعم اللازم للمنتجين •

وتوجد في المملكة المتحدة شبكة موصلات متطرفة تتيح نقل المنتجات الزراعية بدون صعوبة
من المزارع وأرجاء البلاد إلى الأسواق ومجهزي الأغذية ومن ثم إلى المستهلك الأخير • ولن يست هناك
تدابير محددة لتأمين تموينات الأغذية للفئات المعوزة التي تلبي طلباتها بتدابير الرعاية العامة •

٦ - مستويات استهلاك الأغذية

تجري باستمرار مراقبة مستويات استهلاك الأغذية في المملكة المتحدة ، فيتولى الجهاز الوطني للمسح الغذائي الذي بدأ أعماله في عام ١٩٤٠ تسجيل كميات الأغذية التي تشربها ربات البيوت لأسر ممثلة في شتى أنحاء بريطانيا العظمى وحساب المحتوى الغذائي لهذه الأغذية . وحين توعذ الوجبات المأكولة خارج المنزل في الحسبان ، يتتسنى في هذه الحالة مقارنة المحتوى الغذائي الداخل في الطعام بعناصر الغذاء الموصى بها لبريطانيا العظمى . وبهذه الطريقة ، يمكن من عام آخر تعين فئات السكان التي تبدو معرضة لنقص في أي عنصر غذائي و/ أو الطاقة الحرارية . وباستثناء الطاقة الحرارية ، تشمل الحصص الموصى بها هامش أمان واسعا إلى حد كبير . وتغطى نظريات احتياجات ٩٧% في المائة من السكان . ومن ثم ، لا تعتبر الحصة الغذائية التي تتناولها أي فئة معينة ، اذا كانت دون مستوى التوصية ، اشاره الى وجود فئة متضررة من السكان وإنما مجرد علامه على احتمال وجود خطر . ومع ذلك ، تتيح باستمرار بيانات الجهاز الوطني للمسح الغذائي اشارات يؤكدها الواقع ، منها على سبيل المثال أن أقل الفئات من حيث المأكولات من فيتامين جيم هي المتقاعدون والمسنون ، وهم الفئة الوحيدة التي ما زال يلاحظ عندها من وقت لآخر مرض الاسقربوط في هذا البلد .

ومنذ أن توقف نظام بطاقات التموين ، تسعى سياسة الحكومة البريطانية إلى تعديل النظام الغذائي فقط في الحالات التي تلاحظ فيها وجود مخاطر صحية واضحة ومحددة . واقتصرت التدابير المتخذة في هذا المدد ، إلى حد كبير ، على تأمين تطابق جميع الأغذية مع معايير السلامة المقررة بقصد المواد المضافة والملوثات واجراءات التعبئة والتغليف والتناول . وخلاف ذلك ترى الحكومة البريطانية أن مهمتها ليست فرض تغييرات على النظام الغذائي ^(١) ، بل ترى أن دورها الأساسي هو دور تثقيفي .

٧ - الفش في الأغذية

ينص قانون الأغذية لعام ١٩٨٤ في إنكلترا وويلز (توجد في إنكلترا وويلز وأيرلندا الشمالية أحكام مماثلة ولكن منفصلة) الذي يجمع بين التشريعات السابقة ، على مراقبة نوعية الأغذية ومكوناتها ويحظر بيع أي غذاء ضار بالصحة أو غير صالح بصورة أخرى للاستهلاك الآدمي أو يكون بسبب طبيعته أو مادته أو نوعيته ، غير ما يطلبه المشتري . وقد صدرت لواح محددة بموجب القانون تتناول تكوين الأغذية لاستكمال هذه الأحكام العامة ؛ وبالاضافة إلى اللوائح المحددة ، تصدر على أساس المشرعة التي تقدمها اللجنة الاستشارية للأغذية ، وهي لجنة خبراء مستقلة ، توجيهات بشأن مستويات بعض ملوثات الأغذية ، مصممة كيما تستخدمنها السلطات التنفيذية عند تطبيق الأحكام العامة التي ينص عليها القانون .

وينص القانون أيضا على قيام موظفي سلطات تنفيذ القانون بمصادر الأغذية غير الصالحة للاستهلاك الآدمي . ويمكن عرض هذه الأغذية على قاض يحكم في حالة اقتناعه بعدم صلاحيتها للاستهلاك الآدمي بأنها غير صالحة ويأمر بإعدامها أو بالخلص منها منعا لاستخدامها للاستهلاك الآدمي . "والاغذية غير الصالحة" ليست معرفة في التشريع ولكنها لا تشتمل فحسب الأغذية الفاسدة والمتعرفة بل تشتمل أيضا الأغذية التي يمكن اعتبارها ضارة بالصحة لأسباب أخرى .

كما يجيز القانون لسلطة التنفيذ أن تقدم طلبا إلى المحكمة لأصدار أمر باغلاق أي محل غير صحي للأغذية خالف اللوائح الصحية الغذائية إذا كان استمراره في العمل يمكن أن يمثل خطرا على الصحة العامة . ويمكن الغاء أمر الاغلاق الصادر عن المحكمة حين يثبت للسلطة أنه تم علاج العيوب التي صدر الأمر بشأنها .

وينص التشريع أيضا على وجوب اصدار لوائح تحكم مناولة واعداد الأغذية بطريقة صحية واستيرادها في المملكة المتحدة . وبموجب هذا التشريع ، صدرت عدة مجموعات من اللوائح بشأن نفافة الأغذية أدت بالإضافة إلى فرض شروط محددة مفصلة على شتى حالات مناولة الأغذية إلى استحداث جريمة جديدة عامة جدا هي مزاولة عمل تجاري يتعلق بالأغذية في أي مبنى أو مكان ذي وضع أو موقع أو بناء يمكنه أن يعرض الأغذية لخطر التلوث . كما تتضمن على أن يقوم الفرد الذي ينطوي عمله على مناولة الأغذية باتخاذ جميع الخطوات الضرورية التي يفرضها المنطق لحماية الأغذية من خطر التلوث . واستحدثت اللوائح الناظمة لاستيراد الأغذية جريمة عامة هي استيراد أي نوع من الأغذية إلى البلد يكون غير صالح للاستهلاك الآدمي أو غير سليم أو صحي . وتتولى إنفاذ هذه اللوائح السلطات الصحية في الموانئ أو السلطات الداخلية المحلية تتبعا للمكان الذي تفحص فيه الأغذية في الجمارك . وتقوم السلطات المحلية بإنفاذ اللوائح الصحية المتعلقة بالأغذية (مجالس المناطق ووحدات لندن الإدارية) .

وتتعلق لوائح أخرى ، يتم بموجبها تنفيذ التزامات الجماعة الاقتصادية الأوروبية ، بضمان ألا تنتقل إلى الأغذية مكونات المواد أو السلع في شكلها النهائي ، التي تتصل أو من المقرر أن تتصل بالأغذية ، بكميات يمكن أن تعرّض صحة الإنسان للخطر أو تحدث تغييرات غير مقبولة في طبيعة الأغذية أو مادتها أو نوعيتها .

وتفرض اللوائح المنطبقة بموجب قانون الأغذية الرقابة على معظم الفئات الرئيسية للمضافات الغذائية . وفي الحالات التي تطبق فيها الرقابة بهذه الطريقة على فئة من فئات المضافات ، لا يجوز أن تستعمل في الأغذية المخصصة للاستهلاك الآدمي إلا المواد التي تجيزها اللائحة ذات الصلة على وجه التحديد ، ويعتمد القيام في الوقت المناسب فرض الرقابة بهذه الطريقة على جميع المضافات الغذائية . وتقوم اللجنة الاستشارية للأغذية باصداء المشورة إلى الوزراء بشأن جميع المسائل المتعلقة باستعمال المضافات في الأغذية . وفضلا عن ذلك ، تتفق اللوائح في المملكة المتحدة توجيهات الجماعة الأوروبية على فئات معينة من المضافات .

واللوائح الوحيدة التي صدرت منذ عام ١٩٧٦ والتي يمكن اعتبار أنها تدرج في فئة التشريع "الأاسي" هي اللوائح الخاصة بملامسة المواد والسلع للأغذية لعام ١٩٧٨ (بصيغتها المقحة) . ولكن صدرت أيضا التشريعات الفرعية التالية :

لوائح لمشروبات غير كحولية (تعديل) لعام ١٩٧٦

اللوائح المتعلقة بمنتجات سكرية محددة لعام ١٩٧٦ وتعديلاتها

لوائح منتجات الكاكاو والشيكولاته لعام ١٩٧٦ وتعديلاتها

لوائح عسل النحل لعام ١٩٧٦

لوائح وجود حامض الایروسیک في الأغذية لعام ١٩٧٧ وتعديلاتها

- لوائح للبن المكثف واللبن المجفف لعام ١٩٧٧ وتعديلها
لوائح عصير الفواكه وشراب الفواكه المركز لعام ١٩٧٧ وتعديلها
لوائح (اللبن المقشود الدسم) المضاف اليه دسم آخر (تعديل) لعام ١٩٧٧
لوائح البن ومنتجاته البن لعام ١٩٧٨ وتعديلها
لوائح المربي والمنتجات المماثلة لعام ١٩٨١
لوائح الخبز والدقيق لعام ١٩٨٤
لوائح بطاقات محتويات الأغذية لعام ١٩٨٤
لوائح الجبن (تعديل) لعام ١٩٨٤
لوائح منتجات اللحوم ومنتجات الأسماك القابلة للنشر في طبقة رقيقة لعام ١٩٨٤
لوائح الأغذية (إعادة النظر في العقوبات) لعام ١٩٨٥
لوائح الألبان ومنتجاتها (أغطية زجاجات اللبن) (اللون) لعام ١٩٧٦
لوائح لبن الشرب لعام ١٩٧٦
لوائح اللبن (تسميات خاصة) لعام ١٩٧٧ وتعديلاتها
لوائح اللبن ومنتجاته الألبان (معالجة القشدة بالحرارة) لعام ١٩٨٣
لوائح المشروبات التي قوامها اللبن (نظافتها ومعالجتها بالحرارة) لعام ١٩٨٣
لوائح اللبن ومنتجاته الألبان (إعادة النظر في العقوبات) لعام ١٩٨٥
لوائح المواد المقاومة للتأكسد في الأغذية لعام ١٩٧٨ وتعديلها
لوائح وجود الرصاص في الأغذية لعام ١٩٧٩ وتعديلها
لوائح استخدام المواد الحافظة في الأغذية لعام ١٩٨٥ وتعديلاتها
لوائح الكلوروفورم في الأغذية لعام ١٩٨٠
لوائح المستحلبات والمواد المقررة في الأغذية لعام ١٩٨٠ وتعديلاتها
لوائح مختلف أنواع المواد المضافة إلى الأغذية لعام ١٩٨٠ وتعديلها
لوائح مواد التحلية الداخلية في الأغذية لعام ١٩٨٣

٨ - التدابير المتخذة لنشر المعرفة بمبادئ التغذية

تنقسم مسؤولية الحكومة في المملكة المتحدة عن نشر المعرفة بمبادئ التغذية بين الوزارات ومجلس التثقيف الصحي .

ويتجه دور الحكومة أساساً إلى تقييم المعلومات المتعلقة بالجوانب العلمية للتغذية ، المستندة إلى الأدلة العلمية ، وجمعها ونشرها . وتتاح هذه المعلومات للمهن الصحية ولعامة

الجمهور بحيث يتسع اختيار النظام الغذائي المعقول . و تتولى لجنة خبراء ، هي اللجنة المعنية بالجوانب الطبية للسياسة الغذائية اداء المشورة الى وزارة الصحة والضمان الاجتماعي بشأن مسائل التغذية . و صدرت على مر السنين عدة منشورات حكومية تناولت الجوانب الغذائية للصحة بناء على مشورة هذه اللجنة . وفي عام ١٩٨٤ ، أصدرت اللجنة المذكورة تقريرا عن النظام الغذائي وأمراض القلب والأوعية الدموية .

ونشر في عام ١٩٨٥ كتاب عنوانه "ماذا تأكل لتحافظ على سلامة قلبك" حولت فيه الأدلة الواردة في التقرير إلى نصائح عملية ومعلومات عن النظام الغذائي والوقاية من أمراض القلب والأوعية الدموية ، أعده مجلس التحقيق الصحي واللجنة الاستشارية المشتركة المعنية بالتحقيق الغذائي التابعة لجهاز دستور الأدوية البريطاني . وبالإضافة إلى ذلك ، تجري المناقشات والتربيات لتقديم المشورة المستندة إلى تقرير اللجنة المعنية بالجوانب الطبية للسياسة الغذائية إلى المدارس وكليات الفروع التعليمية الأخرى وهيئات التدريب المهني في ميدان خدمات الطعام بحيث ينعكس أثرها على البرامج الدراسية ومناهج الامتحانات . كما تقوم أيضا هذه اللجنة بدور هام في مواصلة الإشراف الغذائي على السكان . وجرى مؤخرا في الفترة ١٩٨٤/١٩٨٣ مسح للنظام الغذائي للتلاميذ في المرحلتين الابتدائية والثانوية . وفي أواخر عام ١٩٨٥ ، جرى مسح آخر في سلسلة مسح تجرى كل خمس سنوات لممارسات تغذية الرضع . ونشر في عام ١٩٨٤ تقرير عنوانه "أطوال وأوزان البالغين في بريطانيا العظمى" وتجري حاليا دراسة جدوى لمسح للنظام الغذائي للبالغين بالتعاون مع وزارة الزراعة ومصادر الأسماك والأغذية .

ويستطيع مجلس التحقيق الصحي بدور رئيسي في التحقيق الغذائي . وقد أنشئ هذا المجلس في عام ١٩٦٨ ويتألف من أعضاء تعينهم الحكومة المركزية ويمول من الأموال الحكومية ، ولكنه يتمتع بدرجة كبيرة من الاستقلال في أنشطته . ومهامه عامة ، وتمثل في توفير مراقب للتحقيق الصحي والمعلومات على الصعيد الوطني في إنكلترا وويلز وأيرلندا الشمالية . وتشمل أنشطته إصدار معلومات ومواد للتعريف دعما للحملات الوطنية والمحلية وقياس فعالية النتائج التي تسفر عنها حملاته . ويجري تمديد الحملة التي نظمها المجلس في عام ١٩٧٨ تحت عنوان "اعتن بنفسك" ببرنامج مدته خمس سنوات يتعلق بمرض القلب الالكليلي .

كما يجري بتكليف من وزارة الزراعة ومصادر الأسماك والأغذية تحليل الأغذية وفحص كل ما كتب في هذا الصدد لمواصلة تطوير بنك المعلومات عن المكونات الغذائية للطعام ، والذي يستخدم دوريًا لإعادة النظر في نشرة مكونات الأغذية أو لتكميلتها ، باعتبار أنها تمثل أساسا جداول الأغذية الوطنية للمملكة المتحدة .

٩ - معلومات عن المشاركة في الجهود الدولية المبذولة للتحرر من الجوع

ما فتئت المملكة المتحدة تقدم مساهمة كبيرة لتشجيع الانتاج الزراعي في البلدان النامية من خلال برنامج المعونة الثنائية وبالمشاركة في عمل المؤسسات المالية الدولية والوكالات المتخصصة للأمم المتحدة ، كما تشارك بنشاط في المناقشات الدولية المتعلقة بالموعن الغذائي والأمن الغذائي . وتقديم المملكة المتحدة معونة غذائية في شكل حبوب غذائية وفقا لالتزاماتها المنصوص عليها في اتفاقية المعونة الغذائية لعام ١٩٨٠ ، وتسهم في برنامج المعونة الغذائية للجماعة الأوروبية .

ويزيد التركيز في إطار البرنامج البريطاني للمعونة الغذائية على منح المعونة الغذائية للاجئات الفورية في حالات المجاعات ، ولاسيما في أفريقيا جنوب الصحراء .

١٠ - البيانات الاحصائية وغيرها من البيانات المتاحة عن إعمال الحق في الفوائد الكافية

تتولى وزارة الزراعة ومصايد الأسماك والأغذية اعداد التقديرات لاجمالى الأغذية التي تستهلك في المملكة المتحدة . وتبين هذه التقديرات ، بالنسبة لجميع فئات الأغذية الرئيسية ، كميات الأغذية المتاحة لكل فرد من أفراد السكان الى جانب قيمة الطاقة المكافئة والمحتوى الغذائي المناظر . وفي جميع الحالات ، تتجاوز بكثير المستويات التي تحققت ٩٠٤٠ كيلوجراما (١٦٣ سعر حراري) لكل فرد في اليوم ، وهو المتوسط المرجح لمقدار الطاقة الموصى به لسكان المملكة المتحدة .

جيم - الحق في الكساء الكافي

١ - التشريع الأساسي

ليست هناك قوانين محددة تستهدف تعزيز الحق في الكساء الكافي ، ولكن عند حساب المستحقات التكميلية حيثما تلزم تراعي ضرورة توفير الكساء الكافي .

٢ - تحسين وسائل الانتاج

ينص قانون التنمية الصناعية لعام ١٩٨٦ وقانون وكالة التنمية التعاونية والتنمية الصناعية لعام ١٩٨٤ على منح مساعدات مالية للصناعة ، ولكن لا توجد في الوقت الحاضر خطة موجهة بالذات لصناعة الملابس . وفيما يلي أشكال المساعدات الرئيسية المقدمة :

(أ) على الصعيد الإقليمي : تستهدف تدابير السياسة الإقليمية الحد من الفوارق الإقليمية في فرص العمل على أساس دائم وطويل الأجل . وبموجب الترتيبات الجديدة التي جرى الإعلان عنها في عام ١٩٨٤ ، تتاح المنح للصناعات التحويلية وصناعات الخدمات في المناطق الجديرة بالمساعدة والتي بها حوالي ٣٥ في المائة من السكان العاملين في البلد .

وتقدم المنح في شكلين :

ـ منح التنمية الإقليمية . فتتاح هذه المنح للمشاريع التي تحصل على الموافقة التي يكون الهدف منها الاستثمار في الطاقة الانتاجية أو في العمليات الانتاجية التي تتضطلع بها مؤسسة تجارية في مناطق التنمية . ولكي يحظى المشروع بالموافقة لابد أن ينشئ طاقة انتاجية جديدة أو يوسع الطاقة الانتاجية القائمة أو يحدث تغييرا في المنتوج المعنى أو الخدمة المعنية أو في عملية انتاجهما . كما يجب أن يرتبط كلها أو أساسا بأنشطة توءل للاستحقاق هي أساساً أنشطة التصنيع ولكنها تشمل بعض أنشطة الخدمات ، وأساساً الخدمات التجارية .

وتحسب المنح المقدمة للمشروعات التي تحظى بالموافقة بحيث تمثل نسبة ١٥ في المائة من النفقات الرأسمالية المطلوبة أو ٣٠٠ جنية استرليني لكل

وظيفة جديدة صافية تنشأ في الأنشطة التي يرتبط بها المشروع ، أيهما أكبر . وبالنسبة لمشاريع المؤسسات التي توظف ٢٠٠ شخص أو أكثر ، تقتصر المنحة المحسوبة على أساس النفقات الرأسمالية على ١٠ ٠٠ جنية استرليني لكل وظيفة جديدة صافية تنشأ . وتقتصر المنحة المحسوبة على أساس الوظائف المنشأة على ٤٠ في المائة من الاستثمارات المبدئية .

المساعدة المالية الانتقائية . تقدم وزارة التجارة والصناعة عادة الدعم في شكل منحة على أساس انتقائي إلى المشروعات الصناعية ومشروعات الخدمات التي تخلق فرص العمل وتحافظ عليها في مناطق التنمية والمناطق الوسيطة .

وفي تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٥ ، قام وزير التجارة والصناعة بمراجعة سياسة المساعدة الإقليمية بالتركيز لا فحسب على المساعدة التي تقدم حيالاً اقتضت الضرورة ذلك لتمكين مشروع ما من المضي قدما ، بل وأيضاً على الكفاءة التي تشمل اتخاذ احتياطات إضافية لمنع انتقال الوظائف في حالة نجاح المشروع .

(ب) كما تناح المساعدات في شتى أنحاء المملكة المتحدة لمشروعات الاستثمارات الانتاجية التي تعود على الوطن بفوائد جمة والتي لا يمكنها النجاح لولا هذه المساعدة ، باعتبار أن هذه المشروعات يحتمل أن تؤدي إلى تحسين وسائل الانتاج . ويمكن أيضاً إتاحة المساعدات لاستحداث عمليات مبتكرة ومرنة بوجه خاص في مجال التصنيع .

٣ - الوسائل العلمية والتقنية

دعم المشروعات الابتكارية : يقدم الدعم المالي على أساس انتقائي لمشروعات البحث والتطوير المفضلة إلى استحداث منتجات وعمليات جديدة ، وكذلك لمشروعات البحث التطبيقيّة الأطول أجلاً . وبالنسبة للمشروعات التي تتولى فيها شركة واحدة صنع المنتجات أو إجراء العمليات التجهيزية ، يبلغ معدل الدعم الأقصى ٢٥ في المائة . وبالنسبة لمشروعات البحث التعاونية التي يشترك فيها أكثر من شريكين وتتاج نتائجها بحرية أكبر ، يبلغ عادة معدل الدعم الأقصى ٥٠ في المائة . ويتوالى المجلس المعنى بوضع الشروط الالزمة للمنسوجات والمصنوعات الأخرى أداء المشورة إلى الحكومة بشأن الدعم الواجب تقديمها للتطبيقات المبتكرة في مجموعة من القطاعات الصناعية التي تشمل صناعة الملابس والأحذية والجلود والمنسوجات . ويعمل هذا المجلس على تشجيع تطوير واستخدام العمليات الانتاجية والتقنيات والمعدات التي يحتمل أن تعود بفوائد كبيرة على الأجلين القصير والمتوسط على الصناعات الواقعة تحت مسؤوليته . وتعدّم الحكومة المشروعات التعاونية والمشروعات التي تديرها شركة واحدة في صناعات الملابس والأحذية والجلود والمنسوجات بناء على مشورة المجلس . وعموماً ما ينطوي هذا العمل على مشاركة الصناعات بدرجة كبيرة .

٤ - المشاركة في التعاون الدولي

تعرّضت صناعة الملابس في المملكة المتحدة وفي الجماعة الأوروبية خلال السنوات الأخيرة لمنافسة شديدة من البلدان ذات التكلفة المنخفضة . وجرى التفاوض على اتفاقات ثنائية لتقييد

المadoras مع غالبية البلدان الموردة للحد من معدل نمو الواردات في الجماعة بتطبيق نظام الحصص . ويفطي الترتيب المتعدد الألياف نسبة كبيرة من واردات المملكة المتحدة من الملابس المنخفضة التكلفة ، وتمتد مدة سريان البروتوكول الحالي حتى ٣١ تموز / يوليه ١٩٩١ . كما أبرمت اتفاقيات ثنائية أخرى مع معظم البلدان التجارية . وتوجد ترتيبات تقيد غير رسمية مع بعض بلدان البحر الأبيض المتوسط ، ولنست هنا تقيدات كمية على الواردات من البلدان المتقدمة .

ولكن رغم هذه التدابير ، استمرت زيادة واردات الملابس . كما استفادت الصناعة المحلية من الحماية التي أتاحتها شتى ترتيبات التقيد بالإضافة إلى تدابير المساعدة الوارد وصفها أعلاه للتحديث وزيادة كفافتها واعادة تشكيل انتاجها .

دال - الحق في الاسكان

١ - التشريع الأساسي

تستهدف التشريعات التالية تعزيز الحق في الاسكان : قانون الاسكان لعام ١٩٧٤ ، وقانون الاسكان واعانات الايجار لعام ١٩٧٥ ، وقانون الايجارات لعام ١٩٧٧ وقانون المساعدة على شراء المساكن لعام ١٩٧٨ . والقوانين الأخرى في هذا الصدد هي قانون العلاقات العرقية لعام ١٩٧٦ الذي ينص على عدم شرعية التمييز ضد أي فرد على أساس اللون ، أو العرق ، أو الجنسية ، أو الأصل الشعبي أو القومي لغرض الاسكان ولأغراض أخرى أيضا . وتنص من المواد ٤١ - ٤٤ على أحكام أكثر تحديداً تتعلق ببيع العقارات أو ايجارها . وكل فرد في المملكة المتحدة ، بصرف النظر عن أصله الشعبي أو العرقي أو القومي أو منشئه الحق بمقتضى القانون في المعاملة على قدم المساواة مع غيره في مجال الاسكان . وبالمثل ، يحظر قانون التمييز على أساس الجنس لعام ١٩٧٥ التمييز على أساس الجنس إلا لأغراض معينة - العمل أساسا . وتنص المواد ٣٠ - ٣٢ و ٤٦ كلها ، بصفة محددة ، بتوفير الاسكان أو المأوى .

٢ - ضرورة تلبية احتياجات جميع الفئات

أوضاع الاسكان في انكلترا وويلز

تحسنت أوضاع الاسكان تحسناً ملحوظاً في انكلترا وويلز خلال العقود الثلاثة الماضية . فالنقص الشديد في عدد المساكن ، الذي أعقب فترة الحرب ١٩٣٩-١٩٤٥ ، قد حل محله زيادة عدد المساكن على عدد الأسر . وفي عام ١٩٨١ (وهي آخر سنة تتتوفر عنها أرقام موعودة) بلغ عدد المساكن في انكلترا وويلز ١٩ مليون مسكن وعدد الأسر ١٨ مليون أسرة . أما في عام ١٩٥١ ، فكان هناك حوالي ١٠ مليون أسرة تعيش سواء بمفردها أو بالاشتراك مع غيرها في مساكن غير مرضية ماديا . وفي عام ١٩٨١ ، كان هذا العدد أقل من ٢٥ مليون أسرة (٢) . وتترد النتائج بایجاز في الجدول ٢ .

بيد أن الأرقام الوطنية لا تبين التفاوتات الكبيرة في مدى خطورة المشاكل المحلية ، فما زالت هناك تجمعات كثيفة من المساكن السائبة النوعية في بعض المناطق ، ولا سيما في المناطق الحضرية القديمة والمناطق الصناعية . وما زالت بعض فئات المجتمع ، ومنها مثلًا المسئونون والمعوقون ، تواجه صعوبات في مجال الاسكان أو لديها طلبات خاصة لم تلب بعد . وبما أن نقص المساكن

يتراجع عموماً من الناحية الكمية ، فقد أصبح التركيز ينصب بدرجة أكبر على نوعية المساكن المتأهلة مما أدى إلى طلب رفع مستويات المساكن الجديدة والمساكن القائمة .

ومن أجل تلبية احتياجات تزايد عدد الأسر المعيشية ، الذي يقدر بحوالي ١٦٠٠٠٠ أسرة في العام بين عامي ١٩٨١ و ١٩٩١ ، يلزم إنشاء عدد كبير من المساكن الجديدة كل عام . ومع ذلك ، تخصص حالياً نسبة عالية من الاستثمارات العامة والخاصة الازمة للاسكان لتجديد وتحديث المساكن القائمة .

حياة المسكن

أصبحت ملكية المسكن أشيع أنواع الحياة في إنكلترا وويلز في الوقت الحاضر ، إذ تبلغ نسبة المساكن التي يشغلها أصحابها حالياً ٦٣ في المائة من مجموع المساكن ، بينما تبلغ المساكن المستأجرة من سلطات الاسكان المحلية وشركات تعمير المدن الجديدة (القطاع العام) ٢٦ في المائة ، وتترك المستأجرة من ملاك بصفتهم الفردية ٨ في المائة . هذا فضلاً عن وجود حوالي ٣ في المائة من المساكن المستأجرة من رابطات الاسكان التي لا تستهدف الربح .

ملكية المنزل

يمكن امتلاك الساكن لمسكه التابع للقطاع الخاص أما عن طريق الشراء المباشر أو بقرض عقاري بضمانة المسكن ذاته . فشركات البناء التي تعادل تقريراً للمصارف العقارية أو مؤسسات الرهون العقارية في بلدان أخرى ، تقدم الجزء الأكبر (أكثر من ٨٠ في المائة) من التمويل اللازم لشراء المسكن ، ولكن المصارف والسلطات المحلية وشركات التأمين تقدم القروض أيضاً .

وقد تكون تكاليف القرض العقاري مرتفعة خلال الأعوام الأولى ، ولكن المساعدات المالية المقدمة في شكل تخفيف عبء ضريبة الدخل على أساس عنصر الفائدة في مبالغ التسديد تساعده على تخفيف هذه التكاليف .

وبالإضافة إلى تخفيف عبء الضريبة ، يجوز للملك ساكن مسكنه من ذوي الموارد المحدودة الحصول على المساعدة لسداد الفرائب المحلية التي تحسب على أساس قيمة العقار . وتحمّل الحكومة المركزية الجزء الأعظم من تكلفة رد هذه الضرائب . وفي الحالات العصيرة ، يحصل المالك عادة على المساعدة بموجب ترتيبات الضمان الاجتماعي باسترداد الفوائد المدفوعة على قروضهم .

كما تتاح المساعدات المالية لمساعدة من يشتري مسكنه للمرة الأولى على مواجهة التكاليف الأولية المرتفعة لامتلاك المسكن ، اعتباراً من عام ١٩٨٠ ، بموجب قانون المساعدة على شراء المسكن لعام ١٩٧٨ ، مما يتيح للحكومة ، مع مراعاة شروط معينة ، مساعدة الأفراد الذين ادخرموا لمدة سنتين لدفع عربون على شراء أول مسكن ، بمنحة لا تخضع للضريبة (تصل حالياً إلى ١١٠ جنيهات استرلينية) تضاف إلى مدخراهم ، وبمبلغ قدره ١٠٠ جنيه استرليني بدون فوائد لمدة خمس سنوات يضاف إلى قروضهم العقاري على أن يعاد سداده كجزء من رهنهم العقاري .

ولدى سلطات الاسكان المحلية أيضاً موارد محدودة لاقراض من يعتزم شراء مسكن يحتاج إليه ، ويحتمل أن يجد نفسه في آخر طابور طالبي الرهون العقارية العادية من شركات البناء ، أي الأفراد ذوي الدخل المنخفض الذين يودون شراء عقارات قديمة ورخيصة . ومنذ عام ١٩٧٥ ، استطاعت هذه

السلطات أن ترشح مقدمي الطلبات للحصول على حصة خاصة من القروض التي تقدمها شركات البناء .
وبلغت الحصة المتاحة بموجب هذا الترتيب ٤٠٠ مليون جنيه استرليني في ١٩٨٤-١٩٨٥ .

وتنطبق حالياً الملكية الجزئية (أو ملكية الحصة) أساساً على شراء مساكن القطاع العام ، وتحتاج وسيلة أخرى لسد التغيرة بين الاستئجار وملكية المسكن لصالح من لا يسعه دفع سعر الشراء الكامل في البداية . فبموجب النظام المعتمد في هذه الحالة ، يقوم الشاري بشراء عقد ايجار مسكن بنصف قيمته في السوق (أو بأقل من ذلك) ، ويدفع أيضاً ايجاراً معادلاً لنصف (أو أكثر) ما كان سيدفعه كإيجاره العادي . ثم يتاح له خيار شراء الجزء المتبقى من المسكن في وقت لاحق .

ولكن أهم العوامل التي ساهمت في انتشار ملكية الساكن لمسكنه هي السلطات التي تتمتع بها السلطات المحلية وشركات تعمير المدن الجديدة ببيع مساكنها بخصم . فقبل تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٠ ، لم يكن بوسع هذه المؤسسات المالكة التابعة للقطاع العام بيع العقارات طوعاً إلا بموجب أحكام موافقة الوزير العامة ، ولكن صدور قانون الاسكان لعام ١٩٨٠ ، الذي أرسى نظام الشراء القانوني ، قد خول معظم المستأجرين المضمونين من السلطات المحلية ومن شركات تعمير المدن الجديدة ورابطات الاسكان حق شراء مساكنهم بخصم يصل إلى ٥٠ في المائة ، حسب مدة الحياة . وارتفع حد الخصم هذا إلى ٦٠ في المائة بموجب أحكام قانون الاسكان ومراقبة البناء لعام ١٩٨٤ ، الذي نص أيضاً على حق الملكية الجزئية لصالح المستأجرين المضمونين والعاجزين عن شراء مسكنهم دفعة واحدة . فهذه التدابير المقرنة بمواصلة عمليات البيع بشكل تقديرى وطوعى ، قد مكنت أعداداً كبيرة من المستأجرين من شراء مساكنهم ، مما أسهم إلى حد كبير في زيادة عدد مالي مساكنهم .

القطاع العام : السلطات المحلية والمساكن في المدن الجديدة

توفر المساكن لحوالي ثلث مجموع عدد الأسر في إنكلترا وويلز سلطات القطاع العام ، وأغلبها سلطات محلية ، وكذلك شركات تعمير المدن الجديدة ، ومجلس تنمية المناطق الريفية في ويلز ، التي يبلغ حالياً إجمالي عدد المساكن التي توفرها ٣٥ مليون مسكن .

وعلى هذه السلطات واجب عام يتمثل في استعراض أوضاع الاسكان في مناطقها ، والتصدي لحالات المساكن غير اللائقة ، وتوفير المساكن الازمة كلما اقتضت الضرورة في ضوء الظروف المحلية . وهي تتمتع بسلطات شاملة لاحتياز العقارات ودهمتها وبنائها وتتجديدها بموجب مجموعة قوانين . ويتوقع منها بوجه خاص أن توفر المسكن للأسر التي لا تستطيع الحصول بطريقة أخرى على مسكن لائق في حدود امكانياتها . كما تحملت المسئولية الكبرى من معالجة أخطر مشاكل الاسكان في فترة ما بعد الحرب بالقيام أساساً بتطهير مناطق كبيرة من المدن القديمة وإعادة تعميرها .

وجرت مادة سلطات القطاع العام على منح الأولوية في تخصيص المساكن للأسر التي لديها أطفال ، ولكنها تراعي توفر السكن أيضاً لنسبة كبيرة من الأسر المحدودة الدخل التي لديها متطلبات خاصة في السكن أو تواجه صعوبات في الحصول على مسكن لأسباب أخرى . فعلى سبيل المثال ، يجري الآن بناء ما يصل إلى ثلث المساكن التابعة للسلطات المحلية في شكل وحدات صغيرة تصمم خاصة لصالح المسنين ، وهذه السلطات ملزمة بحكم القانون بتتأمين المأوى للمشردين المحتجزين حاجة ماسة إليه (قانون الاسكان (للأفراد المشردين) لعام ١٩٧٧) حيث يجري إيواء معظمهم في مساكن القطاع العام . كما أنها تقدم مساهمة كبيرة لتوفير المساكن الملائمة للمعوقين بدنياً .

وتحديد المعايير المتبعة في تخصيص المساكن مسألة متروكة للسلطات المحلية فرادى ، فهى تعدّ قوائم انتظار لتقديم الطلبات الذين يجب عادة أن يتوفّر فىهم شرط الإقامة أو العمل في المناطق الخاضعة لادارتها .

ويستفيد مستأجرو المساكن التابعة للقطاع العام ، شأنهم في ذلك شأن مساحتها برهـون عقارية ، من المساعدات المالية المتاحة لمواجهة تكاليف الاسكان . فتقدم الحكومة المركزية الاعانات إلى سلطات الاسكان المحلية لتمكنها من مواجهة تكاليف الاسكان وتنفيذ برامج لاجراء استثمارات رأسمالية جديدة دون زيادة الايجارات أو الضرائب المحلية كثيرا . ويتوقع عموماً أن ترتفع الايجارات بما يتناسب مع ارتفاع الدخل ، وان كانت للسلطات المحلية حرية تحديد مستويات الايجار التي تفرضها (للاظلاع على متوسط الايجار الأسبوعي الذي يدفع لشغل المساكن التابعة للسلطات المحلية بعد الاعانة المقدمة لسلطات الاسكان ، انظر Housing and Construction Statistics No. 28 Table XIX) . ويبلغ متوسط الدخل الأسبوعي للذكور العاملين في الأعمال اليدوية (وهى أشيئع أنواع العمل الموجود بين المستأجرين لدى السلطات المحلية) ١٨٥ جنية استرليني . وترد في الجدول ٤ باء أدناه مقارنة بين التغيرات في تكاليف الاسكان وفي الدخل في السنوات الأخيرة . كما يجوز للمستأجرين المنخفضي الدخل المطالبة برد جزء من الايجار اليهم (أو الحصول على مستحقات إضافية اذا كانوا عاطلين عن العمل) لمساعدتهم على دفع تكاليف السكن (انظر Housing and Construction Statistics No. 28, Tables XIX and XX) .

وبلغت تكاليف اعانت الاسكان التي أتاحتها الحكومة المركزية للقطاع العام ٥٠٩ ملايين جنيه استرليني في انكلترا في ١٩٨٧-١٩٨٨ (انظر Cm 56 II, Table 3.9.20) .

رابطات الاسكان

توفر رابطات الاسكان المسجلة حالياً حوالي ٣٢ في المائة من مجموع المساكن في انكلترا وويلز وتتفّقحوالي ٧ في المائة من مجموع المساكن الجديدة . ولنـ كـانتـ هـذـهـ رـابـطـاتـ تـشـكـلـ مـنـ النـاحـيـةـ الفـنـيـةـ جـزـءـاـ مـنـ القـطـاعـ الـخـاصـ ،ـ فـانـهـاـ تـتـلـقـىـ نـسـبـةـ كـبـيرـةـ مـنـ تـموـيلـهـاـ مـنـ مـوـعـسـةـ اـسـكـانـ ،ـ وـهـيـ مـوـعـسـةـ حـكـوـمـيـةـ ،ـ وـلـكـنـ أـيـضـاـ مـنـ السـلـطـاتـ الـمـلـحـيـةـ (ـ بـلـغـ اـجـمـالـيـ نـفـقـاتـ مـوـعـسـةـ اـسـكـانـ عـلـىـ مـشـارـيعـ رـابـطـةـ ٧٥٥ـ مـلـيـونـ جـنـيـهـ اـسـتـرـلـينـيـ فـيـ ١٩٨٤ـ١٩٨٦ـ ،ـ وـ ٧٣٤ـ مـلـيـونـ جـنـيـهـ فـيـ ١٩٨٣ـ١٩٨٤ـ ،ـ وـ ٧١١ـ مـلـيـونـ جـنـيـهـ فـيـ ١٩٨٥ـ١٩٨٤ـ ،ـ وـ ٦٩٧ـ مـلـيـونـ جـنـيـهـ فـيـ ١٩٨٤ـ١٩٨٥ـ ،ـ وـ ٧١٥ـ مـلـيـونـ جـنـيـهـ فـيـ ١٩٨٦ـ١٩٨٧ـ (ـ فـيـ كـلـ أـنـحـاءـ اـنـكـلـتـرـاـ)ـ .ـ وـ خـلـالـ نـفـسـ الـفـتـرـةـ ،ـ بـلـغـ اـجـمـالـيـ الـقـرـوـضـ الـتـيـ قـدـمـتـهـاـ السـلـطـاتـ الـمـلـحـيـةـ لـمـشـارـيعـ رـابـطـاتـ اـسـكـانـ ١٣٨ـ مـلـيـونـ جـنـيـهـ اـسـتـرـلـينـيـ سنـوـيـاـ فـيـ الـمـتـوـسـطـ .ـ وـهـذـهـ رـابـطـاتـ مـسـتـقـلـةـ فـيـ اـدـارـتـهـاـ الـتـيـ غالـباـ مـاـ تـقـومـ بـهـاـ الـمـوـعـسـاتـ الـخـيرـيـةـ .ـ وـبـماـ أـنـهـاـ لـاـ تـسـتـهـدـفـ تـحـقـيقـ الـرـبـحـ ،ـ فـانـهـاـ تـتـفـقـدـ عـلـىـ عـلـيـاتـهاـ بـمـوجـبـ نـظـامـ "ـاـيجـارـ العـادـلـ"ـ الـذـيـ يـنـطـبـقـ عـلـىـ الـجزـءـ الـأـكـبـرـ مـنـ الـمـسـاـكـنـ الـمـسـتـأـجـرـةـ مـنـ الـقـطـاعـ الـخـاصـ حـيـثـ تـتـولـىـ مـنـ الـحـكـوـمـ الـمـرـكـزـيـ سـدـ العـجـزـ الـقـائـمـ بـيـنـ اـيـرـادـاتـهـاـ مـنـ اـيجـارـ وـتـكـالـيفـ الـتـيـ تـتـحـمـلـهـاـ .ـ وـاـيجـارـاتـ الـعـقـارـاتـ الـتـابـعـةـ لـرـابـطـاتـ اـسـكـانـ مـاـمـلـةـ عـمـومـاـ لـاـيجـارـاتـ الـمـسـاـكـنـ الـأـخـرـىـ الـتـابـعـةـ لـلـقـطـاعـ الـعـامـ .ـ وـيـجـوزـ لـمـسـتـأـجـرـينـ مـنـ هـذـهـ رـابـطـاتـ شـأنـهـمـ فـيـ ذـلـكـ شـأنـ الـمـسـتـأـجـرـينـ مـنـ الـقـطـاعـ الـخـاصـ ،ـ طـلـبـ بـدـلـاتـ اـيجـارـ اـذـاـ كـانـ ظـرـوفـهـمـ الـمـالـيـةـ توـعـهـلـهـمـ لـذـلـكـ .ـ

السلطات المحلية . وتشمل الأعمال الأخيرة دراسات بشأن حفظ الطاقة ، وعزل المساكن ، والوقاية من الحرائق ، وسلامة مواد البناء المختلفة ، ومشاكل التكيف والرطوبة في المساكن الجاهزة . ولدى الوزارة أيضا إدارة لتنمية المساكن يتتألف الجزء الأكبر من موظفيها من موظفين فنيين وعلميين يتولون أداء المشورة بشأن المسائل الروتينية التي تمس بناء المساكن وصيانتها وإدارتها . وتتصدر بانتظام نشرات التصميم ومذكرات خاصة بالتعهير وأحيانا ورقات تتضمن تقارير عن استنتاجاتهم .

وفيما يتعلق ببناء مساكن القطاع الخاص ، يرسى أيضا المجلس الوطني للبناء المعايير الدنيا (بالإضافة إلى الشروط القانونية المنصوص عليها في لوائح البناء) لتكون الأساس الذي تستند إليه اتفاقات التأمين التي تبرم بين شركات البناء والمشترين . وتراعي شركات البناء المسجلة لدى المجلس الوطني للبناء المعايير التي يحددها المجلس ويتعلق المشترون ضمانة لمدة ١٠ سنوات ضد العيوب الهيكلية الرئيسية .

٤ - الاسكان في المناطق الريفية

ليست مسألة توفير المساكن في المناطق الريفية بانكلترا مشكلة بوجه عام ، وإن كانت تطرأ حالات نقص في مناطق محددة . فتناثر المجتمعات المحلية الصغيرة أحيانا ما يرفع نسبيا من تكاليف توفير مساكن ومرافق جديدة . وتنتاج مساعدات مالية خاصة منذ زمن بعيد مبكر لمواجهة التكاليف الإضافية الناتجة عن توفير إمدادات المياه الكافية وشبكات المجاري للمساكن المعزولة والمجتمعات المحلية الصغيرة ، مما أدى إلى تزويد الغالبية العظمى من المساكن الريفية بمرافق صحية ملائمة وبامدادات مياه كافية . وتنبع مشاكل الاصناف القائمة في المناطق الريفية ، إلى حد كبير ، من تناقص عدد السكان في هذه المناطق ، الأمر الذي يجعل جماعات المستعين المنخفضة الدخل نسبيا تواجه صعوبات في صيانة العقارات القائمة . وقد ترتب على ذلك وجود عدد غير متوازن من العقارات الشاغرة والمساكن التي تحتاج إلى إدخال تحسينات كبيرة عليها واصلاحها في المناطق الريفية . ويمكن الحصول من السلطات المحلية على منح بمحض نظام منح تحسين المساكن الذي يستهدف مساعدة المالك والمستأجرين على مواجهة مشاكل المساكن القديمة التي لا تفي بالمعايير المطلوبة .

٥ - حماية المستأجرين

يوجد منذ وقت طويل إطار قانوني لتنظيم العلاقة القائمة بين المالك والمستأجر ، أدرج حديثا في قانون الإيجارات لعام ١٩٧٧ . ويعكم هذا القانون ضمان الحياة والإيجارات القصوى ، وهو جانبا شديدا الارتباط لحماية المستأجرين . وقد أدخل قانون الاصناف لعام ١٩٨٠ بعض التعديلات الطفيفة على هذا التشريع الساري ولكنه لم يغير الإطار الأساسي الذي تجسد في قانون الإيجارات لعام ١٩٧٧ . والقانون المتعلق بالمالك والمستأجر معقد إلى حد كبير لأن هذا القطاع يشمل مجموعة كبيرة من المساكن وشروط شغلها ، الأمر الذي يتطلب درجات متفاوتة من الحماية القانونية . ولكن باستثناء المساكن الفاخرة وبعض أنواع المساكن " الخاضعة لشروط معينة " يحظى معظم المستأجرين بصفتهم الفردية على قدر من الحماية من الطرد والزيادة التعسفية في الإيجار . الواقع أن الأثر العام لمراقبة الإيجارات كان لمدة عدة سنوات ابقاء الإيجارات عند مستويات أقل من قيمتها الكاملة في السوق .

ومن وجهة نظر الحماية القانونية ، يندرج المستأجرون عموماً في ثلاث فئات

هي :

(أ) المستأجرون من المالكين غير المقيمين الذين يتمتعون بالحماية الكاملة التي ينص عليها قانون الإيجارات ، وهم في معظمهم مستأجرون "يخضعون للوائح" ويطالعون بدفع "أجور عادلة" يحددها ويسجلها المسؤولون عن الإيجار (أو تحددها لجان تقدير الإيجار في حالة الاعتراض) . وقد أدرج قانون الإسكان لعام ١٩٨٠ العدد الصغير من المستأجرين "الخاضعين لنظام الرقابة" الذين تحددت إيجاراتهم في عام ١٩٥٧ في قطاع المستأجرين "الخاضعين للوائح" . ومع مراعاة بعض الحالات المحددة بدقة التي يجوز فيها للمحكمة أن تمنح المالك حق وضع اليد من جديد على المسكن ، يتمتع عدد من هؤلاء المستأجرين ، شريطة سداد الإيجار المستحق عليهم ، بالحماية الكاملة لحياتهم للعين الموعجة . ومن حالات وضع اليد من جديد التي نص عليها قانون الإسكان "عقود الإيجار القصيرة الأجل" التي تمنح الحماية الكاملة للتمتع بالعين الموعجة خلال الفترة المحددة في عقد الإيجار ؛

(ب) المستأجرون من المالكين المقيمين الذين يتمتعون عادة بحماية أقل ، ولكن يجوز لهم أن يقدموا طلباً إلى المحاكم المختصة بمسائل الإيجارات لتحديد إيجارات معقولة ؛

(ج) العدد الكبير من الأفراد الذين يقيمون في مساكن مرتبطة بظروف عمل معينة (مثل القوات المسلحة) ويرخص لهم بدفع إيجار رمزي فقط ، أو بعدم دفع أي إيجار على الإطلاق ، وليس لديهمأهلية الحصول على الحماية الكاملة . ولكن أحدي هذه الفئات ، العمال المزارعون ، حصلت على الحماية نتيجة لقانون الإيجارات (الزراعية) لعام ١٩٧٦ .

ويجوز للمستأجرين من ملاك القطاع الخاص المطالبة ببدل إيجار من أجل سداد نفقات سكنتهم إذا ما كانت ظروفهم المالية توعلهم لذلك (للإطلاع على تفاصيل متوسط الإيجارات المسجلة والبدلات التي يطلبها المستأجرون ، انظر Housing and Construction Statistics 1973-1983, Tables 11.2 and 11.5) .

ورغم أن المساكن المستأجرة من القطاع الخاص لا تمثل حالياً إلا نسبة بسيطة من مجموع المساكن ، فإنها تؤدي دوراً هاماً في بعض المناطق الحضرية ، الداخلية بوجه عام ، وفي إيواء فئات معينة لا ترغب في شراء مسكنها وليس لديها أولوية كبيرة للحصول على مساكن السلطات المحلية ، كالعمال المتنقلين والعزاب من الشباب . لذلك ، تهتم الحكومة ، بعكس مسار الانخفاض الذي اتسم به هذا القطاع من المساكن المستأجرة . ووضعت التدابير التي نص عليها قانون الإسكان لعام ١٩٨٠ مع مراعاة هذا الهدف وأعلن اعتزام إدراج تدابير أخرى في جلسة البرلمان القادمة لتشجيع المالك على تأجير المساكن .

ويتوقف أيضاً توفير الإسكان الخاص على مساحة الأراضي المتوفرة وقدرة شركات البناء على بناء مساكن جديدة لتلبية الطلب . وقد اتخذت الحكومة مجموعة تدابير لتشجيع بناء المساكن الخاصة ، منها تبسيط نظم الرقابة المفروضة على التخطيط ولوائح مراقبة البناء ، والأفراج السريع عن الأراضي الخاضعة للملكية العامة لأغراض التعمير والتتأكد من أن نظام التخطيط يسمح ببناء مساكن كافية لتلبية طلبات السوق .

الجدول ٢ - التقدم المحرز في تلبية احتياجات الاسكان (في انكلترا)

المسح الوطني الورقة الخضراء (للسماكن والاسكان (منتصف عام ١٩٧٦) (نهاية عام ١٩٧٧)	١٩٧١		
(بالآلاف)			
١٧٣٦٠	١٧٠٦٠	١١٠٦٥	المساكن
١٦٨٤٠	١٦٦١٠	١٥٨٣٥	الأسر المعيشية
٥٤٠ (٣٤٠ في المائة)	٤٥٠ (٤٠ في المائة)	٤٣٠ (٤١ في المائة)	الفائض الاجمالي
			الأسر المعيشية المقيمة في مساكن غير مرضية
١٩٠	(١٩٠)	٣٦٥	تقاسم المساكن بين أسر معيشية متعددة الأفراد
٣٣٠	(٣٣٠)	٤٣٠	تقاسم المساكن بين أسر معيشية مكونة من فرد واحد
٤٤٥	(٤٤٥)	٣٩٠	الأسر المعيشية غير الظاهرة
٧٥	(٧٥)	٤٠٠	الأسر المعيشية الكبيرة
٥٧٠ (ب)	٦٤٠	٩٨٠	الأسر المعيشية المقيمة في مساكن غير لائقية
٧٠٠ (ب)	٨٨٠	١٦٧٠	الأسر المعيشية المقيمة في مساكن ضالحة وتفتقر مع ذلك إلى وسائل الراحة الأساسية
٤٠٠٠	٤٥٠٠	٣٨٠٠	المجموع (بلا ازدواج في الحساب)

المصدر : خطط نفقات الحكومة في ١٩٧٩/١٩٨٠ الى ١٩٨٣/١٩٨٤ (Cmnd 7439, HM Stationery Office, 1979)

(أ) حسب التقديرات على أساس بيانات عام ١٩٧١ ، التي تبيّن من نتائج المسح الوطني للسماكن والاسكان بأنها مبالغ فيها إلى حد ما ، ومن ثم ، يقصر الجدول قليلاً عن بيان التحسينات التي طرأت بين ١٩٧١ و منتصف عام ١٩٧٦ ، ويبالغ قليلاً في بيان التحسينات التي طرأت بين منتصف عام ١٩٧٦ ونهاية عام ١٩٧٧ .

(ب) التقديرات: لا يمكن استنتاج هذه البنود مباشرة من المسح الوطني للسماكن والاسكان .

الجدول ٣ - التحسن في المساكن غير المستفدة للداعي

E/1986/4/Add.23
Page 44

ألف - المساكن غير اللاحقة والتي تفتقر إلى المناقع
الأساسية (في إنكلترا وويلز ، ١٩٨٠)

(ترد النسب المئوية بين قوسين)

جميع المساكن		المساكن التي لا يوجد فيها حمامها حوض استحمام مثبت	المساكن التي لا يوجد فيها مرحاض داخلي	الافتقار إلى واحد أو أكثر من المناقع الأساسية	المساكن غير اللاحقة والمساكن التي تفتقر إلى واحدة أو أكثر من المناقع الأساسية	المساكن التي لا يجدها أصحابها من السلطات المحلية	المساكن المستأجرات	المساكن الشاغرة (ب)	يشغلها أصحابها	المساكن التي لا يجدها من السلطات المحلية	المساكن المستأجرات	المساكن التي لا يجدها الداعي (أ)	المساكن التي لا يجدها الداعي (ب)	جميع المساكن
(٣) ٢٢٠		٤٤ (١)		٤٤ (٢)		٤٤ (٣)		٤٤ (٤)		٤٠٦ (٥)		٢٢٠ (٦)		٢٠٧ (٧)
(١٦) ١٠٣		١٩٧ (٩)		٣٥ (١)		٣٥ (٢)		١٨٣ (٢٢)		١٠٣ (١٦)		١٠٣ (١٦)		١٧٥ (٣)
(٣) ٦٠٩		٧٦ (١)		٢٢٧ (٢)		٢٢٧ (٢٢)		٦٠٩ (١٤)		٦٠٩ (١٠)		٦٠٩ (١٠)		٦٠٩ (٣)
(٥) ٩٩٤		١٤٥ (٣)		٣٠٧ (٤)		٣٠٧ (٤)		٩٩٤ (٥)		٩٩٤ (٤)		٩٩٤ (٥)		٩٩٤ (٥)
(١٠٠) ١٠٠٣		١٨ (١)		١١١٣ (١٠٠)		١١١٣ (١٠٠)		١٠٠٣ (١٠٠)		١٠٠٣ (١٠٠)		١٠٠٣ (١٠٠)		١٠٠٣ (١٠٠)
(ب) متنوعة .		٦٢٢٦ (١٠٠)		٦٣٣٥ (١٠٠)		٦٣٣٥ (١٠٠)		٦٢٢٦ (١٠٠)		٦٢٢٦ (١٠٠)		٦٢٢٦ (١٠٠)		٦٢٢٦ (١٠٠)

المصدر : وزارة شؤون البيئة ، وزارة شؤون ويلز .

ملاحظة : الأرقام المبنية مقربة إلى أقرب ألف تسهيلًا للحساب ، ولكنها ليست بهذه الدقة بسبب تنوع المعايير . هي أساساً مساكن مستأجرة من القطاع الخاص ولكنها تشمل مساكن مستأجرة مرتبطة بالوظيفة أو النشاط التجاري .

(أ) هي أرقام مساقن مستأجرة من القطاع الخاص ولكنها تشمل مساكن مستأجرة مرتبطة بالوظيفة أو النشاط التجاري . انكلترا فقط . ولم تتح بعد أرقام مفصلة للمساكن الشاغرة في ويلز (المدرجة مع " الميازات الأخرى ") .

الجدول ٣ (تابع)

بناء - التغيرات في عدد المساكن غير اللائقة أو فقيرة
المساكن التي تفتقر إلى المنافع الأساسية (في إنكلترا)
(بالآلاف)

المساكن الشاغرة المجموع	المساكن التي يشغلهما أصحابها المحلية الأخرى	المساكن المستأجرة من السلطات المحلية	المساكن التي يشغلهما أصحابها	المساكن غير اللائقة التي تفتقر إلى واحد أو أكثر من المنافع الأساسية:
١١٤٧	١٧٥	٦٠٦	٥٨	٣١٨ " " " " ١٩٧١
٧٩٤	١٥١	٣٣٤	٤٦	٤٦٣ " " " " ١٩٧٦
٥٦٠	١٠٧	٢٠٠	٣٩	١٧٤ " " " " ١٩٨١
٤٧٤	٤٤	١٣٤	٧-	٨٩ التغيير الذي طرأ (من عام ١٩٧٦ إلى عام ١٩٨١)
				المساكن اللائقة التي تفتقر مع ذلك إلى واحد أو أكثر من المنافع الأساسية:
١٧٤٨	٨٣	٦٠١	٤٤٥	٦١٩ " " " " ١٩٧١
٩٢١	٤٥	٣٥٣	٢٥٥	٤٧٨ " " " " ١٩٧٦
٣٩٠	٢٣	٩٩	١١٩	١٤٩ " " " " ١٩٨١
٥٣١	٢٢	٢٥٧	١٣٦	١٦٩ التغيير الذي طرأ (من عام ١٩٧٦ إلى عام ١٩٨١)
				المساكن التي لا يوجد في حمامها حوض استحمام مثبت (١)
١٤٨٤	١٤٥	٨٠٥	١٠٤	٤٣٠ " " " " ١٩٧١
١٦٦		٣٨٢	٤٥	٤٤٧ " " " " ١٩٧٦
٤٧٣	١٠٩	١٧٩	٣٤	١٥٨ " " " " ١٩٨١
٣٢٧	٤٤	٢٠٣	١١-	٨٩ التغيير الذي طرأ (من عام ١٩٧٦ إلى عام ١٩٨١)
(يتبع)				

الجدول ٣ (تابع)

باء - التغيرات في عدد المساكن غير اللائقة أو في المساكن
التي تفتقر إلى المنافع الأساسية (في إنكلترا) (تابع)
(بالألاف)

المجموع	المساكن الشاغرة	الحيازات الأخرى	المساكن التي من السلطات المحلية	المساكن المستأجرة يشغلها أصحابها							
					المساكن التي لا يوجد فيها مرحاض داخلية (أ)						
١٠٥١	١٣٨	٨٣٩	٤٦٢	٦١٦	" " "	١٩٧١					
١٠٨٣	١٢٩	٤٣٧	١٥٧	٣٦٠	" " "	١٩٧٦					
٥٥٣	٩٠	١٩٦	٧٤	١٩٣	" " "	١٩٨١					
٥٣٠-	٣٩-	٤٤١-	٨٣-	١٦٧-	التغيير الذي طرأ (من عام ١٩٧٦ إلى عام ١٩٨١)						

المصدر : وزارة شؤون البيئة

سياسة الاسكان: Technical Volume, part I, Cmnd 6851 (HM Stationery Office, July 1977):
pp. 56-57. English House Condition Survey 1981 HMSO

(أ) بما في ذلك المساكن اللائقة وغير اللائقة

الجدول ٤ - المساعدات المقدمة للإسكان في القطاع الرئيسي وتكاليف الإسكان بالنسبة للدخل (المملكة المتحدة)

ألف - اعانت القطاع العام : المملكة المتحدة (بما في ذلك السلطات المحلية والمدن الجديدة والرابطة الاسكتلندية للإسكان الخاص)

(بأسعار المسح الذي أجري في ١٩٧٨)

متوسط الاعنات المتاحة لكل مسكن (بالجنيهات)	مجموع الاعنات المقدمة من وزارة الخزانة ومن صندوق الضرائب المحلية (باستثناء المبالغ المستردّة من الإيجار) (بملايين الجنيهات)	١٩٧٤/١٩٧٣
١٥٥	٩٢٠	
٢٣٠	١٣٨٠	١٩٧٥/١٩٧٤
٢٣٥	١٤٥١	١٩٧٦/١٩٧٥
٢٣٤	١٤٨١	١٩٧٧/١٩٧٦
٢٢٧	١٤٧٦	١٩٧٨/١٩٧٧

باء - إيجارات السلطات المحلية (وتكاليف الإسكان)
بالنسبة لمتوسط الدخل ؛ بريطانيا العظمى

(الجنيهات بأسعار الاستاج)

متوسط الدخل الأسبوعي (١) بالجنيهات الرقم القياسي	أجمالي الإيجارات (مع عدم حساب المبالغ المستردّة لكل مسكن) بالجنيهات الرقم القياسي	١٩٧٨
١٠٠	٨٠٧	
١١٥	٩٣٠	١٩٧٩
١٣٨	١١١٧	١٩٨٠
١٥١	١٢١٩	١٩٨١
١٦٦	١٣٣٨	١٩٨٢
١٧٨	١٤٣٦	١٩٨٣
١٨٩	١٥٢٧	١٩٨٤
٢٠٣	١٦٣٦	١٩٨٥
٢١٦	١٧٤٤	١٩٨٦

(١) يشمل ذلك العمال اليدويين من الذكور البالغين أكثر من ٢١ عاماً (منذ عام ١٩٨٤ "الذكور العاملون بأجر البالغين") الذين يعملون طول الوقت في بريطانيا العظمى في نيسان/أبريل من كل عام ، باستثناء أولئك الذين تأثرت أجورهم بالفياب . مسح جديد بشأن الدخل (جريدة وزارة العمل ، الجدول ٥ - ٦) .

الاختلاف الكبير في أوضاع السكان في اسكتلندا

يختلف نظام الحيازات في اسكتلندا عما هو في البلدان الأخرى في المملكة المتحدة . فنسبة ٥١ في المائة من المساكن في اسكتلندا مستأجرة من القطاع العام ، وحوالي ٤٠ في المائة من المساكن يسكنها ملوكها ، وهناك ٦ في المائة من المساكن المستأجرة من المالك بصفتهم الفردية و ٢ في المائة من المساكن التي تملكها رابطات الإسكان . وقد تحول عدد كبير من مساكن القطاع العام إلى ملكيات ، في أعقاب سن قانون حقوق المستأجرين (اسكتلندا) لعام ١٩٨٠ الذي أجاز بيع عقارات القطاع العام للمستأجرين المقيمين فيها ، بخسم في أغلب الأحيان .

وتملك وكالة حكومية هي الرابطة الاسكتلندية للإسكان الخاص نسبة ٩ في المائة من مساكن القطاع العام في اسكتلندا . وأنشئت هذه الرابطة لتكميل الأنشطة التي تتضطلع بها سلطات الإسكان المحلية بينما مساكن جديدة في مناطق كان التوسيع الاقتصادي وإعادة التعمير سيفرض عليها لولا ذلك عبئا لا مبرر له على مدفوعات الضرائب المحلية .

ويختلف أيضا توزيع أنواع المبني ، فحوالي نصف المساكن في اسكتلندا عبارة عن شقق بينما لا تمثل الشقق إلا حوالي خمس مجموع المساكن في إنكلترا وويلز .

ومتوسط الإيجارات في اسكتلندا أقل منه في إنكلترا وويلز ، وذلك جزئيا لأن متوسط الدخل في اسكتلندا كان حتى عهد قريب أقل منه في إنكلترا وويلز ، ولكنه يعكس أيضا الاختلافات بين المساكن المتاحة من حيث حجمها ونوعها .

الاختلافات الكبيرة في ظروف الإسكان بالنسبة للمساكن التابعة للقطاع العام في أيرلندا

تقوم السلطات المحلية في بقية أنحاء المملكة المتحدة بتوفير مساكن القطاع العام وتحصيصها وصيانتها ، في حين أن الجهاز التنفيذي للإسكان في أيرلندا الشمالية هو السلطة الوحيدة لمساكن القطاع العام .

لذلك ، يعكس تمويل المساكن العامة في أيرلندا الشمالية هذا الفارق الرئيسي في إدارة المساكن ، فمثلا ليس لدى الجهاز التنفيذي المذكور حساب قانوني ل الإيرادات المساكن ، كما أنه لا يلعب دورا في تقديم القروض لمساعدة رابطات الإسكان .

ومتوسط مستويات الإيجار في أيرلندا الشمالية أعلى بقليل مما هو عليه في اسكتلندا ، لكنه أدنى منه في إنكلترا وويلز .

ولا يوجد في أيرلندا الشمالية نظام لاعانات الإسكان بالمعنى الدقيق للمصطلح . ويفترضى الفرق بين مصاريف دخل الجهاز التنفيذي للإسكان من الإيجارات عن طريق المنح الحكومية . وتمول البرامج الانتاجية للجهاز التنفيذي بالقروض المتأتية من المستودق الموحد وتشكل تكاليف القروض بمنزلة رئيسيا في حساب الإيرادات الجهاز التنفيذي .

المساكن المستأجرة من القطاع الخاص

تختلف الأحكام التشريعية في ايرلندا الشمالية (نظام الاجارات لعام ١٩٧٨) عن الأحكام التشريعية في بريطانيا العظمى في مجالات هامة وذلك لأسباب تاريخية وبسبب الطابع المحدد الذي تتسم به المساكن الموعّزة من القطاع الخاص .

ففي ايرلندا الشمالية قطاع كبير نسبيا لا يخضع للرقابة ، وقطاع مقيّد جمدت فيه الاجارات عند مستويات عام ١٩٥٦ ، وقطاع خاضع للوائح ترتبط فيه الاجارات بمستويات الجهاز التنفيذي للسكن وتوجد فيه أحكام قابلة للتنفيذ بقصد اصلاح المساكن .

اعتبارات عامة

يختلف وضع حيازة المساكن في ايرلندا الشمالية . حتى ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٤ ، كانت نسبة المساكن المستأجرة التابعة للقطاع العام تشكل حوالي ٣٥ في المائة ، ونسبة المساكن التي يسكنها أصحابها ٥٧ في المائة . وتمثل المساكن المستأجرة من القطاع الخاص حوالي ٨ في المائة من مجموع عدد المساكن المتاحة في ايرلندا الشمالية .

أوضاع المساكن القائمة في ايرلندا الشمالية أسوأ منها في انكلترا وويلز . فقد كشف مسح لأوضاع المساكن أجري في عام ١٩٨٤ أن ٢٧ في المائة من المساكن الموجودة تحتاج إلى اتخاذ اجراءات لمعالجتها سواء بحلال مساكن جديدة محلها أو باصلاحها أو بتحسينها ، وأن ٤٠ في المائة من المساكن غير لائقة وأن أكثر من ٩٠ في المائة من المساكن تفتقر إلى واحد على الأقل من المنافع الأساسية .

ثالثا - المادة ١٢ : الحق في الصحة الجسمانية والعقلية
ألف - القوانين الرئيسية

كان قانون الخدمات الصحية الوطنية لعام ١٩٧٧ هو التشريع الرئيسي الذي صدر في المملكة المتحدة منذ ١٩٧٦ ويؤشر على حق كل شخص في الرعاية الصحية الجسمانية والعقلية . وكان هذا التشريع قانوناً توحيدياً يضم الأجزاء غير الملقة من قانون الخدمات الصحية الوطنية لعام ١٩٤٦ ، وأجزاء من قانون الخدمات الصحية والصحة العامة لعام ١٩٦٨ ، والقانون الوطني لإعادة تنظيم الخدمات الصحية لعام ١٩٧٣ . وتعديل المادة ١-١ من القانون تأكيد واجب وزير الدولة للخدمات الاجتماعية في توفير خدمة صحية شاملة " إلى الحد الذي يراه ضرورياً للوفاء بجميع المتطلبات المعقولة " .

باء - صحة الطفل ونموه

١ - التدابير المتخذة لخفض وفيات الرضيع ووفيات المواليد

تتمثل سياسة ادارة الصحة والضمان الاجتماعي في تشجيع الجهدات التي تبذلها السلطات الصحية لمواصلة خفض معدلات وفيات المواليد ووفيات الرضيع . وطلب الى السلطات الصحية في منشور صدر في ١٩٧٦ أن تفحص مراقبتها (بما فيها مراقبة الانعاش) من أجل توفير الرعاية للأطفال حديثي الولادة . واسترعى المنصور الانتباه الى تقرير فريق الخبراء بشأن الرعاية الخاصة للرضيع الذي ركز على الوظيفة الوقائية الهامة للرعاية الخاصة والمكثفة لبعض الرضيع سريعي التأثر ، فهذه الوظيفة لا تنفرد بالأرواح فحسب بل تخفف إلى حد كبير أي قصور عقلي أو جسماني . وأوصى فريق الخبراء بنظام من مرحلتين لتوفير :

١-١ وحدات للرعاية الخاصة ترتبط بأقسام الأئمة والطفولة في المستشفيات العامة بالمناطق ،

٢-١ وحدات مختلطة للرعاية الخاصة والرعاية المكثفة ترتبط ببعض أقسام الأئمة والطفولة في المستشفيات العامة وتتوفر لها موارد كبيرة من الموظفين والمعدات .

والفرض من هذه الوحدات ، بالإضافة إلى توفير الرعاية الخاصة ، هو توفير الرعاية للنسبة الصغيرة من الرضيع الذين يعتمد بقاوئهم في صحة جيدة على تقنيات متخصصة إلى حد مرتفع .
وتتبع ادارة الصحة والضمان الاجتماعي في سياستها ، التوصيات التالية :

تتبع ادارة الصحة والضمان الاجتماعي ، عن طريق نظام التخطيط في هيئة الصحة الوطنية ، التدابير التي تتخذها السلطات الصحية من أجل ترشيد خدماتها الخاصة بالأطفال حديثي الولادة ، بما في ذلك توفير ستة أسرة للرعاية الخاصة للرضيع لكل ١٠٠٠ مولود هي ، وفقاً لما أوصى به فريق الخبراء .

وركز قدر كبير من الاهتمام في السبعينيات على مشكلة وفيات المواليد ووفيات الرضيع ، لاسيما على أهمية تشجيع الأمهات الحوامل على الاستفادة من الخدمات الممتاحة . وقد نظمت الادارة بالاشتراك مع فريق العمل لمكافحة هزال الطفل في نيسان / أبريل ١٩٧٨ مؤتمراً كبيراً تحت عنوان " الوصول إلى

المستهلك في مجال خدمات ما قبل الولادة وخدمات صحة الطفل " ، وضم المؤتمر مشاركين من مجموعة واسعة من شتى المنظمات والتخصصات بغرض تحديد بعض الأسباب التي تجعل الأمهات لا يتزددن في كثير من الأحيان على مستوصفات الرعاية فيما قبل الولادة ، ومستوصفات رعاية صحة الطفل ، لاسيما في الفئات الأكثر تعرضا ، مثل الأمهات المحروميات من أي دعم والأمهات اللاتي ينتهي إلى أدنى الفئات الاجتماعية - الاقتصادية ، وظهر عدد كبير من الأفكار المفيدة ، وجرى تعميم تقرير المؤتمر على نطاق واسع .

ويؤكد التقرير المعنون "الأولويات بالنسبة للخدمات الصحية والخدمات الاجتماعية الشخصية في إنكلترا" والتقرير المعنون "الطريق إلى الأمام" على أهمية خفض وفيات الرضع ، ووفيات المواليد ، والعجز . وبالاضافة إلى ذلك ، واشر تيسير معدلات وفيات المواليد ، ومعدلات وفيات الرضع في ١٩٧٧ ، يمكن مقارنة أرقام السلطات الصحية على المستوى الإقليمي وعلى مستوى المناطق عن أربع سنوات ، وكتبت администраة إلى تلك السلطات التي يبدو أن معدلات الوفيات لديها لن تهبط على الأرجح إلى مستويات مقبولة في المستقبل القريب ، مستفسرة منها عن خططها لمحاولات خفض معدلات الوفيات لديها . وستجري متابعة هذه الخطط من خلال نظام التخطيط في هيئة الصحة الوطنية . وللابلاغ على التطورات الأحدث عهدا بشأن الرعاية قبل الولادة وبعدها ، يرجى الاطلاع على التعليق على المادة ١٠ .

٢ - الاجراءات المتخذة لكافلة النمو الصحي للأطفال

أنا تحت ادارة الصحة والضمان الاجتماعي التابعة للحكومة البريطانية للسلطات الصحية في ١٩٨٠ ورقة معنونة - "الوقاية في خدمات صحة الطفل" - توجز الأهداف الرئيسية للخدمات الوقائية الخاصة بصحة الطفل . وحددت الورقة الهدف من الخدمات بما يلي :

- ١' مساعدة الوالدين على جعل أطفالهم في حالة جسمانية وعقلية ، ووجودانية لائقة ؛
 - ٢' التمكّن في أول فرصة من اكتشاف العلل التي يمكن أن تسبب عجزا ؛
 - ٣' وضع الأساس للتمتع بصحة جيدة بعد البلوغ عن طريق انتهاء موافق واعية ازاء الصحة وازاء استخدام الخدمات الصحية .
- وتمشيا مع التوصيات السابقة التي جاءت في تقرير لجنة كبرى عن خدمات صحة الطفل (تقرير البرلمان - ١٩٧٦) ، حددت الورقة أنشطة الرعاية الصحية في دائرة الصحة الوقائية للطفل كما يلي:
- ١' الاشراف على الصحة الجسمانية والاجتماعية والوجودانية لجميع الأطفال ، وعلى نموهم ؛
 - ٢' رصد تطور نمو جميع الأطفال ؛
 - ٣' تقديم المشورة والدعم للوالدين ؛
 - ٤' ترتيب حالة الأطفال وعلاجهم ؛
 - ٥' وضع برنامج للوقاية الفعالة من الأمراض المعدية ؛
 - ٦' المشاركة في التثقيف الصحي وفي اعداد الوالدين للأبوة والأمومة ؛

٧، وضع برنامج للتفتيش المنتظم على أسنان التلاميذ في المدارس ، وترتيب إحالة التلاميذ وعلاجهم .

وبالاضافة الى ذلك ، اقترحت الورقة جدول رزميا لبرنامج للاتصالات الخاصة بالاشراف الصحي للتمكين من اجراء اختبارات وفحوص محددة - في مراحل السن الرئيسية (عند الميلاد ، في سن ٦ الى ١٠ أيام ، في سن ٦ أسابيع ، في سن ٧ الى ٨ شهور ، في سن ١٨ شهرا ، في سن ٣ سنوات تقريبا ، وعند الالتحاق بالمدرسة) . وقد أكدت هذه السياسات في وثيقة الأولويات الحكومية بالنسبة للخدمات الصحية - "الرعاية في التنفيذ" (١٩٨٠) التي شددت على الضرورة الحاسمة لتحسين حصول الوالدين على خدمات صحة الطفل ، فغالبا ما يكون أولئك الذين يحتاجون الى هذه الخدمات ، هم أقل من يستفيد منها .

البرنامج الاشرافي عند الميلاد

ينبغي للطبيب أو القابلة التي تحضر ميلاد الطفل أن تفحصه لاستبعاد أي اختلالات واضحة تتعلق بنموه أو تطوره . وينبغي تسجيل نتائج هذا الفحص وأية فحوص أخرى تجري في غضون ٦ إلى ١٠ أيام بعد الميلاد ، واتاحة هذه النتائج لمن يعنيهم بعد ذلك الاشراف على صحة الطفل ، وقد صممت لهذا الغرض استماراة تسجيل نموذجية . وأثناء الأسابيع الأولى من حياة الطفل ينبغي أن تجري بالنسبة لجميع الأطفال ، اختبارات فرز روتينية تتصل بحالات الانخلاع الخلقي للفخذ ، أو بيلة الفنيل كيتون ، أو النقص الخلقي لافراز الغدة الدرقية .

النمو في فترة ما قبل المدرسة

تضطلع كل سلطة صحية بالمسؤولية عن رصد صحة ونمو الأطفال الذين يعيشون في منطقتها وعن توفير الدعم للوالدين . وقد يجري الاشراف على الطفل في سن ما قبل الدراسة (أي الأطفال الذين يقل سنه عن ٥ سنوات) في المنزل على أيدي الزائرين الصحيين ، وعن طريق شبكة من مستووصفات رعاية صحة الطفل توفرها السلطات الصحية . وعلاوة على ذلك فإن عددا من أسر الأطباء (الأطباء العاملين) يقدم بعض الخدمات الوقائية للمرضى من أطفالهم ، عادة بمساعدة زائر صحي ملحق بالمارسة الطبية . وتعقد مستووصفات رعاية صحة الطفل دورات منتظمة يشترك فيها الموظفون الطبيون في المستوصفات (بمن فيهم بعض الأطباء العاملين الذين يستخدمون على أساس دوري) ، والزائرون الصحيون . وعن طريق الفرز والفحص المنتظمين لتقدم النمو ، ومن أجل اكتشاف أي آية اضطرابات في السمع أو في البصر ، أو فسي النطق أو الكلام ، مثلاً ترمي هذه الادارة المحلية لرعاية صحة الطفل إلى اكتشاف الانحرافات عن التطور الطبيعي في أقرب وقت ممكن ، بحيث يمكن احالة الأطفال الذين يعانون من ظروف تصيبهم بعجز أو يمكن أن تصيبهم بعجز لعلاجهم ، وإذا اقتضى الأمر ، اجراء تقييم متعدد التخصصات لاحتياجاتهم . وهناك أقلية من الأطفال سوف تتطلب حالتها الاحالة إلى خدمات التقييم الشامل التي تقدمها الفرق المختصة بالعجزة في المناطق .

وقد تطورت سياسة الادارة بالنسبة لخدمات صحة الطفل بفعل توصيات تقرير البرلمان . وكانت التوصية الرئيسية هي وجوب دمج شتى الادارات الصحية المخصصة للأطفال في " دائرة موحدة لصحة الطفل " . كما اتضحت هذا المفهوم عن التوحيد في الورقة المعروفة " الوقاية في خدمات صحة

الطفل " . ويقدم الخدمات الجارية بصفة رئيسية موظفون مهنيون تستخدمهم السلطات الصحية مباشرة . غير أن السياسة الحكومية اهتمت بزيادة مشاركة المهنيين الطبيين العاملين في هذه الخدمات الوقائية - لصالح إنشاء خدمات موحدة للأسر . الا أنه لازال هناك مسائل تحتاج إلى حل (مثل ذلك المحاسبة ، والتدريب ، وتغطية عدد الأطفال) ، من أجل التمكّن من دفع هذه السياسة . قدما إلى الأمام . وتعنى الحكومة بمختلف المصالح الطبية والمصالح المتعلقة بالتمريض للتوصيل إلى اتفاق بشأن تفاصيل أي نظام جديد ، وتقوم الدائرة حالياً بإجراء عملية تشاور واسعة النطاق بشأن المبادرات المهنية الجديدة .

الخدمات الصحية لأطفال المدارس

تدخل دائرة الصحة المدرسية للتلاميذ في المدارس المعاللة في نطاق المسؤولية القانونية لكل سلطة من السلطات الصحية ، وتتوفر هذه الدائرة الاحتياجات الصحية للأطفال الذين بلغوا سن الدراسة . والهدف الأساسي من وراء ذلك هو تعزيز الصحة وتقديم الدعم الذي يمكن للأطفال من الاستفادة إلى أقصى مدى من التعليم وذلك بتقديم المشورة إلى السلطة التعليمية المحلية ، والمدرسة ، والوالدين ، والتلميذ بشأن أية عوامل صحية قد تتطلب اعتباراً خاصاً إنشاء حياة التلميذ الدراسية . ويولى اهتمام خاص لاحتياجات الأطفال المصابين بعجز .

وتقوم هذه الدائرة بعملها استناداً إلى أنشطة الأشراف الصحي أثناء فترة ما قبل المدرسة . ومع تحسين الإشراف في هذه الفترة ، سيقل عدد الأطفال الذين يصلون إلى سن الدراسة دون اكتشاف حالات العجز عندهم ، ولن يكون الفحص الطبي الروتيني لجميع الأطفال ضروريًا بعد إجراء الفحص الطبي عند الالتحاق بالمدرسة . ويتبغي أن يستند الأشراف الصحي أثناء فترة الدراسة (الذي تتطلع به عادة مدرسة المدرسة) إلى تتبع فحص البصر والسمع والنمو ، ورصد الصحة والنظافة ، وللقاءات الخاصة بالرعاية الصحية لاسيما مع الأطفال فوق سن 11 عاماً . ويوصى بإجراء فحص طبي انتقائي للأطفال الذين يسترعى الوالدان أو المدرسوں أو مدرسة المدرسة انتباہ طبیب المدرسة إلى حالتهم .

ودائرة الصحة المدرسية مسؤولة كذلك عن تحديد التلاميذ الذين يعانون قبيل مغادرة المدرسة من أي انحراف ما عن الصحة الطبيعية قد يوؤثر على اختيارهم للعمل ، وعن حالة هؤلاء التلاميذ إلى الدائرة الاستشارية الطبية بشأن العمالة . وتقوم وحدة الأسنان في المدرسة بالتفتيش على أسنان الأطفال في فترات منتظمة ، وتقديم أي علاج لازم . الا أن أغلبية الأطفال تحصل على رعاية للأسنان من خلال الخدمات العامة للأسنان (أطباء أسنان الأسرة) .

وفي أوائل السبعينيات أدى الاهتمام بطبيعة الوسائل المتوفرة لتعليم الأطفال المعوقين إلى وضع استبيان وارنوك بشأن تعليم الأطفال والشباب المعوقين . وكرّس معظم المقترنات الواردة في تقرير وارنوك اللاحق (١٩٧٨) في قانون التعليم لعام ١٩٨١ ، الذي أصبح نافذاً بأكمله في ١ نيسان / أبريل ١٩٨٣ . وتمثل مبادئه الرئيسية فيما يلي :

- الغاء تصنيف الأطفال حسب نوع الاعاقة والاستعاضة عنه بالتركيز على الحاجة بدلاً من صنوف العجز ؛

- تشجيع ادماج الأطفال ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة في المدارس العاديّة كلما أمكن ؛

استحداث حقوق جديدة للوالدين عن طريق اشراكهم في تقييم أطفالهم ،
وتمكينهم من الحصول على المشورة المهنية .
واستحدث القانون اجراءات جديدة لتقييم الأطفال ذوي الاحتياجات التربوية الخامسة .
وهناك نوعان من التقييم :

التقييم غير الرسمي يقدر أن نحو واحد من كل خمسة أطفال (٢٠ في المائة)
يحتاج إلى رعاية تربوية خاصة في وقت ما . وتقدير حاجة الطفل مشكلة مستمرة
تقع مسؤوليتها الرئيسية على عاتق المدرسة ، تحت اشراف السلطة التعليمية
المحلية . ويجري وضع اجراءات التقييم غير الرسمية ، على المستوى المحلي .

التقييم النظامي : يقدر أن نحو ٢ في المائة من أطفال المدارس سيواجهون
صعوبات شديدة في التعلم تتطلب من السلطة المحلية تحديد الوسائل الاضافية
اللزامية للوفاء بهذه الاحتياجات . وستتطلب هذه الحالات تقييمها نظامياً يمكن أن
يؤدي إلى اعداد بيان رسمي عن الاحتياجات التعليمية الخاصة .

والقصد من التقييم النظامي هو اعطاء صورة كاملة لجميع العوامل التي توفر على تقدم الطفل
التعليمي . وواجب السلطة التعليمية المحلية أن تجري تقييمها وأن تحصل على المشورة التربوية
والطبية والنفسية بشأن الطفل ، وينبغي بالإضافة إلى ذلك إبلاغ العاملين في مجال التمريض والعمل
الاجتماعي ، ومنحهم الفرصة لتقديم المشورة . وينبغي عند الضرورة السعي للحصول على المشورة من
مهنيين آخرين (على سبيل المثال الأطباء المعالجين ، وأخصائيي العلاج الطبيعي) . ونتيجة للتقييم
يمكن للسلطات التعليمية المحلية أن تقرر اصدار بيان عن احتياجات الطفل التعليمية الخامسة .
وينبغي لهذا البيان الرسمي أن يتضمن تفاصيل عن آلية تسهيلات غير تعليمية ترضى عنها السلطات
التعليمية المحلية ، وتقدمها السلطة الصحية أو وكالة أخرى علاوة على الوسائل التربوية الخامسة التي
يتلقاها الطفل . وقد تشمل هذه التسهيلات تقديم خدمات أو مساعدات التمريض والعلاج .

خدمات المستشفيات للأطفال

تعترف السياسة الثابتة منذ فترة طويلة بأن الأطفال المرضى لهم احتياجاتهم الخاصة ، وأنه
ينبغي معالجتهم في منازلهم إذا أمكن على يد طبيب الأسرة أو كمراضي خارجيين أو حالات معالجة
نهارية في المستشفيات . وقد حدث انخفاض مطرد في عدد الأطفال المرضى في المستشفيات (أي الأطفال
تحت رعاية طبيب أطفال استشاري) في حين زاد فيه عدد الحالات النهارية المتعلقة بالأطفال .

والأطفال يتأثرون وجداً بسهولة ، ويمكن للخبرات المبكرة أن توفر على تطورهم اللاحق .
ولذا تنص الادارة بأنه حيث يلزم قبول طفل في مستشفى فينبغي أن تكون العناية به في دائرة خاصة
بالأطفال في المستشفى العام للمنطقة . وتمثل ميزات هذا الترتيب ، على سبيل المثال، فيما يلي:
- أن الأطفال يمكن أن يرعاهم أولئك الذين تتوافر لديهم المهارة والخبرة اللذتين
للعناية بالطفل المريض ؛

انه ييسر لطبيب الأطفال الاهتمام بالإدارة والشراف العامين على الوحدة
والاحتياجات العامة لجميع الأطفال فيها ، ولو أن المسؤولية العلاجية عن بعض
الأطفال تقع على عاتق أخصائيين آخرين ؛

- انه يسهل الزيارة غير المقيدة ، ويشجع زيارة الأقارب ، ويسهل توفير وسائل الراحة الليلية للوالدين بحيث يمكنهما الإقامة في المستشفى مع أطفالهم الصغار؛
- انه ييسر وضع الترتيبات للتمكن من اللعب ، ومواصلة تعليم الطفل ؛
- ان الدائرة الخاصة بالأطفال يمكنها الوصول الى مجموعة كبيرة من التسهيلات في مجال التخسيص والعلاج التي تقدمها المستشفيات العامة في المناطق .
- وينبغي أن يكون الاتصال جيدا بين خدمات المستشفى والمجتمع المحلي لضمان عدم تأخير عودة الطفل إلى منزله بسبب الأخفاق في وضع الترتيبات في وقت مبكر بقدر كاف لمواصلة رعايته في المجتمع المحلي .
- وقد صدرت إلى السلطات الصحية في ١٩٧١ توجيهات بشأن رعاية الأطفال في المستشفيات ، وأعيد تأكيدها بعد ذلك في منشورات ووثائق أخرى أصدرتها الادارة لتخطيط التوجيه .

المحة البيئية والصناعية

تواصل المملكة المتحدة تطوير آلية مكافحة التلوث منذ سنوات كثيرة في مواجهة المخاطر البيئية الجديدة ، واستجابة لزيادة الوعي بالآثار المحتملة لشتى الملوثات على صحة البشر ورفاههم . والقانون الأساسي لحماية البيئة هو قانون مكافحة التلوث لعام ١٩٧٤ . والهدف منه دعم القانون القائم وتعزيز وتوسيع سلطات الهيئات ذات الصلة لمعالجة جوانب مكافحة التلوث شاملة .

ومنذ ذلك الوقت ، نفذت تقريراً جميع الأقسام البارزة في قانون مكافحة التلوث لعام ١٩٨٥ ويحل قانون حماية الأغذية والبيئة لعام ١٩٨٥ ، الذي صدر العام الماضي (١٩٨٥) ويمنح سلطات جديدة من أجل حماية الجمهور من الأغذية الملوثة بفعل تسرب مواد ضارة ، كما يحسن قانون الأغراق في البحر لعام ١٩٧٤ ، ويستحدث صنوف رقابة قانونية على مبيدات الآفات (التي كانت تراقب من قبل بموجب خطة احتياطات السلامة من مبيدات الآفات التي لم تكن خطة ملزمة قانونا) . وقد تم في السنوات الأخيرة زيادة تعزيز السياسات والمارسات المتعلقة بالبيئة في المملكة المتحدة بفعل التدابير التي اعتمدت بالاشتراك مع شركائنا في الجماعة الأوروبية . وبالإضافة إلى ذلك ، فإن المملكة المتحدة ملتزمة التزاماً شديداً بعدد من البرامج البيئية الدولية ، بما فيها نظام الرصد العالمي التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة . والملكة المتحدة أيضاً من الموقعين على عدد من الاتفاقيات الدولية القيمة بما في ذلك اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون التي وقعت في أيار / مايو ١٩٨٥ ، وكانت أول مثل عالمي على مبدأ "الوقاية لا العلاج" .

ويمكن الاطلاع على وصف أكمل لاتجاهات والسياسات البيئية الحالية في المملكة المتحدة في الاستعراض الوطني الذي أعد للدورة الرابعة عشرة للمحترفين الأقدم المعنيين بالمشاكل البيئية ، التي عقدتها اللجنة الاقتصادية لأوروبا التابعة للأمم المتحدة .

وتواصل الحكومة التماس المشورة من اللجنة الملكية الدائمة المستقلة المعنية بتلوث البيئة ، التي نشرت حتى الآن ما مجموعه ١٠ تقارير ، وألحقت بهذا التقرير نسخة من التقرير العاشر المعنون "معالجة التلوث - الخبرة والأفاق المرتقبة" .

مكافحة تلوث الهواء

يقع تنظيم المكافحة العامة لتلوث الهواء على عاتق الحكومة المركزية ، والحكومة المحلية ، والمفتشية الصناعية لتلوث الهواء .

وتنسق الحكومة المركزية الرصد المحلي ، وتجهيز البيانات والبحوث في مجال المركبات وأثارها ، وتمارس وظيفة شبه قضائية في التصديق على أوامر مكافحة الدخان ، وعقد جلسات استماع أو استعلام عامة والدعوة إلى تقديم الاقتراحات والطعون المتعلقة بتخطيط استخدام الأرضي ، كما تشتهر في الأنشطة الدولية المتعلقة بتلوث الهواء ، مثل أنشطة الجماعة الاقتصادية الأوروبية ، واللجنة الاقتصادية لأوروبا ، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي .

وتتمثل الأدوار المحددة للحكومة المركزية فيما يلي :

(أ) الرصد : أضخم برنامج رصد تنسيق الحكومة المركزية هو شبكة المملكة المتحدة لرصد الدخان وثاني أكسيد الكبريت التي تتتألف من نحو ٦٠٠ موقع تقوم السلطات المحلية بتشغيل معظمها . والغرض من البرنامج هو فحص امتثال المملكة المتحدة للتوجيه رقم ٧٧٩/٨٠ الصادر عن الجماعة الاقتصادية الأوروبية الذي يحدد معايير لمستويات الدخان وثاني أكسيد الكبريت في الجو لحماية الصحة . كما يقدم البرنامج معلومات عن المستويات العامة للتلوث في المناطق الحضرية ، واتجاهاته الملحوظة التي كانت تقدمها قبل ذلك هيئة المسح الوطنية السابقة المعنية بالدخان وثاني أكسيد الكبريت .

وأنشئت شبكات أصغر ، أو يجري التخطيط لانشائها لرصد المعادن الثقيلة ، والترسيبات الحامضية ، والأوزون ، وأكسيد النتروجين ، وثاني أكسيد النتروجين والرصاص . ويتعين بالنسبة للمادتين الأخيرتين تحديد مدى امتثالهما لتوجيهات الجماعة الأوروبية ، أما المواد الأربع الأولى فتتمثل باحتياجات البحث .

(ب) البحوث : الإشراف على برنامج كبير ومتنوع للبحوث يجري استعراضه سنويًا . وتشمل الأولويات الجارية إجراء بحوث تتعلق بما يلي :

الابتعاثات الملوثة : تقدير عوامل الابتعاث ومسح الكميات الموجودة ، وأعمال البحث والتطوير المتعلقة بالتقنيات الجديدة ،

انتقال الملوثات ، وتحويلها وترسيبها : ويشمل ذلك الأعمال المتصلة بعلم الحركة والقياسات الميدانية ، وتشكيل الترسيبات الحامضية والأوكسيدات الضوئية في الجو ،

آثار التلوث بما في ذلك اجراء البحوث الخاصة بشبكات المياه ، والشبكات الأرضية (الأشجار والمحاصيل ، الخ) والمواد (التاريخية والاقتصادية) ،

الأوزون الجوى بما في ذلك اجراء الدراسات المعملية في علم الحركة وتشكيل الآثار الناجمة عن غاز الـ CFC وغيرها من الغازات على الأوزون في الطبقات الزمئيرية من الغلاف الجوى .

وقد منع لسنوات كثيرة الدخان الذي يمكن تفاديه ابتعاته من محركات السيارات (نحو ٨٠ قضية في السنة) . ويجرى كل عام اختبار لابتعاث الدخان من المركبات التي تحمل البضائع الثقيلة ، والمركبات الضخمة التي تقل الركاب ، وتجري دائرة النقل أكثر من ٩٠ ٠٠٠ فحص فوري سنويًا على

جوانب الطرقات وفي مقرات متعهدي النقل ، وهي مخولة سلطة وقف استخدام أي سيارة تبعث الدخان بصورة مفرطة ، حتى يتم اصلاح هذه السيارة .

ومارست لواص (بناء واستخدام) المركبات ذات المحركات وبعدها لواص (الموافقة على نموذج المركبات ذات المحركات) رقابة على ابتعاثات أول أكسيد الكربون وعلى الهيدروكربونات غير المحروقة من المحركات التي تعمل بالبترول منذ ١٩٧٣ ، وفقا للاجنة ١٥ للجنة الاقتصادية لأوروبا ولتوجيه الجماعة الأوروبية رقم ٤٢٠/٧٠ المناظر له . ومنذ ١٩٧٧ ، شملت التعديلات التي أدخلت على هذه القوانين الرقابة على أكسيدات النتروجين . والقيود الحالية هي تلك الواردة في اللائحة ٣/١٥ للجنة الاقتصادية لأوروبا التي تناظر توجيه الجماعة الأوروبية رقم ٦٦٥/٧٨ ، وقد طبق الاثنان في المملكة المتحدة في ١٩٨٦ .

وعنيت الحكومات المتعدة بتنقييد ابتعاث الرصاص في الجو عن طريق المركبات ذات المحركات التي تعمل بالبترول . وتم في ١٩٧٦ ، التوصل إلى اتفاق مع صناعي النفط والمركبات ذات المحركات لتنفيذ برنامج مرحلتي لتخفيف المحتوى المتصدر به من الرصاص في البترول . وقد صدرت لواص في إطار قانون مكافحة التلوث لعام ١٩٧٤ حددت الحد الأقصى للمحتوى بمقدار ١٥ غرام / ليتر في كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٥ . وستسمح اللواص التي طبقت في ١٩٨٥ ببيع البترول الخالي من الرصاص وفقا لتوجيه الجماعة الأوروبية رقم ٤١٠/٨٥ . ويطلب هذا التوجيه من الدول الأعضاء في الجماعة أن تضمن توفر البترول الخالي من الرصاص وتوزيعه توزيعا متوازنا ابتداء من تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٩ .

والحكومة المحلية (على مستوى المقاطعة في المقام الأول) مسؤولة عن ضمان مكافحة الابتعاث الصادرة من المصادر الصناعية غير المسجلة أو من المصادر المنزلية . فاماكن مثل لندن وشيفيلد وسالفورد انخفضت فيها ترizzات الدخان بنسبة وصلت الى ٩٠ في المائة بفضل مكافحة الدخان . ومنذ ١٩٦١ انخفض المتوسط السنوي لتركيز الدخان في المناطق الحضرية بنسبة تزيد على الثلثين . وقد أتمت بعض المناطق برامج مكافحة الدخان لديها فعليا ، أما البعض الآخر فيواصل تنفيذ مثل هذه البرامج . ووسع قانون مكافحة التلوث سلطة التحقيق التي تتمتع بها السلطات المحلية بمتkinها من الحصول على المعلومات عن الابتعاث ، ولدى هذه السلطات موظفون مختصون بالصحة البيئية لتنفيذ معظم هذا العمل .

مفتشرية تلوث الهواء من الصناعة

مهمة مفتشرية تلوث الهواء من الصناعة هي حماية الجمهور من آثار المواد الكريهة أو الفارة بالصحة . وقد تم تسجيل أكثر من ١٠٠ من المصانع والمعامل التي تستخدم عمليات ثابتة تؤدي إلى نشوء ابتعاثات ضارة أو كريهة جزئيا أو من الصعب التحكم فيها تقنيا ، ومن ثم أصبحت تحت رقابة مفتشرية تلوث الهواء من الصناعة . وتحتطلب المفتشرية استخدام أفضل الوسائل العملية لمنع الابتعاثات أو تخفيتها . وتحتفظ المفتشرية باتصال وثيق مع السلطات المحلية ومع أفراد الجمهور الذين يمكن أن يتأثروا بالابتعاثات من الصناعة في الهواء .

مكافحة التلوث الناجم عن الفوضاء

تتدرج مكافحة التلوث الناجم عن الفوضاء الآن تحت قانون مكافحة التلوث لعام ١٩٧٤ الذي حلّ محل قانون تخفيف الفوضاء لعام ١٩٦٠.

وفي المملكة المتحدة ، تعتبر الفوضاء الناجمة عن المرور في الطرق ، بوجه عام ، أوسع مصادر الأزعاج الناجم عن الفوضاء انتشاراً . وتنطوي التدابير التي تتخذ لمعالجة فوضاء المرور على تنظيم تصميم المركبات والطرق ، والتخطيط الحضري المناسب ووضع عوازل للصوت في المباني ومراقبة المرور .

وتتضمن لوائح (بناء واستخدام) المركبات ذات المحركات لعام ١٩٧٨ الحدود القصوى لابتعاث الفوضاء من المركبات الطرقية . ويقيّم ابتعاث الفوضاء من حيث المستويات المرجحة لضغط الصوت في تجربة قيادة . وعلاوة على ذلك ، يقتضي البرنامج الوطني الالزامي للموافقة على النماذج أن يختبر كل طراز جديد ينتج من السيارات من عدة جوانب تتعلق بأداءه البيئي ، بما في ذلك الفوضاء . ويشترط على المصنع أن يثبت أن كل سيارة تتطابق مع النموذج الموافق عليه ، وتحري عمليات فحص عشوائية للسيارات .

وقد وضع توجيه الجماعة الاقتصادية الأوروبية رقم ١٧٥/٧٠ حدوداً للفوضاء المبتعدة من جميع فئات السيارات ذات الأطارات الأربع أو الأكثـر . وقد ووـقـعـتـ مـنـذـ ١٩٧٠ـ فـيـ التـوـجـيـهـاتـ ٢١٢/٧٧ـ وـ ٣٣٤/٨١ـ وـ ٣٧٢/٨٤ـ وـ ٤٤٤/٨٤ـ عـلـىـ خـفـضـ حـدـودـ الضـوـفـاءـ وـعـلـىـ مـرـاجـعـةـ اـجـرـاءـاتـ التـجـارـبـ .ـ وـ يـبـدـأـ فـيـ ١٩٨٨ـ نـفـاذـ الـحدـودـ الـتـيـ وـفـقـ عـلـيـهـاـ فـيـ التـوـجـيـهـ ٨٤٤/٨٤ـ .

ويضع توجيه الجماعة الاقتصادية الأوروبية ١٠١٥/٧٨ حدوداً للفوضاء بالنسبة للدراجات البخارية ، وتقوم الجماعة الأوروبية الآن بالنظر في تنقيح هذه الحدود .

وعندما لا يستطيع التخفيف من فوضاء المرور في مصادرها ، فإنه يمكن تخفيف الأثر الناجم عن هذه الفوضاء . وينص قانون تعويض الأراضي لعام ١٩٧٣ على منح تعويض عن الانخفاض في قيمة الممتلكات نتيجة الفوضاء المترتبة على إنشاء طريق جديد . وتحدد تنظيمات عوازل الضوضاء لعام ١٩٧٥ ، التي صدرت في إطار القانون الشروط التي يحق بموجبها لقاطني المباني أن يتلقوا تعويضاً لتركيب عوازل الصوت في منازلهم . وقد استمرت المدفوعات منذ ١٩٧٦ بمحض هذه الأحكام .

ومركبات النقل الثقيلة هي أكثر المركبات تسبباً في الفوضاء ، وقد وافصلت السلطات المحلية ، بموجب قانون المركبات التجارية الثقيلة (الرقابة والتنظيم) لعام ١٩٧٣ ، استخدام سلطاتها لأصدر أوامر لتنظيم المرور تحظر أو تقيد استخدام بعض الطرق ، وتحدد الطريق الأخرى التي ينبغي أن تسلكها هذه المركبات ، لأسباب تتعلق بالبيئة .

الطائرات

استحدثت المملكة المتحدة في ١٩٨٤ في قوانينها الخاصة بالفوضاء آخر معايير شهادات مستوى الضوضاء التي أصدرتها منظمة الطيران المدني الدولي بالنسبة لوسائل النقل الجوي الأسرع من الصوت ، والطائرات النفاثة دون سرعة الصوت ، والطائرات الثقيلة التي تطير بالدفع النفاث ، والطائرات الخفيفة التي تطير بالدفع النفاث هي الطائرات التي يقل وزنها عن ٧٠٠ كيلogram .

كما وضعت المملكة المتحدة نظاماً لشهادات مستوى الضوضاء التي تمنح للطائرات الصغيرة جداً .

وبالاضافة الى ذلك ، واعترافاً بأن قدرًا كبيراً من مشكلة ضوضاء الطائرات الراهنة ينجم عن الطائرات النفاثة الاقدم ، السابقة على تاريخ شهادات مستوى الضوضاء ، فقد توقف التصريح للمشغلين الجويين في المملكة المتحدة بتشغيل الطائرات النفاثة ذات السرعة الأدنى من الصوت التي لم تحصل على شهادة مستوى الضوضاء والتي تم امتلاكها منذ ٣٠ أيلول / سبتمبر ١٩٧٨ ، ومنذ ١ كانون الثاني / يناير ١٩٨٦ منعت تشغيل جميع هذه الطائرات التي تضمنها السجل البريطاني . وبالاضافة الى ذلك ، وامتناعاً لوصية منظمة الطيران المدني الدولي ولتوجيهي الجماعة الأوروبية ٥١/٨٠ و ٤٠٦/٨٣ ، أعلنت المملكة المتحدة في آذار / مارس ١٩٨٤ أن الطائرات النفاثة التي لم تحصل على شهادات مستوى الضوضاء والمسجلة في السجلات الأجنبية سوف تمنع من الطيران الى مطارات المملكة المتحدة منذ ١ كانون الثاني / يناير ١٩٨٨ .

ومن شأن هذه الخطوات ، بالإضافة الى استحداث آخر معايير منظمة الطيران المدني الدولي المتعلقة بالضوضاء وأكثر هذه المعايير صرامة في التصميم الجديدة للطائرات ، أن تضمن مواصلة التحسين في مجال الضوضاء في المناطق القريبة من المطارات الرئيسية في الأعوام القليلة القادمة .

ويمكن خفض الضوضاء الناجمة عن الطائرات بتدابير تنفيذية مثل توجيه مغادرتها للمطارات ، وجعل الطائرات تحلق في أعلى مسارات ممكنة لأطول مدة ممكنة ، لاحادث أقل أثر من الضوضاء على أولئك الذين يعيشون تحت هذه المسارات . وقد أصدرت الحكومة المركزية هذه التدابير في ثلاثة مطارات في المملكة المتحدة ، أما في الأماكن الأخرى فيمكن للحكومة أن تستخدم سلطتها للتتدخل اذا رأت أن إدارة أي مطار لا تعمل بروح الاحساس بالمسؤولية .

وخفض الأثر الناجم عن ضوضاء الطائرات أيضاً ، عن طريق مخطط حكومي لمنح معونة من أجل عزل الصوت عن المساكن التي تقع في نطاق NN1 ٥٥ (الرقم الاشاري للضوضاء والعدد) في المناطق المحيطة بمطاري هيترو وغاتويك . وقد انتهت العمل في وضع هذا المخطط ، وتقوم الحكومة بفحصه حالياً لترى مدى نجاحه . ونفذ فعلياً برنامج لعزل الصوت عن مدرسة بالقرب من مطار هيشرو متأثرة بالضوضاء تأثيراً خطيراً على نحو خاص . وفي مطارات معينة أخرى بما فيها المطارات الاسكتلندية التابعة للهيئة المطارات البريطانية ، ومطار مانشستر ، وضعت سلطات الموانئ الجوية مشاريع لتقديم منح من أجل عزل الضوضاء . وتقدم وزارة الدفاع عوازل للضوضاء الى المساكن التي تقع (٢٤ ساعة) في دائرة مرحلة وحدة قياس التفاوت الصوتي ٧٥ (ألف) حول المهابط الجوية العسكرية التي تحدث منها عمليات تحقيق جديدة .

الضوضاء في المنطقة السكنية

تتمتع السلطات المحلية بسلطة التصرف ضد الضوضاء ، التي تصل ، في رأيها ، الى حد "الازعاج القانوني" في الظروف الخاصة بالأفراد . وعززت سلطات السلطات المحلية مع تنفيذ الجزء الثالث من قانون مكافحة التلوث لعام ١٩٧٤ في انكلترا وويلز في ١ كانون الثاني / يناير ١٩٧٦ وعندما تقتضي السلطة المحلية بأن هناك ضوضاء تبلغ حد الازعاج ، أو من المرجح أن تحدث هذه الضوضاء أو أن تتكرر فيمكن أن تبعث باشعار الى الشخص المسؤول عن الضوضاء تطلب منه فيه تخفيف الازعاج أو منع حدوث الضوضاء أو تكررها .

وبالاضافة الى التدابير المتخذة للسلطات المحلية ، يجوز لرب البيت الذي تزعجه ضوضاء يعتقد أنها تبلغ حد الازعاج في نظر القانون ، أن يقدم بنفسه طلبا الى قاضي احدى المحاكم . ويجوز للمحكمة أن تصدر أمرا تطلب فيه تخفيض الازعاج أو منه ، اذا رأت أن هناك ازعاجا بالفعل .

ولا يوجد تحديد عام لقدر الضوضاء الذي يشكل ازعاجا من الوجهة القانونية . ويترك للسلطات المحلية ، وللقضاة المحليين في الحالات المناسبة التوصل الى حكم في هذا الصدد بالنسبة لكل حالة على حدة . الا أن قانون مكافحة التلوث ينص على اقرار مدونات لقواعد الممارسة ذات صفة استشارية ، يمكن أن تؤخذ في الاعتبار عند النظر ، في كل حالة على حدة ، في ما اذا كانت الضوضاء المنبعثة من مصدر تشمله احدى المدونات يبلغ حد الازعاج من الناحية القانونية .

ويمنع قانون مكافحة التلوث لعام ١٩٧٤ استخدام مكبرات الصوت في الشوارع في أي وقت لأغراض الاعلان عن أي تسلية ، أو لأغراض التجارة أو الأعمال – باستثناء مكبرات الصوت الموضوعة في السيارات التي تستخدم في بيع الجيلاتي أو غيره من الأغذية . وحتى في هذه الحالة ، ينبغي أن يقتصر استخدام مكبرات الصوت على ايقاعات موسيقية أو غيرها من وسائل الاتصال غير الكلمات ، وينبغي ألا تعمل هذه المكبرات الا بين الظهر وحتى الساعة السابعة مساء .

وصدرت مدونات قواعد الممارسة الاستشارية لمساعدة السلطات المحلية والقضاة في أداء واجباتهم لتشمل الأجهزة المسماومة للإنذار عن المتطفلين ، وموسيقى عربات الجيلاتي ، ونماذج الطائرات . ويجري تحضير مدونات أخرى لقواعد الممارسة .

موقع البناء

من الأصعب التحكم في الضوضاء المنبعثة من موقع البناء ، لاسيما بسبب طبيعتها الموقعة . ويمنح قانون مكافحة التلوث لعام ١٩٧٤ ، السلطات المحلية ، سلطات استنسابية لتقديم إشعار للمقاولين أو غيرهم من المسؤولين عن أشغال البناء ، تفرض عليهم فيه متطلبات فيما يتعلق بالتجهيزات أو الآلات التي يتبعين استخدامها أو عدم استخدامها في الموقع ، وبساعات العمل ، والمستويات القصوى للضوضاء التي يمكن أن تتبعث من الموقع . ويطلب من السلطات المحلية أن تراعي ظروف كل حالة على حدة ، وكذلك مدونة قواعد الممارسة للمعايير البريطانية للموسمات بالنسبة لمكافحة الضوضاء في موقع البناء والهدم (المدونة 5228 BS لعام ١٩٧٥) التي أقرها وزير الدولة للبيئة .

المدونة 5228 BS لعام ١٩٨٥ : الجزئين ١ و ٣ اللذين وافق عليهما وزير الدولة للبيئة ليحل محل الصيغة السابقة .

وقد اعتمدت الجماعة الأوروبية التوجيهات المتعلقة بمستويات الصوت المسموح بها في شتى أنواع موقع البناء ومعداته ، وسوف تدخل هذه التوجيهات في التشريع الوطني .

وفيما يلي التوجيهات ذات الصلة :

٥٣٢/٨٤ (توجيه "اطاري")

٥٣٣/٨٤ (المكابس)

- ٥٣٤/٨٤ (الروافع الآلية)
٥٥٣/٨٤ (مولدات اللحام)
٥٣٦/٨٤ (مولدات الطاقة)
٥٣٧/٨٤ (كسارات الخرسانة المسلحة والنقلارات الآلية + اليدوية) .

مناطق تخفيف الموضوع

يمنع قانون مكافحة التلوث لعام ١٩٧٤ السلطات المحلية ، سلطة انشاء "مناطق لتخفيف الموضوع" من أجل تقليل أو منع مشاكل الموضوع المنبعثة من مصادر محددة . وينبغي لهذه السلطات أن تحدد فئات المنشآت التي تطبق علىها قواعد الرقابة كمناطق لتخفيف الموضوع، كما يجوز لها في أي وقت أن تصدر أوامر إضافية تعديل فيها نطاق المراقبة . ويجوز عملياً إدراج أية فئات من المنشآت ضمن نطاق أوامر تخفيف الموضوع فيما عدا المباني السكنية . والسلطة المحلية مخولة أيضاً حق تحديد مستويات الموضوع التي ستدخل في سجل منطقة تخفيف الموضوع بالنسبة للمنشآت الجديدة في الفئات المحددة في الأمر الخاص بمنطقة تخفيف الموضوع ، عند بنائهما أو مواعيدهما .

تلّوّث الهواء وال موضوع في ايرلندا الشمالية :

تعكس اللوائح الموازية المطبقة في ايرلندا الشمالية هذه الصورة التنظيمية . فعلى سبيل المثال ، فإن قانون مكافحة التلوث لعام ١٩٧٤ يضاهيه قانون مكافحة التلوث وأمر الحكومة المحلية لعام ١٩٧٨ ، التي يجري وفقها بالمثل مراقبة الموضوع في موقع البناء أو الموضوع في المنطقة السكنية ، وممارسات إدارة النفايات .

وفي حالة المركبات ذات المحركات ، فإن نظام المرور في الطرق لعام ١٩٨١ صدر بعد نحو ٩ سنوات من نظيره البريطاني ، وهو قانون المرور في الطرق لعام ١٩٧٦ . ولذا فإن القواعد الموضوعية "للبناء والاستعمال" لم تصل إلى مدارها الكامل في الأقلية ، ولو أن مكاتب وزارة البيئة تمارس سلطاتها حالياً لوضع هذه القواعد في إطار المادة ٢٨ (١) د ، ه ، من الأمر . ومن المرجح أن يتطلب الإصدار الكامل للمعايير كأمر طبيعي عندما يسمح الجدول الزمني بذلك .

وفي بريطانيا العظمى أكمل قانون الصحة العامة لعام ١٩٣٦ ، بقانون عام ١٩٦١ ، كما عزز بداخل تعديلات أخرى . وفيما يتعلق بالمرور في الطرق ، فإن النظام الرئيسي في هذا القطاع المتمثل في القانون الايرلندي للصحة العامة لعام ١٨٧٨ قد استمر لأكثر من ١٠٠ عام . وعلى الرغم من أن هذا القانون ، قيد الاستعراض حالياً ، فإنه ينطوي على فرض رقابة على "التكليس والمستودعات" متساوية لتلك التي تشملها المادة ٩٦ من القانون البريطاني الذي يشير إليه تقرير ١٩٨٠ .

أما القواعد المطبقة على الطائرات فتستند إلى قواعد المملكة المتحدة .

ولا يوجد تفاوت أساسي بين ايرلندا الشمالية وبريطانيا العظمى في صنوف الرقابة القانونية الناظمة لنوعية البيئة . وإذا كان لهذه الاختلافات وجود ، فإنها تعدّ ، بوجه عام ، نتيجة للتأخير في اعتمادها عملياً لا نتيجة لوجود تصور مختلف أو سياسة عامة مختلفة .

التصرّف في النفايات

سنت المملكة المتحدة تشريعاً لمنع تلوث الأراضي بالنفايات ، فيرد في الجزء الأول من قانون مكافحة التلوث لعام ١٩٧٤ (الذي حل محل قانون التخلص من النفايات السامة لعام ١٩٧٢) الاطار القانوني لنهج منظم منسق ازاء جمع النفايات والتخلص منها لتنبعه السلطات المحلية .

فقد وضع هذا القانون نظاماً لترخيص مواقع التخلص من النفايات واعتبر ايداع أي نوع من النفايات الخاضعة للرقابة في أي موقع غير مرخص جريمة ، وبدأ سريان هذه الأحكام في عام ١٩٧٦ وتصدر الرخص عن الهيئات المحلية للتخلص من الفضلات (وهي في انكلترا مجالس المقاطعات ، وفي ويلز واسكتلندا مجالس المناطق) ويمكن اصدارها بشروط ترمي الى حماية المياه في الصحة العامة والسلامة . ويمكن تعديل الرخص أو الغاءها اذا ما أصبحت الأنشطة التي صدرت هذه الرخص بصدرها تشكل خطراً للصحة العامة والسلامة في رأي هيئة التخلص من النفايات . وتنطبق ترتيبات خاصة على النفايات التي تمثل خطراً على حياة الانسان أو صحته بسبب سميتها أو قابليتها للاشتعال .

تلويث الأرض - الأرض الملوثة

الأرض الملوثة هي أرض تلوثت بكبيرة من مواد سامة ، من مصادر بشرية أو صناعية أو طبيعية ، تكفي لجعلها خطراً على صحة الإنسان أو حياة النباتات أو الحيوانات ، أو لتهديد سلامة المباني أو الخدمات المقدمة للمباني . والمنهج العام المتبع في المملكة المتحدة هو امداد السلطات المحلية بالصلاحيات المالية والقانونية (التي يرجع الكثير منها الى زمن طويل) لحماية بيئاتها

التلوث

يندرج التلوث في اطار تعريف "الخطر العام في مفهوم القانون" بموجب المادة ٩٢، ١(ج) من قانون الصحة العامة لعام ١٩٣٦ : "أي تراكم أو رواسب تضر بالصحة أو تمثل خطراً عاماً" .

التشريعات واللوائح

يعطي قانون الصحة العامة لعام ١٩٣٦ السلطات المحلية صلاحية تقرير وجود خطر عام في مفهوم قانون ، ويمكنها أن تطلب من الشخص الذي سبب الخطر القيام بما يلزم من أعمال أو خطوات لتخفيض الخطر . فإذا لم يتثنى العثور على الشخص يمكن للسلطة اجراء العمل اللازم لتخفيض الخطر وتحمّل تكلفة ذلك .

أما إذا أمكن التعرف على المصدر الذي سبب التلوث بالنفايات الخاضعة للرقابة فتسحب المادة ١٦ من قانون مكافحة التلوث لعام ١٩٧٤ لهيئة التخلص من النفايات أو جمعها اصدار اخطار لشاغل الأرض يطلب منه إزالة هذه النفايات .

وتعطي ترتيبات منح الأرضي الخراب للسلطات مساعدة مالية كمساهمة في تغطية الخسائر التي ينطوي عليها استصلاح الأرضي "التي تضررت بفعل التنمية الصناعية أو غيرها من التنمية لدرجة أصبحت معها غير صالحة للاستخدام المفيد اذا لم تعالج" ولكنها تستثنى الأرض الملوثة طبيعياً . وتدير وزارة شؤون البيئة هذه الترتيبات، وتقديم المنح أمر تقديربي .

وتخلو المادة ١٣٨ من قانون الحكم المحلي لعام ١٩٧٦ هذه السلطات تكبد مصاريف بهدف تفادي حدوث "حالة طارئة أو كارثة تتطوي على تدمير للحياة أو الممتلكات أو تمثل خطرا عليها" . ولن يست الحاله الطارئه أو الكارثه ناتجه بالضرورة عن حدث مفاجئ .

ويعطي قانون الصحة والسلامة في العمل لعام ١٩٧٤ للجهاز التنفيذي للصحة والسلامة والسلطات المحلية صلاحيات تنظيم تعمير أو استخدام المواقع الملوثة بهدف حماية صحة العاملين .

المياه

في المملكة المتحدة تقع مسؤولية مراقبة تلوث المياه على الهيئات الإقليمية للمياه في إنكلترا ، وعلى هيئة مياه ويلز ، ومجالس الجزر ، وهيئات تنقية الأنهر في اسكتلندا ، وقد أصدر البرلمان ابتداء من الثلاثينيات من هذا القرن عدة قوانين لمكافحة التلوث ، أحدثها وأكثرها شمولا هو قانون مكافحة التلوث لعام ١٩٧٤ (بدأ سريان كل أحكامه الرئيسية) الذي يكفل عموما خضوع كل تصريف لصبيب في المياه الداخلية والمياه الساحلية وأغلب المياه الجوفية لموافقة السلطات المختصة التي يمكنها حظر تصريف المواد الملوثة أو الموافقة على اخضاعه لشروط تهدف إلى التقليل من التلوث الناجم عن هذا التصريف ، ولدى هذه السلطات أيضا صلاحيات واسعة لمواجهة التلوث الذي يحدث عرضا أو بسبب حادثة أو المنتشر . كما ينص القانون على المشاركة العامة في النظر في الطلبات المقدمة للحصول على الموافقة على تصريف المواد الملوثة . وقد فتحت للجمهور ، في تموز / يوليه ١٩٨٥ ، السجلات التي تتضمن تفاصيل عن نوعية المياه وتتصريف الصبيب .

والسياسة التي تتبعها المملكة المتحدة بشأن مكافحة تلوث المياه هي سياسة مرونة تستند إلى أهداف نوعية البيئة ، فكل مساحة من المياه هدف نوعي يحدد وفقا لحالة المياه واستخداماتها ، وترافق التصريفات لتأمين تلبية هذه الأهداف . وهذا النظام الذي يتيح تحديد معايير مختلفة لشئ مساحات المياه ، يتيح تركيز الموارد حيثما تكون الحاجة إليها بالمرة ، ويكفل في نفس الوقت أن أي مساحة بعينها من المياه تفي بمعايير استخداماتها (مياه للشرب مثلا أو مصائد للأسماك) .

وتنهض المملكة المتحدة بدورها كاملا في برنامج العمل البيئي للجماعة الاقتصادية الأوروبية ، وقد اتخذت في ميدان تلوث المياه خطوات لتنفيذ توجيهات الجماعة بشأن نوعية مياه الاستحمام ومصايد أسماك المياه العذبة ومياه المحار والمياه المقصود استخلاصها للشرب ، وحماية المياه الجوفية من التلوث ، في جملة أمور .

النفايات المشعة

تنظم المملكة المتحدة التخلص من النفايات المشعة بموجب أحكام قانون المواد المشعة لعام ١٩٦٠ ، الذي يحظر تكديس النفايات المشعة أو التصرف فيها بدون إذن من الوزير أو الوزارة المختصة (تعفى من هذا القانون مؤسسات الناج والأماكن التابعة لوكالة المملكة المتحدة للطاقة الذرية والموقع النووي المرخص لها ، ولكنها تمثل لأحكام القانون ، وفقا لترتيب اداري) .

والتشريع الرئيسي الذي ينظم سلامة المنشآت النووية هو قانون المنشآت النووية لعام ١٩٦٥ الذي يشترط على أي منشأة أو أي عملية تستخدم الطاقة النووية الحصول على ترخيص من الجهاز

التنفيذي للصحة والسلامة . وقد أنشأ قانون الحماية من الاشعاع لعام ١٩٧٠ المجلس الوطني للحماية من الاشعاع ، الذي له سلطة النظر في جميع المشاكل المتعلقة بحماية الإنسان وببيئته من المخاطر الناجمة عن المواد المشعة والشعارات الموعية وابداء المشورة بشأن هذه المشاكل ، واجراء وتشجيع البحوث والتحقيقات في مثل هذه المشاكل ، والتماس السبيل الكفيلة بتحقيق الحماية الكافية من مثل هذه المخاطر وتخفييف أي آثار ناجمة عن عدم كفاية الحماية .

ويمكن تصريف النفايات المشعة السائلة في البحر أو الأنهر أو المجاري بشرط الحصول على تصريح مسبق وتصريف كميات لا تتجاوز الحدود المأهولة الموضوعة وفقاً لتوصيات اللجنة الدولية للحماية من الاشعاع . وتبدل عناية خاصة لحماية مياه الشرب وتجري مراقبتها واختبارها .

وفي الأعوام الأخيرة انخفض كثيراً تصريف نفايات المواد المشعة في البحر الإيرلندي من مصنع اعادة التجهيز التابع للشركة البريطانية المحدودة للوقود النووي ، الذي يقع في سيلافيد بكامبريا (كانت الجرعة المحسوبة للمجموعات السريعة التأثير بسبب هذه المواد المشعة تعتبر أقرب مما يجب للحد الذي وضعته اللجنة الدولية للحماية من الاشعاع) ، وذلك بتحسين اجراءات التشغيل وبهذه مصنع جديد في العمل . كما تم الاتفاق على انشاء مصنع جديد كبير آخر من المقرر له أن يبدأ العمل بحلول عام ١٩٩١ ، ويتوقع له تخفييف كميات المواد المصرفة تخفيضاً كبيراً .

ويمكن تصريف بعض النفايات المشعة الفازية في الجو ، رهنا بالحصول على تصريح يشترط استخدام أفضل الطرق العملية لتقليل مستوى النشاط الشعاعي ، ويجرى أخذ عينات من النباتات والتربة لضمان عدم تجاوز كمية المواد التي يجري تصريفها على هذا النحو الحدود المصرحة بها وعدم الإضرار بالبيئة .

ويجري التخلص من أغلب النفايات المشعة الصلبة ، ذات المستوى الشعاعي المنخفض جداً ، عن طريق خدمات جمع القمامات العادلة ولا يخضع ذلك لمراقبة تفصيلية ، اذ تتوزع كمية النشاط الشعاعي في هذه النفايات على كمية القمامات العادلة ولا يعتبر اتخاذ تدابير خاصة أمراً ضرورياً . أما النفايات ذات المستوى الشعاعي المنخفض الأكثر نشاطاً بقليل فيمرح بالتخليص منها في مقابر قمامات مرخصة ، تدفن فيها على عمق محدد .

والجهاز التنفيذي للنفايات المشعة للصناعة النووية الذي شكلته في عام ١٩٨٦ الصناعة النووية وهيئات توليد الكهرباء ، بموافقة الحكومة ، مسؤول عن توفير مرافق التخلص من النفايات ذات المستوى الشعاعي المنخفض والمتوسط وفقاً للمبادئ الموضوعة . أما النفايات ذات المستوى الشعاعي المنخفض التي ليس من المناسب التخلص منها محلياً فترتسل إلى موقع التخلص من النفايات في دريغ بكامبريا ، لدفنتها على عمق ضحل في الأرض . ومن المستحب اعداد مرفق تخلص آخر . وفي الوقت الحالي تخزن النفايات ذات المستوى الشعاعي المتوسط ، وأغلبها ينتج من تشغيل محطات الطاقة النووية ، خزناً محكماً موقعاً في شتى محطات الطاقة ، وأغلبها ليس ملوثاً بالنيوكليريات المشعة الطويلة العمر ، ولذا ستحلل وتتصبح مستويات نشاطها غير ضارة بعد عدة عقود . أما النفايات الصلبة ذات المستوى الشعاعي المتوسط الملوثة كثيراً بالأكتينيدات الأطول عمرًا فتخزن في سيلافيد .

وقد تعرف الجهاز التنفيذي للنفايات المشعة للصناعة النووية على موقع ممكן أقل عمقاً للتخلص من النفايات ذات المستوى الشعاعي المنخفض وبعض النفايات ذات المستوى الشعاعي المتوسط

والأقصر عمراً ، وسيعلن عن موقعين آخرين على الأقل لدراسة أمرهما بالإضافة إلى هذا الموقع الممكّن .
وعندما تنتهي الدراسات الجيولوجية لهذه المواقع سيجري تحقيق علني بفرض اختيار موقع لتطويره .
كما سيبحث الجهاز عما لا يقل عن ثلاثة مواقع ببرية عميقة يمكن استخدامها ، بهدف اجراء
دراسات جيولوجية عليها . وعندما تكتمل الدراسات هذه سيجري تحقیق علني لاختيار أحدها لتطويره
كمرفق للتخلص من النفايات الأطول عمرا ذات المستوى الشعاعي المتوسط . كما ينظر الجهاز في
خيارات عامة للتخلص من هذه النفايات .

وكان التخلص من بعض النفايات ذات المستوى المنخفض والمتوسط يجري فيما مضى
في المحيط الأطلسي وفقا للاتفاقات الدولية ، ولكن استخدام المملكة المتحدة لأسلوب التخلص هذا
توقف في عام ١٩٨٣ ويجري حاليا تقييم الخيارات للتعرف على أفضل الخيارات العملية للتخلص من
هذه النفايات وغيرها من النفايات ذات المستوى الشعاعي المنخفض والمتوسط .

أما النفايات المولدة للحرارة (أو ذات المستوى الشعاعي المرتفع) ، فهي المخلفات
السائلة النشطة الناتجة عن المرحلة الأولى من إعادة تجهيز الوقود النووي المستهلك ، ويجرى
تخزينها حاليا بإحكام في شكل سائل في سيلافيلد بكامبريدج . وت تخزن كميات أقل في داونري في
اسكتلندا . وسيستخدم مصنع يجري إنشاؤه في سيلافيلد لتجميد هذه النفايات ثم تخزن لمدة خمسين
عاما على الأقل ، لكي ينتح لها فقد حرارتها ، وتحللها الشعاعي ، قبل التخلص منها بصفة نهائية .
وي الخيارات التخلص من هذه النفايات واضحة فعلا من حيث الملامح الأساسية ، وهي : دفنها على مسافة
عميقة في باطن الأرض أو وضعها على قاع المحيط أو تحته . والبحوث جارية بشأن هذه الخيارات
الثلاثة كلها ، بالاشتراك مع سائر أعضاء الجماعة الأوروبية .

مبادرات الآفات

تجري مراقبة مبادرات الآفات ، أساسا ، عن طريق نظام احتياطات تأمين السلامة بمصدر
مبادرات الآفات ، وهو نظام غير الزامي وضع في عام ١٩٥٧ بالاتفاق رسمي بين الحكومة والصناعة ،
تشرف عليه اللجنة الاستشارية المعنية بمبادرات الآفات ، وهي هيئة مستقلة يعينها وزير التعليم
والعلوم .

ويغطي النظام كل استخدامات مبادرات الآفات تقريباً وتجري حاليا دراسة السبل الكفيلة
بaddiraj الاستخدامات القليلة المتبقية غير المشمولة بالنظام حاليا في إطار النظام (وهي استخدامات
صناعية ثانوية) . كما يحدد هذا النظام مبادرات الآفات التي ينبغي بيعها لاستخدامات معينة
ويضع شروطا لاستخدامها . كما تراقب الحكومة ولجنتها الاستشارية الآثار السيئة المترتبة على هذه
الاستخدامات بالنسبة للإنسان والبيئة وتقييس مستويات مخلفات مبادرات الآفات في المحاصيل والأغذية
والحيوانات البرية . وهناك قانون يحمي العمال الزراعيين هو قانون الصحة والسلامة في مكان العمل
لعام ١٩٧٤ . والهيئات النشطة في هذا المجال هي الجهاز التنفيذي للصحة والسلامة ، من خلال
هيئة التفتيش الزراعي والهيئة الاستشارية الطبية للعاملين .

التلوث بالنفط

تغطي مجال تلوث البحر بالنفط عدة اتفاقيات دولية سارية ، ومن المتوقع أن تتعدي التعديلات التي أدخلت في عام ١٩٦٦ على اتفاقية عام ١٩٥٤ لمنع تلوث البحر بالنفط إلى تخفيض آخر في مقدار النفط الذي يجري تصريفه عمداً في البحر . كما وقعت اتفاقيتان آخرتان في عام ١٩٧٩ ، وهما الآن ساريتان ، أحدهما يجعل متعمدي السفن مسؤولين عن الأضرار الناجمة عن التلوث بالنفط وتشترط وجود تأمين مناسب (اتفاقية المسئولية المدنية) والأخرى تبين حقوق الحكومات في التدخل ضد السفن التي تهدد بتلويث سواحلها بالنفط .

وقد صدر قانون منع التلوث بالنفط لعام ١٩٧١ لاعطاء مفعول في المملكة المتحدة لتعديلات عام ١٩٥٤ بالنسبة للمملكة المتحدة . وهذا القانون يمثل تحسيناً قانونياً من جوانب أخرى ، ويزيد من الفرامة المباشرة القصوى لتصريف النفط في البحر بصورة غير قانونية ليصبح ٥٠ ٠٠٠ جنيه . وقد أتاح قانون النقل البحري التجاري (التلوث بالنفط) لعام ١٩٧١ للمملكة المتحدة التصديق على اتفاقية المسئولية المدنية . وقد وسعت اتفاقية أخرى للمنظمة الاستشارية الحكومية الدولية للملاحة البحرية ، أبرمت في عام ١٩٧٣ ، من نطاق الأنظمة فيما يتعلق بالتلويث بالنفط الناجم من السفن وأدخلت لوائح تتصل بتصريف المواد الضارة الأخرى ولكن هناك صعوبات تقنية شتى يلزم التغلب عليها قبل أن يمكن تنفيذ مرفق الاتفاقية المنظم لهذا التصريف .

والسلطات المحلية مسؤولة عن اعداد خطط الطوارئ وتخفيض المعدات لتطهير الشواطئ من التلوث بالنفط ، أما معالجة تلوث البحر بالنفط فهي مسئولية وزارة التجارة . ووزارة شؤون البيئة في إنكلترا ، ووزارة التنمية في اسكتلندا ، ووزارة شؤون ويلز ، مستعدة بموجب الترتيبات الحالية لمساعدة السلطات المحلية في حالة وقوع حادث تلوث كبير لدرجة غير عادية وذلك باقامة اتصالات بين هذه السلطات المحلية ، اذا ما طلبت ذلك ، وبين مصادر التوريد وما الى ذلك .

التدابير المتخذة للتغلب على الآثار السيئة للعمaran في الحضر والتصنيع

تخطيط الحضر والريف من مهام الحكومات المحلية ولكنها يخضع لشراف الحكومة المركزية ، وسلطات التخطيط المحلي هي ، في إنكلترا وويلز مجالس المقاطعات ومجالس المناطق ومجالس التخطيط في حالة المتردفات العامة بمنطقة بيك ومنطقة البحيرات . أما في اسكتلندا ، فهو في المجالس الإقليمية التسعة ومجالس المناطق الثلاث والخمسين ومجالس الجزر الثلاثة وهي اوركيني وشتلند والجزر الغربية .

وقانون التخطيط متماثل في إنكلترا وويلز ، ولكن توجد اختلافات في حالة اسكتلندا ناجمة في المقام الأول عن اختلاف نظامها القانوني .

والقانون الأساسي لإنكلترا وويلز في هذا المجال هو قانون تخطيط الحضر والريف لعام ١٩٧١ (بصفته المعدلة) ، الذي يناظره في اسكتلندا قانون تخطيط الحضر والريف (لاسكتلندا) لعام ١٩٧٢ . وهذان القانونان ، شأنهما في ذلك شأن القانونين السابقين لهما اللذين يرجعان إلى عام ١٩٤٧ ، ينصان على أن تعمير أو تغيير استخدام الأراضي أو الممتلكات يحتاج إلى تصريح من سلطات التخطيط المحلية ، ولكن العمران في ممتلكات التاج مستثنى من ذلك الاشتراط . ويمكن للسلطات منح الازن رهنا بشروط معينة ، أو رفض الازن ، ويمكن لمقدمي الطلبات الاستئناف أمام وزير شؤون البيئة ضد

الشروط أو الرفض . وتنبيح هذه الصلاحيات للسلطات مراقبة نمط التعمير ، بهدف تحسين بيئتي الحضر والريف ، في جملة أمور ، كما يتطلب القانون من السلطات اعداد خطط لأعمال العمران تتضمن صياغة سياساتها واقتراحات لأعمال العمران في مناطقها . ويجري البت في طلبات التخطيط على ضوء الترتيبات الموضوعة في خطة العمران بالمنطقة وسائر اعتبارات التخطيط ذات الأهمية .

وقد صدرت لواحة تنظيمية بموجب القانونين ، واللائحة الأساسية هي الأمر العام لأعمال العمران الذي ينظم تقديم الطلبات للحصول على اذن بالخطيط والنظر في هذه الطلبات ويمنح اذنا تلقائيا لأعمال العمران الثانية . وكلا القانونين واللوائح يمنح للحكومات المركزية سلطة النقض .

ويمنح قانون المناطق الداخلية في المدن لعام ١٩٧٨ صلاحيات مالية وتخطيطية للسلطات المحلية التي تواجه مشاكل المناطق الحضرية العتيقة ، تتيح لسلطات محددة تحسين بيئاتها ، وذلك مثلا عن طريق تحديد مناطق للتحسين الصناعي . وتكمل هذه الصلاحيات الاجراءات المتخذة بشأن تحسين بيئة السكن والأحياء السكنية في اطار قانون الاسكان لعام ١٩٧٧ وذلك في مناطق الاسكان والتحسينات العامة . والخطط التي أعدت بمقتضى قانون عام ١٩٧١ أوسع نطاقا مما أعد بموجب القانونين السابقتين ، اذ ان الخطط المعدة بموجب قانون ١٩٧١ لا تكتفي ببيان الطرق التي ستتيسّر عليها أعمال العمران في منطقة ما من خلال مراقبة حركة العمران وإنما توفر أيضا اطارات أعم لتنسق الاستثمار وتنظيم حركة المرور وتحسين البيئة العمرانية ، وهي تعد بالتشاور مع الجمهور ، ويمكن للجمهور الاعتراض عليها قبل اعتمادها .

(أ) الخطط العامة : تبيّن هذه الخطط العامة سياسات التخطيط الرئيسية الموضوعة للمنطقة والاقتراحات العامة الهامة التي تلتزم للتطلع للأمام بقدر ما يسمح به موضوعها ، كما تبيّن الواقع العامة التي يمكن أن تجري فيها أعمال العمران أو التي ستتطبق فيها سياسات معينة . وفي اعداد هذه الخطط يراعى تحقيق التكامل التام بين استخدام الأرضي وعنابر النقل في التخطيط . ويقوم باعداد الخطط العامة عادة سلطات التخطيط على مستوى المقاطعات ، ثم تقدم الى الوزير للموافقة عليها ، مع تعديليها اذا اقتضى الأمر .

(ب) الخطط المحلية : تقوم المناطق عادة بوضع الخطط المحلية ، وتعتمدها عادة سلطات التخطيط . وتبين هذه الخطط الواقع المحددة في المناطق المقرر أن تجري أعمال العمران فيها أو أن تتطبق عليها السياسات . ومن أغراض الخطط المحلية ترجمة سياسات الخطة العامة الى اقتراحات تفصيلية على الوجه المناسب ، كما تختص الأرضي حسب الاقتضاء . ويجب عموما أن تتفق الخطط المحلية مع الخطة العامة المعتمدة للمنطقة . وهي عمليا توفر أساسا مفصلا لمراقبة أعمال العمران ، كفيلا بتحقيق الانسجام بين البيئة الحضرية والبيئة الصناعية .

وينص قانون الحكم المحلي لعام ١٩٨٥ على مستوى واحد من السلطات المحلية في لندن الكبرى والتجمعات الحضرية الكبرى والمناطق المحيطة بها وسيجرى تدريجيا ادخال نوع جديد من خطط العمران في هذه المناطق ، هي خطة العمران الموحدة ، لمراعاة الهيكل الجديد ، فهي ستتألف من جزأين يجمعان ملامح كل من الخطة العامة والخطط المحلية ويختضنان لنفس اجراءات مشاركة الجمهور والتحقيقات العلنية المفتوحة .

مشاركة الجمهور : تلزم الأحكام الموضعة لمشاركة الجمهور سلطات التخطيط المحلية ، في اعدادها الخطط العامة والمحلية ثم عند استعراضها ، بتأمين التعريف الكافي العلني بالمسوح ذات الصلة وبالوسائل التي تعترض ادراجها في الخطط ، وكذلك تأمين أن تتاح رسميا فرصة مناسبة لكل أفراد الجمهور المهتمين بالتقدم باحتجاجات . ويتبع على السلطات النظر في أي احتجاجات تقدم إليها خلال الفترة المقررة لذلك . وقد صدرت توجيهات بصدق معالجة متطلبات التعريف فيما يتعلق بوضع الخطط ، وكذلك لأغراض مراقبة أعمال العمran ، أي لاقتراحات الفردية . وقد شجعت سلطات التخطيط على توفير التعريف بالطلبات المقدمة حيالها كان ذلك مناسبا ، وتتيح أغلب السلطات مشاركة الجمهور لدرجة أكبر مما هي ملزمة به قانونا .

مراقبة أعمال العمran : للقيام بعمليات بناء أو هندسة أو تعدين أو غير ذلك ، أو اجراء تغيير ذي بال في استخدام المباني أو الاراضي - يلزم تقديم طلب تخطيط ما لم يكن مسماحا بها بموجب الأمر العام للأعمال العمرانية . ويجب على سلطة التخطيط ، عند البت في طلب تخطيط مقدم إليها ، ايلاء الاعتبار الواجب لخطة العمran الموضعة للمنطقة وكذلك لأي اعتبار ذي بال يتعلق بالتلطيط . وليس هناك ما يمنعها من منح الاذن بأعمال العمran التي لا تتفق مع خطة العمran ، ولكن اذا ما ظنت أن هذا العمran سيمثل خروجا كبيرا عن الخطة يجب عليها اعطاء الجمهور فرصة لتقديم احتجاجات واطلاع وزير شؤون البيئة على الأمر لكي تتح له فرصة طلب عرض الطلبات عليه اذا ما ارتى ضرورة ذلك . ولسلطة التخطيط المحلية أيضا صلاحية الفاء أو تعديل اذن التخطيط ، كما يمكنها اصدار أمر يتوقف عن أي استخدام للأرض أو استمراره رهنا بشروط معينة ، أو بتغيير أي مبان أو أشغال أو ازالتها ، ولكن يجب التعويض عن عواقب تنفيذ مثل هذا الأمر .

التعريف بالطلبات المقدمة للتخطيط : يجب على من يقدم طلبا للحصول على تصريح ، اذا لم يكن مالكا للأرض المعنية اخطار أي مستأجرين زراعيين للأرض قبل تقديم طلبه ، أو الإعلان علينا عن طلبه اذا لم ينجح في التعرف على هؤلاء المستأجرين الزراعيين . ويجب على سلطة التخطيط المحلية أن تأخذ في اعتبارها أي احتجاجات من هؤلاء الأشخاص .

أما الطلبات المقدمة للحصول على تصريح للقيام بأنواع محددة معينة من عمran "جار السوء" ، مثل أشغال المعادن وأشغال تصريف المجاري والمباني التي تتجاوز عشرين مترا في ارتفاعها فيجب التعريف بها علينا عن طريق الإعلان في الصحف ووضع لافتة بذلك على الموقع قبل أن تنظر سلطة التخطيط في الطلب المقدم ، ويجب على السلطة أن تأخذ في اعتبارها أي احتجاجات تنتج عن ذلك . وفي حالة الطلبات المقدمة للحصول على تصريح بإجراء أعمال عمرانية في مناطق ذات أهمية معمارية أو تاريخية خاصة يوعّز التعمير فيها على طابع أو مظهر المنطقة ، يجب التعريف بصورة مماثلة والنظر في الاحتجاجات المقدمة بصدق هذا .

وفي حالة الاقتراحات المقدمة بأعمال عمرانية كبيرة من المرجح أن تشير الاقتراحات في المناطق الحساسة بيئيا وغيرها من الاقتراحات التي يتحمل أن تشير قدرا كبيرا من الاهتمام العام ، يشجع القائم بالتعديل وسلطة التخطيط المحلية على التفكير في اطلاع كل الأطراف المهمة بما في ذلك عامة الجمهور على نطاق العمل الذي يتطلبه الأمر وعلى طبيعته .

١٤- التقييم البيئي

من الاعتبارات الرئيسية التي تؤثّر في البت في منح تصريح تخطيط أثر العمل العماني المقترن على البيئة ، وفي كل الحالات باستثناء البسيط جداً منها تستفسر سلطة التخطيط من مقدم الطلب عن الآثار البيئية المحتملة لاقتراح ، وعن التدابير التي ستتخذ لتخفيف الآثار السيئة . كما تلتزم سلطة التخطيط عند الضرورة المشورة من هيئات التنظيم ذات الصلة ، ويمكنها في الحالات الكبرى التماس المشورة أيضاً من مستشارين مستقلين . وعلى مدى الأعوام القليلة الماضية تزايد اللجوء إلى أسلوب ادماج كل هذه المعلومات في تقييمات بيئية رسمية . ويجري الآن وضع اقتراحات لتنفيذ توجيهات الجماعات الأوروبية تتطلب اجراء تقييم رسمي قبل السماح بأنواع معينة من العمران .

١٥- العمران الخطر

تزايد الاهتمام بالرقابة على المنشآت التي تخزن أو تتناول مواد ذات أخطار فعلية أو ممكنة ، ووضعت لوائح تشترط أخطار الجهاز التنفيذي للصحة والسلامة بكل المنشآت من هذا القبيل ، على أساس أن هذا الجهاز هو هيئة تنظيمية مركزية مسؤولة عن تأمين تشغيل هذه المنشآت بطريقة مأمونة ، وتسعى سلطات التخطيط إلى تحقيق درجة معقولة من الفصل الفعلي بين هذه المنشآت وغيرها من أنواع العمران ، وعندما تنظر في طلب مقدم للحصول على تصريح تخطيط بمقدار بناه منشأة من هذا النوع أو توسيعها ، تنصح بالتماس المشورة من جهاز الصحة والسلامة بمقدار درجة الخطير التي ينطوي عليها الموقع المقترن ، كما يقدم هذا الجهاز المشورة لسلطات التخطيط بمقدار الطلبات المتعلقة بالتعمير في المنطقة المجاورة لمنشأة خطيرة قائمة ، ولاسيما أعمال التعمير التي تجمع بين عدد كبير من الأشخاص (مثل الأحياء السكنية والحوانيت والمكاتب والمدارس) . ويعتمد تقوية هذه الرقابة بما هي وذلك باشتراط حصول كل المنشآت التي تستخدم أو تخزن مواد خطيرة على ترخيص من سلطات التخطيط ، ومن المحتمل ادخال التشريع اللازم لهذا قريباً . كما وضعت لوائح أخرى لتنفيذ الاشتراطات الواردة في توجيهات الجماعات الأوروبية بشأن مراقبة أخطار الكوارث الكبرى .

١٦- التحقيقات

قبل أن يتخذ وزير شؤون البيئة قراراً بشأن اقتراح بأعمال عمرانية كبرى ، من المعتاد أن يجري مفتش يعينه الوزير تحقيقاً محلياً مفتوحاً للجمهور ، والمعتاد أن يسمح لمن يريد ذلك بطرح الحجج لصالح الاقتراح أو ضده ، وكذلك الطعن في الحاجة التي تطرحها الأطراف الأخرى ، إلى جانب السماح بذلك لمقدم الطلب وسلطة التخطيط . وهذا الإجراء يتيح أيضاً فرصة طلب فرض شروط لحماية البيئة في حالة السماح بهذا التعمير لأي شخص يود ذلك .

وقد لوحظ في التقرير السابق وجود ميل في حالة أعمال العمران الكبرى إلى اثارة حجج تتصل بالحاجة إلى أعمال العمران هذه في مناقشات علنية ، وإن هذا الاتجاه قد تزايد على مدى الأعوام الخمسة الماضية ، ولاسيما فيما يتعلق بأعمال العمران الكبرى في القطاع العام مثل الاقتراحات لبناء طرق سريعة جديدة . ومن الحالات الحديثة الهامة حالة تتصل باقتراح لإنشاء مطار ثالث في لندن ، قيل فيها في التحقيق إن التركيز على تطوير المطارات الحالية ، بما فيها المطارات الواقعة

خارج منطقة لندن ، سيكون أكثر فعالية وأقل إضراراً بالبيئة . وفي هذه القضية ، أوصى المفتش المستقل بالسماح بالشروع في التطوير المقترن لمطار لندن الثالث ، وقبلت الحكومة توصية المفتش بعد مناقشة المسألة في البرلمان .

وتتمثل قضية أخرى بتنمية حقل جديد للفحم ، سمح لها بال نهاية في شكل معدل كثيراً ، ولكن هناك قلقاً متزايداً حول تكلفة التحقيقات العامة الكبرى من هذا النوع وطول مدتها . وكان أطول تحقيق من هذا القبيل يتضمن باقتراح بناء محطة للطاقة النووية ، فقد كان من القضايا التي نظرت في هذا التحقيق بدائل الطاقة النووية والأمن في المفاعلات من نوع معين ومشاكل التخلص من النفايات المشعة . وقد صدر في آذار / مارس ١٩٨٧ القرار الذي يسمح ببناء محطة الطاقة ، على اثر توصية من المفتش المستقل الذي أجرى التحقيق .

تجديد المدن وحمايتها

للسلطات المحلية صلاحيات شاملة لتحسين البيئة في المدن الكبيرة ، منها مثلاً صلاحيات إزالة المساكن العتيقة المتهدمة واصلاح الأراضي الخراب وتحسين المنازل الفردية بل ومناطق سكنية كاملة ، والعمل على تنقية الهواء وتنظيم حركة المرور - بدعم من منحة مقدمة من الحكومة المركزية في كثير من الحالات . ويجري زيادة التأكيد على الحاجة الى تجديد المناطق السكنية تدريجياً .

وتسعى السلطات المحلية الى تخفيف الاختناق في مراكز المدن سواء الكبيرة أو الصغيرة وذلك بتشجيع العاملين على عدم استخدام سياراتهم للذهاب الى العمل وبتوفير وسائل النقل العام . ولها أيضاً سلطات واسعة لمراقبة حركة المرور داخل مناطقها على كل الطرق بخلاف ما يقع منها في اطار مسؤولية وزير النقل . وأدخلت في مناطق كثيرة وسائل تهدف الى تحسين تدفق المرور مثل قصر المرور في بعض الشوارع على الحافلات العامة وسيارات التاكسي وعربات التوصيل ، وجعل المرور في بعض الشوارع في اتجاه واحد ، وكذلك منع الانتظار أو الوقوف في بعض الشوارع . وفي أغلب المدن الكبرى خصمت بعض الشوارع للمشاة ، وقيد مرور المركبات ذات المحرك تقليداً شديداً أو منع تماماً . وزیر النقل مسؤول في إنكلترا عن الطرق الرئيسية ، وهي النظام الوطني للطرق التي تربط بين شتى المدن والقرى . وهناك حوالي ١٠ ٠٠٠ كيلومتر من الطرق الفرعية الأخرى . وزیر اسكتلندا وويلز مسؤولان عن الطرق الأساسية في هذين البلدين . أما الطرق الأخرى ، بما في ذلك الطريق السريع في المناطق الحضرية ، فهي مسؤولة السلطات المحلية .

وعلى وزیر النقل عادة ، قبل بناء طريق جديد ، اصدار الأوامر التالية :

- (أ) أمر يحدد مسار الطريق ،
 - (ب) أمر يأذن بتعديلات على الطرق الحالية التي ستتأثر بالطريق الجديد (أمر الطرق الفرعية) ،
 - (ج) أمر استيلاء للحصول على الأراضي اللازمة للطريق الجديد .
- ويمكن اصدار هذه الأوامر متاللية أو معاً ، ويشترط القانون في كل حالة الإعلان عنها والنظر في الاعتراضات عليها . وفي بعض الحالات يجري تحقيق علني محلي . وزیر النقل ووزير شؤون البيئة

في إنكلترا مسؤولان معاً عن تعزيز مفتشين لإجراء التحقيقات وللتوصيل إلى قرارات بشأن الأوصى
اللزامية لشغol الطرق الرئيسية . أما في اسكتلندا وويلز فيجمع وزير كل منهما بين مهام النقل والبيئة .

الأراضي الخراب

يمكن للسلطات المحلية وقطاع السلطات غير المحلية في إنكلترا (بما في ذلك الشركات
الخاصة والصناعات الموزعنة) الحصول بموجب قانون الأراضي الخراب لعام ١٩٨٢ على منح من الحكومة
المركزية تديرها وزارة شؤون البيئة ، وذلك لاستصلاح الأراضي الخراب بغرض جعلها صالحة للاستعمال
أو تحسين مظهرها (الاستصلاح في اسكتلندا وويلز مسؤولة وكالة التنمية في كل منهما وتحتمل الخزانة
كل التكاليف) .

وفي المناطق الجديرة بالمساعدة ومناطق تطهير الأرض الخراب تقدم المنح بنسبة ١٠٠ في
المائة للسلطات المحلية وبنسبة ٨٠ في المائة لقطاع السلطات غير المحلية . أما خارج هذه المناطق
فالمعدل هو ٥٠ في المائة لكلا القطاعين ، إلا في حالة المتنزهات العامة الوطنية والمناطق ذات
الجمال الطبيعي الباقي ، ففي هذه الحالة يمكن للسلطات المحلية تلقي منح بمعدل ٧٥ في المائة .

ولأغراض الحصول على منحة تعرف الأرض الخراب على أنها "أراضٍ تضررت بالتنمية
الصناعية أو غيرها من أشكال التنمية ضرراً بالغاً لدرجة تجعلها غير صالحة اطلاقاً للاستخدام المفيض
إذا لم تعالج" . ويمكن أن يتضمن هذا مصانع الحديد والصلب السابقة وغير ذلك من المصانع والمباني
الصناعية ، ومقابر التراب والقمامة ، والأشغال المعدنية المهجورة وأراضي السكك الحديدية السابقة
والموقع الملوثة .

فقد سُجل مسح الأراضي الخراب الذي أجرته وزارة شؤون البيئة في عام ١٩٨٢ وجود ٧٠٠ هكتار
هكتار من الأرض الخراب في إنكلترا ، منها ٣٤٣٠٠ هكتار ارتهي أنها تستحق الاستصلاح . كما بين
المسح أن حوالي ١٧٠٠٠ هكتار من الأرض الخراب قد أصبحت صالحة للاستخدام المفيض ، بعد
استصلاحها في الفترة ما بين أول نيسان / أبريل ١٩٧٤ و ٢١ آذار / مارس ١٩٨٢ ، وأن استصلاح
حوالي ٦٠ في المائة من هذه الأرض كان بمعونة منح .

وقد زادت الحكومة من الاعتماد المرصود لاستصلاح في إنكلترا من ٢٣٥ مليون جنيه استرليني
في ١٩٧٩ / ٨٠ إلى ٧٦٤ مليون جنيه في ١٩٨٥ / ٨٦ ، أي أن الزيادة تجاوزت ٢٠٠ في المائة .
ومنذ ١٩٨٢ / ٨٣ تعطى الأولوية في توفير الأموال لاستصلاح الموقع الخراب في المناطق الداخلية في
المدن والمناطق الحضرية ، الذي يمكن أن يفضي إلى تنمية صناعية أو سكنية أو تجارية . وفي الوقت
نفسه ، يستمر دعم الخطط الموضوعة لأغراض بيئية توفر للجمهور أماكن مفتوحة ومناطق للترفيه والراحة ،
وكذلك الخطط المتعلقة بالزراعة والغابات .

وقد وفرت موارد استجابة لتقرير لجنة شؤون الطاقة والبيئة لاستصلاح الأرض التي تأثرت
بمتاجم الفحم . كما يقدم الدعم لتجديد أطراف المدن المتدهورة في إطار مبادرة الأعمال الأساسية .
ومازالت الحكومة ملتزمة ببرنامجه استصلاح الأرض الخراب ، إقراراً منها بفائدة للبيئة
والأشخاص واحتياطات العمل لمن تأثروا بالخراب الذي جلبته الأنشطة الصناعية الماضية على هذه
الأراضي .

دال - الخطط الشاملة والتدابير المحددة بما في ذلك برامج التحصين ، لمنع ومعالجة ومكافحة الأمراض الوبائية والمتوطنة والمهنية وغيرها من الأمراض والحوادث في الحضر والريف

من المقبول منذ زمن طويل أنه يمكن إلى حد كبير منع بعض الأمراض المعدية الشائعة بالتحصين ، ويجري التحصين في المملكة المتحدة بنشاط على أساس روتيني طوعي ، ضد الدفتيريا والسعال الديكي والتيتانوس وشلل الأطفال والحمبة الألمانية والسل ، وقد وزع كتيب أزرق عنوانه "التحصين من الأمراض المعدية" على السلطات الصحية في كل أنحاء المملكة المتحدة في عام ١٩٧٢ .

والتحصين متاح أيضا ، وإن لم يكن على أساس روتيني ، ضد الجمرة والإنفلونزا والتيفود وحمى الباراتيفود والجدرى والحمى الصفراء والكوليرا ومرض الكلب ، وقد أدرجت هذه التفاصيل أيضا في الكتيب الأزرق .

حماية الفرد لصحته وهو خارج بلده

يختار كتيب "ملاحظات للمسافرين" المسافرين إلى الخارج من احتمالات تعرضهم لعدوى أمراض غير شائعة عادة في المملكة المتحدة ، ويقدم لهم الإرشادات عن التحصينات التي يجب أن يتلقاها المسافر ، والتحصينات المستحسن تلقيها ، وما يمكنهم فعله لحماية صحتهم خلال وجودهم في الخارج . وقد صدرت للمهن الطبية مذكرات أرفقت نسخها بهذا التقرير ، تعطي نصائح مفصلة بشأن تطعيم بي سي جي . والجدرى وحمى لاسا والجذام ومرض الكلب .

كما صدر في عام ١٩٧٧ كتيب أخضر عنوانه "مكافحة الأمراض السارية في المدارس" المساعدة للمستشارين الطبيين لسلطات التعليم المحلي على توفير المشورة العامة حول انتشار الأمراض في المدارس ومنع التلاميذ المرضى عن حضور المدرسة .

وتحري وزارة الصحة والضمان الاجتماعي باستمرار استعراضات للسياسة المتبعة فيما يتعلق بالتحصين والتطعيم في المملكة المتحدة ، وهناك لجنة تؤدي المشورة للوزراء مؤلفة من خبراء خارجيين تعرف باسم اللجنة المشتركة المعنية بالتحصين والتطعيم ، التي تجتمع مررتين سنويًا على الأقل ، وتقدم تقارير منتظمة إلى المجلس центральный للخدمات الصحية . وهناك أيضًا لجان فرعية تتناول التحصين ضد أمراض مثل الحمبة الألمانية وشلل الأطفال وكذلك مضاعفات التحصين .

وعلاج جميع الأمراض في المملكة المتحدة متاح ، مجانًا أساسا ، في إطار الخدمات الصحية الوطنية .

وتقوم السلطات المحلية بمكافحة الأمراض المعدية ، بموجب تشريعات شاملة في مجال الصحة العامة . والمسؤولون عن النهوض بالسلطات المنصوص عليها في القانون يختارون عادة من بين الأطباء غير المتفرغين بالسلطات الصحية بالمنطقة ويعرفون باسم أطباء صحة البيئة .

وبعض الأمراض المعدية واجبة الإبلاغ إلى مركز مراقبة الأمراض السارية الذي ينقل الرسائل العاجلة ويقدم تقارير مفصلة منتظمة إلى وزارة الصحة .

حوادث المرور

حوادث المرور هي أكبر سبب واحد للموت بسبب الحوادث في المملكة المتحدة ، ففي عام ١٩٨٤ قُتل ٥٩٩ شخصاً وجرح ٣١٨٧١٥ شخصاً نتيجة لحوادث مرور . وأول سبب للوفاة بين الأشخاص دون سن الخامسة والثلاثين هو الإصابات في حوادث الطرق . ومن ناحية الموارد تكشف حوادث المرور المجتمع أكثر من ١٠٠٠ مليون جنيه سنوياً .

ولكن سجل المملكة المتحدة من حيث الأء من على الطرق طيب ، بالرغم مما يbedo من ارتفاع هذه الأرقام لدرجة موعضة ، وذلك اذا ما قورنت بغيرها من البلدان المتقدمة (انظر الجدول) . فهناك حوالي ٤١ مليون مركبة ذات محرك على طرق المملكة المتحدة وكان مجموع عدد المصابين في عام ١٩٨٤ أقل بنسبة ١٩ في المائة مما كان عليه في عام الذروة ، عام ١٩٦٥ ، رغم تزايد مرور المركبات ذات المحرك بقرابة ٦٩ في المائة بين هذين العامين . ورغم أن هذا السجل ربما كان طيباً من الناحية النسبية فإن عدد القتلى والمصابين في حوادث المرور غير مقبول ، وللحكومات المعاشرة سجل طويل في إدخال تدابير لتحقيق الأمان على الطرق في محاولة منها لخفض التكاليف البشرية العالية ، وكذلك التكلفة الاقتصادية المرتفعة ، التي تدفعها اليوم مقابل ما تتبيه المركبات ذات المحرك من زيادة هائلة في القدرة على التنقل .

ومازالت القيادة في حالة سكر مشكلة من أخطر مشاكل الأمان على الطرق في المملكة المتحدة . والشخص الذي يقود السيارة أو المسئول عنها يعتبر قد ارتكب جريمة اذا كانت نسبة الكحول ٣٥ ميكروغراماً لكل ١٠٠ ملليلتر من هواء تنفسه (أو ٨٠ ملليغراماً من الكحول لكل ١٠٠ ملليلتر من دمه أو ١٠٧ ملليغراماً من الكحول لكل ١٠٠ ملليلتر من البول) . وقد وضع الحد القانوني لأول مرة في قانون الأمان على الطرق لعام ١٩٦٧ وكان في البداية ناجحاً للغاية في تخفيض حالات القيادة في حالة سكر . ولكن نظراً للتزايد القلق من انخفاض فعالية هذا القانون أجريت دراسات شاملة لظاهرة القيادة في حالة سكر ، كانت نتيجتها التشريع الجديد لمنع القيادة في حالة سكر الوارد في قانون النقل لعام ١٩٨١ الذي بدأ نفاذـه في ٦ أيار / مايو ١٩٨٣ . والغرض هو زيادة فعالية القانون بتسهيل تناول الحالات على البوليس وذلك بدخول آلات لاختبار هواء التنفس كدليل وبسـد ما كان موجوداً في القانون من ثغرات تتيح للمشتـبه فيهم الهروب من الإدانة على أساس تفاصـيل تقنية قانونـية مـحـضـة .

ورغم أن التشريع يمكنـه القيام بدور في ردع الناس عن القيادة في حالة سـكر يمكنـ أيضاً للتعليم والدعـاء القيام بـنفس الدور ، ولـذا تشنـ الحكومة حـملـات دعـاء منـتظـمة يـصـددـ هذاـ المـوضـوعـ فيـ مـحاـولةـ لـتـشـيفـ النـاسـ عـنـ المـخـاطـرـ الـكـبـيرـةـ الـتـيـ يـواـجهـونـهـاـ فـيـ قـيـادـةـ سـيـارـاتـهـمـ وـهـمـ فـيـ حـالـةـ سـكـرـ .

وقد كان لـلـلزمـ قـانـونـاـ بـوضـعـ أحـزـمـةـ كـرـاسـيـ السـيـارـاتـ فيـ ٣١ـ كانـونـ الثـانـيـ /ـ يـانـيرـ ١٩٨٣ـ تـأشـيرـ كـبـيرـ فـيـ تـخـفيـضـ الإـصـابـاتـ بـيـنـ شـاغـلـيـ المـقـاعـدـ الـأـمـامـيـةـ فـيـ السـيـارـاتـ وـسـيـارـاتـ النـقـلـ الخـفـيفـةـ . فـيـ أـوـلـ ٦٣ـ شـهـراـ مـنـ تـنـفـيـذـ التـشـريعـ قـلـتـ الـوـفـيـاتـ بـنـسـبـةـ ١٧ـ فـيـ المـائـةـ (١٩٠ـ وـفـاةـ)ـ وـقـلـتـ الإـصـابـاتـ بـنـسـبـةـ ٢٢ـ فـيـ المـائـةـ (١٥٣ـ إـصـابـةـ)ـ اـذـاـ مـاـ قـوـرـنـتـ بـالـفـرـقـةـ الـمـقـابـلـةـ قـبـلـ جـعـلـهـاـ الزـامـيـةـ .ـ وـمـنـ الـمـقـرـرـ اـعـادـةـ النـظـرـ فـيـ هـذـهـ الـأـنـظـمـةـ قـبـلـ نـهاـيـةـ كـانـونـ الثـانـيـ /ـ يـانـيرـ ١٩٨٦ـ ،ـ وـجـبـنـدـ سـتـنـاجـ الفـرـصـةـ لـدـارـيـ الـبـرـلـمانـ لـلـبـيـتـ فـيـ اـسـتـمـارـ الـلـزـامـ الـقـانـونـيـ بـوضـعـ أحـزـمـةـ السـيـارـاتـ أـمـ لـاـ بـعـدـ ذـلـكـ التـارـيخـ .

الجدول ٥ - عدد الوفيات ومعدلات الوفيات بالنسبة للعدد السكاني وبالنسبة لعدد المركبات ذات المحرك ولمسافة المقطعية لكل مركبة

معدلات الوفيات بين مستخدمي العربات : بالنسبة لعدد السكان

معدل المركبات ذات المحرك : بالنسبة للسكان

(في بلدان متقدمة)

البلدان	عدد الوفيات بسبب حوادث المركبات من السكان								
إنكلترا	٤٥٧٦	٣٣٧	٢٧٧	٩٨	٦٢	٩٨	١٤٨	١٤٨	٣٤٤
ويلز	٤٤٤	-	-	٥٥	-	-	-	-	-
اسكتلندا	٦٢٥	-	-	٣٥	-	-	-	-	-
بريطاني العظمى	٤٤٥	-	-	٣٩	-	-	-	-	-
إيرلندا الشمالية	١٧٣	-	-	١١	-	-	-	-	-
المملكة المتحدة	١٦١	-	-	٥٠	-	-	-	-	-
بلجيكا	٢٠٩٠	١١	٤٠٢	٩٥	٨٨	٣٣٨	١٨٧	٣٨	٣٨
الدانمرك	٦٦٩	١٣	٣٦	١٣	٧٨	٢٨٨	٨٧	٣٩	٣٩
جمهورية ألبانيا الاشتراكية	١١	٣٣	١٣	١٣	١٣	٣٦	٣٦	٣٩	٣٩
فرنسا	٧٣٨	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٩٤٤	٦٦	٣٣	٣٣
اليونان	١٧٧	-	-	٩٥	٩٥	٥٨	٥٨	٣٥	٣٥
جمهورية إيرلندا	٥٣٠	-	-	٦٠	٦٠	٢٠	٢٠	٣٥	٣٥
إيطاليا	٨٢٤٥	٢٢	٢٢	٢٢	٢٢	٦٦	٦٦	٣٥	٣٥
لوكسمبورغ	٨٥	-	-	٣٠	٣٠	٣٠	٣٠	٣٩	٣٩
هولندا	٧١	-	-	٣٠	٣٠	٣٠	٣٠	٣٩	٣٩
البرتغال	٣٠٢١	-	-	٣٠٢١	-	-	-	-	-
اسبانيا	٦٠٦٦	-	-	٦٠٦٦	-	-	-	-	-
النمسا	٢٩	٢٩	٢٩	٢٩	٢٩	٢٩	٢٩	٢٩	٢٩
تشيكوسلوفاكيا	٦٠٥	٦٠٥	٦٠٥	٦٠٥	٦٠٥	٦٠٥	٦٠٥	٦٠٥	٦٠٥
فنلاندا	٦٤٣	٤٨٣	٤٨٣	٤٨٣	٤٨٣	١٧١	١٧١	١٧١	١٧١
(يتنبع)	١١	١١	١١	١١	١١	٣٨	٣٨	٣٨	٣٨

الجدول ٥ (تابع)

الجمهورية الديمقرatية الالمانية	سويسرا	يونسلفانيا	استراليا	كندا	اليابان	نيوزيلندا	المملوكيات الامريكيه	الامارات	البرلمان
عوادث المرور	حوادث المركبات من السكان	عدد الوفيات بسبب حادث المركبات ذات المحرك كل ملione كيلومتر للعربة ذات المحرك	عدد المركبات ذات المحرك لكل ملione كيلومتر للعربة ذات المحرك	عدد وفيات وفيات اجهزة السيارات لكيلometre	عدد وفيات وفيات الحادث لكيلometre	عدد وفيات وفيات الحادث لكيلometre	عدد وفيات بسبب حادث المركبات لكيلometre	عدد وفيات وفيات الحادث لكيلometre	عدد وفيات وفيات الحادث لكيلometre
١٨٦١	٤٣٦٥٥	(٧)	١٤٩	١٤٤	١٤٠	٢٧	٢٨٣٥٧	١٨٣٥٧	١٤٩
٥٩١	(٧)	٣٧٤٤٨	١٧٣٦٨	٣٧٤٤٨	٢٠٩	٤٠٩	٣٣٨٤٣	٣٣٨٤٣	٣٩١
٥٦١	٥٥٣٥١	(٧)	١٥٣	١٥٣	١٥٣	١٥٣	٣٥٨٤٨	٣٥٨٤٨	٥٦١
٧٧٩	٣٣٨٤٣	(٧)	٩٤	٩٤	٩٤	٩٤	٣١٧٤٣	٣١٧٤٣	٧٧٩
١٥١٥	٣٥٠٨٤٨	(٧)	٢٤٤	٢٤٤	٢٤٤	٢٤٤	٢١٨	٢١٨	١٥١٥
٤٠١	٣١٧٤٣	(٦)	٢١	٢١	٢١	٢١	٢٠٩١	٢٠٩١	٤٠١
٣٥٦١	٣٣٨٤٣	(٧)	١٩٧	١٩٧	١٩٧	١٩٧	١٨٣٨	١٨٣٨	٣٥٦١
٣٥٠١	٢٠٩١	(٦)	٦٣	٦٣	٦٣	٦٣	٦٣	٦٣	٣٥٠١
٣٥٠١	٢٠٩١	(٦)	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٥٠١
٣٥٠١	٢٠٩١	(٦)	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٣٥٠١
٣٥٠١	٢٠٩١	(٦)	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨	٣٥٠١
٣٥٠١	٢٠٩١	(٦)	١٢	١٢	١٢	١٢	١٢	١٢	٣٥٠١
٣٥٠١	٢٠٩١	(٦)	٧	٧	٧	٧	٧	٧	٣٥٠١
٣٥٠١	٢٠٩١	(٦)	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣٥٠١
٣٥٠١	٢٠٩١	(٦)	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٣٥٠١

العنوان الاساسي: بكل البلدان باستثناء بريطانيا المعنطي: احصاءات حادث المرور على الطريق في أوروبا (اللجنة الاقتصادية للأمم المتحدة للأمم المتحدة ١٩٨٠، تقرير حادث المرور على الطريق (الاتحاد الدولي للمرور على الطريق) (١٩٨١، تقرير حادث المرور على الطريق) (شركة البرلاد الشاملية الملكية).

الاحصاءات العالمية المتعلقة بالطرق (الاتحاد الدولي للمرور على الطريق) (١٩٨٠، تقرير حادث المرور على الطريق) (١٩٨١، تقرير حادث المرور على الطريق) (البرلاد الشاملية الملكية.

(١) تعتبر أنطب البليدان أن الوقاية ناجحة عن حادث مرور إذا حدث في خلال ثلاثين يوماً من الحادث ، ولكن الاختصاصات الرسمية لحوادث المرور في بعض البلدان تضرر هذا النوع من الوفيات على ما يجدر في عمليات قفزة بعد الحادث . وأرقام الوفيات في الجدول أعلاه هي ما اعتبرته البليدان المعنية وفيات بسبب الحوادث ولكن معدلات الوفيات عدلت بحيث تتضمن المعدلات الموحدة للوقاية في خلال ثلاثين يوماً ، وقعا لطريقة الحساب المبنية أدناه : فرسنا (ستة أيام + أيام سبعة أيام + أيام سبعة أيام + أيام سبعة أيام) / (ثلاثة أيام + أيام سبعة أيام) في الساعة؛ إسبانيا والبيان (ستة أيام + أيام سبعة أيام) / (ثلاثة أيام + أيام سبعة أيام) في الساعة .

(في مكان الحادث) + في الساعة ؛ سويسرا + ٣٥ في الساعة

- (١) لا تتضمن أرقام المركبات الدراجات البخارية .
- (٢) لا تتضمن أرقام المركبات عربات الترام .
- (٣) لا تتضمن أرقام المركبات الدراجات البخارية .
- (٤) لا تتضمن أرقام المركبات الدراجات البخارية .
- (٥) لا تتضمن أرقام المركبات الدراجات البخارية .
- (٦) لا تتضمن أرقام المركبات الدراجات البخارية .
- (٧) لا تتضمن أرقام المركبات الدراجات البخارية .

وفي تموز / يوليه ١٩٨٥ ، أصدرت وزارة النقل مشروع أنظمة تشترط تجهيز المقاعد الخلفية بأحزمة و/ أو أربطة للطفل ، بالنسبة لكل السيارات الجديدة المصنوعة اعتبارا من تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٦ والمسجلة لأول مرة ابتداء من نيسان / أبريل ١٩٨٧ .

ولما كان المشاة ولسيما الأطفال أكثر تعرضا للخطر من غيرهم على الطريق يجري توجيه حملات خاصة إليهم ، فيتعلم الأطفال قاعدة "العبور عند الضوء الأخضر" بقصد كيفية عبور الطريق بأمان ، ويقدم كتيّب "قواعد المرور" الذي ينشر تحت سلطة البرلمان المشورة بشأن السلامة والقانون لكل مستخدمي الطريق .

ومازالت نسبة الوفيات في حوادث الدراجات النارية من أخطر مشاكل السلامة على الطرق في المملكة المتحدة ، ولذا اتخذت الحكومة على مدى الأعوام عددا من التدابير أحدها التدابير الرئيسية الثلاثة التي أدخلت في قانون النقل لعام ١٩٨١ ، والتي ترمي إلى التأكد من أن متعلمي قيادة المركبات النارية يأخذون التدريب جديا في بداية قيادتهم لمركباتهم ، وهي الفترة التي يكونون فيها أشد تعرضا للخطر . وكانت هذه التدابير هي تخفيض أقصى حجم للدراجة النارية التي يسمح لتعلم هذا النوع من القيادة برکوبها ، وفرض اختبار جديد من جزأين على متعلم قيادة الدراجات النارية ، وتحديد مدة الرخصة الموقعة للدراجة النارية .

ومن المقرر اجراء استعراض لتدابير السلامة هذه في وقت لاحق من هذا العام ، فاذا مابدا في ضوء الأدلة المتاحة حينئذ أن الحالة ليست مرضية بالقدر المرجو لها ، فستنظر حينئذ بلا شك في خيارات أخرى . أما في ايرلندا الشمالية فمازال حادث المرور السبب الرئيسي للوفيات بسبب الحوادث في ايرلندا الشمالية ، وفي عام ١٩٨٤ قتل ١٨٩ شخصا وأصيب ٨٥٦١ شخصا نتيجة لحوادث المرور ، وتقدّر تكلفة ذلك بالنسبة للمجتمع بحوالي ٦٠ مليون جنيه سنويا .

ورغم أن هذه الأرقام ما زالت مرتفعة للغاية فإنها انخفضت كثيراً منذ أسوأ سنة في تاريخ ايرلندا الشمالية ، وهي سنة ١٩٧٦ التي قتل فيها ٣٧٢ شخصا . وقد حدث هذا الانخفاض الرائع بالرغم من زيادة عدد المركبات ذات المحرك على طرق ايرلندا الشمالية من ٣٨٠ ٠٠٠ مركبة في عام ١٩٧٦ الى ٥٠٦ ٠٠٠ مركبة في عام ١٩٨٤ .

وريما كان أهم عامل واحد أثر على حادث المرور هو الالتزام قانونا بوضع أحزمة مقاعد السيارات في ٣١ كانون الثاني / يناير ١٩٨٣ . وفي عام ١٩٨٣ قتل ٢١٦ شخصا وأصيب ٧٩٢٣ شخصا، وفي عام ١٩٨٣ ، بعد ادخال قانون أحزمة المقاعد ، قتل ١٧٣ شخصا وأصيب ٤٥٠ شخصا . وتبيّن الدراسات الاستقصائية المنتظمة أن معدل وضع أحزمة المقاعد يتجاوز ٩٠ في المائة - مقابل ٦٥ في المائة قبل الالتزام بذلك قانونا . وتعتمد الحكومة الآن اشتراط تجهيز السيارات الجديدة المصنوعة بعد أول تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٦ بأحزمة المقاعد الخلفية .

ولكن القيادة في حالة سكر ما زالت مشكلة ، والشخص الذي يقود سيارة أو الشخص المسئول عن سيارة يعتبر قد ارتكب جريمة في ايرلندا الشمالية اذا كان تركيز الكحول في دمه أكثر من ٨٠ ملليغراما لكل ١٠٠ ملليلتر من الدم (أو ١٠٧ ملليغراما من الكحول في كل ١٠٠ ملليلتر من البول) . ووحدات منع الحوادث التابعة للشرطة مجهزة بمعدات لقياس نسبة الكحول ، تعطي قراءات دقيقة لمقدار الكحول في هواء التنفس . وفي عام ١٩٨٤ طلب من ٩٥٣ ٢ سائقا الخصوص لاختبارات التنفس ، ووجد أن ١١٧ شخصا كان ايجابيا . وبالرغم من تنفيذ الشرطة هذا القانون بجدية بالغة ، وبالرغم

من حملات الدعاية التي تقوم بها الوزارة (اشتتان سنويا حاليا) ما زال مستوى الحوادث القاتلة الناجمة عن القيادة في حالة سكر أو سكر أو المشاية عاليا ، ففي عام ١٩٨٤ وقعت ٣٣ حادثة من هذا القبيل أدت إلى ٣٧ وفاة .

وزارة شؤون البيئة (ايرلندا الشمالية) مسؤولة ، بموجب أمر المرور على الطرق لايرلندا الشمالية لعام ١٩٨١ ، عن التثقيف والتدريب بقصد السلامة على الطرق ، فتقوم دائرة السلامة على الطرق بالوزارة بتنظيم دورات لتعليم قواعد المرور للمدرسين والطلاب والشرطة والرواد الشباب ، وتقدم مجانا مواد تعليمية لكل أنواع المدارس والمعاهد في كل المقاطعة . كما تقوم هذه الدائرة بتنظيم خطط شاملة لتعليم الأطفال من فئة العمر ٣ - ٧ سنوات قواعد السلامة ، وكذلك التدريب على الدراجات للطلاب من فئة العمر ٩ - ١٢ سنة ، ومقررات لتعليم قواعد المرور وامتحانات إتمام الدراسة الثانوية لتلaminer ما بعد المرحلة الابتدائية ، والتدريب على الدراجات النارية والبخارية لأشخاص الذين تتجاوز أعمارهم ١٦ سنة ، ودورات للتدريب على القيادة لأشخاص الذين تتتجاوز أعمارهم ١٧ سنة .

هاء - سلامة المستهلكين

ان وحدة سلامة المستهلكين ، التابعة لوزارة التجارة والصناعة مسؤولة عن سلامة جميع المنتجات الاستهلاكية التي تستخدم داخل المنزل وخارجه والتي لا تقع ، على وجه التحديد ، ضمن اختصاصات الدوائر الحكومية الأخرى (وزارة الصحة والضمان الاجتماعي تختص ، مثلا ، بالادوية والعقاقير ، وزارة الزراعة تختص بالاغذية ، الخ) .

وتتعدد أنشطة وحدة سلامة المستهلكين داخل المنزل أشكالاً متنوعة ، تشمل ما يلي :

- (أ) بحث الشكاوى ؛
- (ب) اعداد اللوائح الخاصة بالسلامة ، بما في ذلك تطبيق توجيهات الجماعة الاقتصادية الاوروبية والاشتراك في اعداد معايير السلامة الطوعية التي قد تستند اليها اللوائح في وقت لاحق ؛
- (ج) اجراء البحوث ، بما في ذلك جمع البيانات بشأن المنتجات التي تسببت في وقوع حوادث ؛
- (د) تعزيز الدعاية والوقاية من الحوادث .

بحث الشكاوى

تصل الينا الشكاوى بشأن المنتجات التي يدعى أنها غير سلية عن طريق السلطات المحلية ومنظمات المستهلكين والسلامة ، كما تصل الينا مباشرة من الأفراد . ويقدم المستشارون التقنيون التابعون للوحدة ، وكذلك الاجهزة الخارجية ، حبيباً ما كان ذلك ملائماً ، المشورة المتخصصة وتبحث الشكاوى ، كلما دعت الضرورة ، مع المنتجين المعندين . ويتخذ هذا الاجراء لضمان ادخال التعديلات والتحسينات الملائمة ، وسحب المنتجات غير السلية من الأسواق اذا كانت تتخطى على درجة معينة من الخطورة .

التشريعات

في اطار قانون حماية المستهلك لعام ١٩٦١ (المعدل بقانون حماية المستهلك لعام ١٩٧١) وكلما دعت الضرورة ، كانت توضع اللوائح التي تفرض مستلزمات معينة يجب توافرها في المنتجات الاستهلاكية (مثل التركيب والتصميم والتغليف والتعريف بالمنتج على الملصق) . وينص هذا القانون على أن بيع أي منتج لا يتمشى مع اللوائح المعمول بها ، أو تخزينه بغير البيع ، يعتبر جريمة وعدل القانون الخاص بحماية المستهلك لعام ١٩٧٨ السلطات المخولة بموجب قوانين حماية المستهلك السابقة ، ووسع من نطاق هذه السلطات . وبموجب هذا القانون ، ازدادت المستلزمات التي يمكن أن تستند إليها اللوائح الخاصة بسلامة المستهلكين ، وخللت إلى الوزير سلطات جديدة بمحظى توريد سلع معينة والاشتراك على الموردين بأن يصدروا تحذيرات ، كما أدخل القانون تعديلات تتعلق بالسلطات المعنية بإنفاذ القوانين ، وتردفقت هذا التقرير قائمة باللوائح المعمول بها .

ومن المزمع تعزيز سلطات إنفاذ القوانين الحالية ، على أن تراعى بوجه خاص مسألة تحديد السلع غير السلية ومنع توریدها قبل أن تصل إلى المتاجر . ومن المقترن أيضاً فرض رسم عام على جميع الموردين لضمان سلامة سلعهم ومطابقتها للمعايير الحديثة لتوفير السلامة .

البحث

يعمل النظام ، الذي وضعته وحدة مراقبة الحوادث المنزلية ، منذ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٦ ، وتوجد في بنك البيانات التابع لهذا النظام ٦٠٠ ٠٠٠ حالة . ويجري جمع البيانات الخامسة بالحوادث داخل المنازل وخارجها على أساس عينة دورية قوامها ٢٠ مستشفى في موقع شتي في إنكلترا وويلز ، وتحلل البيانات مركزيا . والغرض الأساسي من النظام هو توفير معلومات عن الحوادث الناجمة عن السلع الاستهلاكية بغية تحديد مدى الخطورة التي ينطوي عليها كل نوع من أنواع المنتجات . ويساعد ذلك في التعرف على الحاجة الى تحسين معايير السلامة وتقرير ما ستتضمنه اللوائح المقبلة . كما يساعد في تقييم كفاءة التعليمات الخاصة بسلامة المنتجات وتحطيم حملات الدعاية من أجل الوقاية من الحوادث . ويقدم النظام ، بصفة منتظمة ، معلومات الى الدوائر الحكومية الأخرى والى أصحاب المصانع والى منظمات مثل المعهد البريطاني للمعايير ، ورابطة المستهلكين ، والجمعية الملكية للوقاية من الحوادث .

وتجري بين حين وآخر دراسات تفصيلية عن مخاطر معينة تنطوي عليها بعض المنتجات .

الدعاية

تضطلع كل من الحكومة المركزية والحكومات المحلية والمنظمات الطوعية بتعزيز الدعاية لسلامة داخل المنازل . وتعتمد الوزارة أساسا على الأفلام التلفزيونية " التي تعرض بين الفقرات " وعلى الإشارة الإذاعية ، التي ينتجها لحسابنا المكتب المركزي للإعلام . ويوجد في الوقت الحاضر عدد من هذه الأفلام لدى شركة الإذاعة البريطانية وشركات الإذاعة المستقلة ، وهي تعرض من حين لآخر في الفترات الفاصلة بين البرامج ، وتنتتج أفلام إضافية بين الحين والحين . وتتصدر الجمعية الملكية للوقاية من الحوادث مجموعة متنوعة من الملمصقات والنشرات حول موضوع السلامة داخل المنازل .

اللوائح الصادرة في إطار قانون حماية المستهلك لعام ١٩٧١

المك الشريعي رقم :

الموضوع

اللوائح الخاصة (بالاستخدام الآمن) لحوامل أسرة الأطفال لعام ١٩٧٦ ١٦١٠

اللوائح الخاصة (بالاستخدام الآمن) لشياط النوم لعام ١٩٧٧ ٨٣٩

اللوائح الخاصة (بالاستخدام الآمن) للعب الأطفال ، ١٩٧٧ و ١٩٧٤ ١١٥٧ و ١٣٦٧

اللوائح الخاصة بالأجهزة الكهربائية (الترميز بالألوان) ١٩٧٩ ٨١١ و ٩٣١ و ١٩٧٧

اللوائح الخاصة بالاستخدام الآمن للبطاطين الكهربائية ، لعام ١٩٧١ ١٩٧١

اللوائح الخاصة بالاستخدام الآمن لأدوات الطهي ، لعام ١٩٧٦ ١٩٥٧

اللوائح الخاصة بأجهزة التدفئة (حواجز النار) لعام ١٩٧٣ ٤١٠٦

اللوائح الخاصة بالاستخدام الآمن للأقلام وأدوات الكتابة ، لعام ١٩٧٤ ٤٤٦

<u>المادة التشريعية رقم :</u>	<u>الموضوع</u>
١٤٤١	اللوائح الخاصة بالاستخدام الآمن للأدوات المصنوعة من الخزف المطلي ، ١٩٧٥
١٣٦٦ و ١٤٠٨	اللوائح الخاصة بالاستخدام الآمن للمعدات الكهربائية ، ١٩٧٥ و ١٩٧٦
٤٥٤	اللوائح الخاصة بالاستخدام الآمن للأنبوبة الزجاجية المطلية بالمينا ، ١٩٧٦
٢	اللوائح الخاصة بملابس الأطفال (أقمصة أغطية الرأس) ، ١٩٧٦
١٦٧	اللوائح الخاصة بالاستخدام الآمن لأجهزة التدفئة بالنفط ، ١٩٧٧
٨٣٦	اللوائح الخاصة بالاستخدام الآمن لدمى الأطفال ، ١٩٧٨
١٣٥٤	اللوائح الخاصة بمستحضرات التجميل ، ١٩٧٨
١٣٧٢	اللوائح الخاصة بالاستخدام الآمن لعربات الأطفال ، ١٩٧٨
١١٢٥	اللوائح الخاصة بالاستخدام الآمن لمصابيح النفط ، ١٩٧٩
١٤٧٧	(تعديل) اللوائح الخاصة بمستحضرات التجميل ، ١٩٨٣
<u>اللوائح الصادرة بموجب قانون حماية المستهلك لعام ١٩٧٨</u>	
١٣٦	اللوائح الخاصة بالاستخدام الآمن للمواد والمستحضرات الخطرة ، ١٩٨٠
٧٥٥	اللوائح الخاصة بالاستخدام الآمن للأثاث المنجد ، ١٩٨٠
٩٥٨	اللوائح الخاصة بالاستخدام الآمن للحلق الشخصية والمنزلية ، ١٩٨٠
٤٤٤	اللوائح الخاصة بالاستخدام الآمن لمصابيح السيارات ، *١٩٨٢
٥١٩	(تعديل) اللوائح الخاصة بالاستخدام الآمن للأثاث المنجد ، ١٩٨٣
١٤٥	اللوائح الخاصة بالاستخدام الآمن للدراجات ذات الدواسات ، *١٩٨٤
١٢٦٠	اللوائح الخاصة بالاستخدام الآمن لمستحضرات التجميل ، **١٩٨٤
٩٩	اللوائح الخاصة بالاستخدام الآمن للمواد الشبيهة بالغذية ، ١٩٨٥
١٢٧	(تعديل) اللوائح الخاصة بالاستخدام الآمن للمواد والمستحضرات الخطرة ، ١٩٨٥
١٢٨	(تعديل) اللوائح الخاصة بالاستخدام الآمن للحلق الشخصية والمنزلية ، ١٩٨٥
١٨٠٢	اللوائح الخاصة بالاستخدام الآمن لأجهزة التدفئة بالغاز ، ١٩٨٤

الصلك التشريعي رقم :

الموضوع

أوامر حظر صادرة بموجب قانون حماية المستهلك لعام ١٩٧٨

١٧٢٨	الأمر الخاص بالاستخدام الآمن لثياب النوم ، ١٩٧٨
٤٤	الأمر الخاص بالاستخدام الآمن لمكونات صنع البالونات ، ١٩٧٩
٨٨٧	الأمر الخاص بالاستخدام الآمن لكتسوارات الغازات المسيلة للدموع ، ١٩٧٩
٥٢٣	الأمر الخاص بالاستخدام الآمن لاثاث الاطفال ، ١٩٨٢
١٣٦٦	الأمر الخاص بالاستخدام الآمن للعب الاطفال ، التي على شكل الشعابين المائية ، ١٩٨٣
١٦٩٦	الأمر الخاص بالاستخدام الآمن لاجهزه التدفئة بالغاز ، ١٩٨٣
١٧٩١	الأمر الخاص بالاستخدام الآمن للمواد الجديدة المتمددة ، ١٩٨٣
٨٣	الأمر الخاص بالاستخدام الآمن للمحمة المعطرة ، ١٩٨٤

لوائح أخرى

٤٠٩	لوائح الخاصة بتعبئة وعنونة المواد الخطرة ، ١٩٨٧ ***
٧٩٩	(تعديل) لوائح الخاصة بتعبئة وعنونة المواد الخطرة ، ١٩٨١
١٧	(تعديل) لوائح الخاصة بتعبئة وعنونة المواد الخطرة ، ١٩٨٣
١١٤٠	لوائح الخاصة برشاشات الايرسول (اشتراطات الجماعة الاقتصادية الاوروبية) ، ١٩٧٧ (الصادرة بموجب قانون المجتمعات الاوروبية لعام ١٩٧٢)
١٥٤٩	(تعديل) لوائح الخاصة برشاشات الايرسول (اشتراطات الجماعة الاقتصادية الاوروبية) ، ١٩٨١
٦١٦	لوائح الخاصة بمنع الغش في مواصفات الاقمشة ، ١٩٥٩ ****
٧٦٦	لوائح الخاصة بمنع الغش في مواصفات الاقمشة ، ١٩٨٠ ****
١٢٤٤	لوائح الخاصة بتصنيف وتعبئة وعنونة المواد الخطرة ، ١٩٨٤ ***

* لوائح اصدرتها وزارة النقل .

** تضمنت أيضا سلطات بموجب قانون المجتمعات الاوروبية لعام ١٩٧٢ وقانون حماية المستهلك لعام ١٩٦١ .

*** اشتركت في اصدارها هذه الوزارة ووزارة العمل ، بموجب قانون توفير الصحة والامان في موضع العمل لعام ١٩٧٤ ، وقانون المجتمعات الاوروبية لعام ١٩٧٢ .

**** صدرت بموجب قانون منع الغش في مواصفات الاقمشة لعام ١٩١٣ .

الامراض والحوادث المهنية والصناعية

تقع مسؤولية حماية وتحسين المرافق الصحية الصناعية والوقاية من الامراض المهنية في بريطانيا العظمى على لجنة الصحة والسلامة وعلى الادارة التنفيذية المعنية بالصحة والسلامة ، في اطار قانون الصحة والسلامة في موقع العمل لعام ١٩٧٤ وقد ورد وصف للصكوك التشريعية ذات الصلة بهذا الموضوع في تقرير سابق قدمته المملكة المتحدة بشأن المادة ٧ من العهد الدولي (E/1978/8/Add.9 ، الفقرات ٣٨ - ٤٣) . وتقتضي الاشتراطات العامة التي نص عليها قانون عام ١٩٧٤ من أصحاب الاعمال تأمين رعاية جميع العاملين والحفاظ على صحتهم وسلامتهم في مواقع العمل . وثمة قسم متخصص داخل الادارة التنفيذية المعنية بالصحة والسلامة يجري الاستقصاءات ويقدم المشورة بشأن جميع جوانب المرافق الصحية المهنية ، في حين تفضل باجراء البحث في هذا المجال شعبة خدمات البحث والمخبرات التابعة للادارة التنفيذية المعنية بالصحة والسلامة .

ومثلاً سبق شرحه في الوثيقة E/1978/8/Add.9 ، تقدم الدائرة الاستشارية الطبية المهنية التابعة للادارة التنفيذية المعنية بالصحة والسلامة ، المشورة بشأن مسائل الصحة المهنية . وفي كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ ، أنشئ داخلي الدائرة المذكورة فرع جديد لتقديم المعلومات العامة وتقييم البيانات المتعلقة بالمخاطر الصحية والتقييم الطبي والوبائيات والبلاغ عن الامراض المهنية وتطبيق نظم معينة للسلامة الكيميائية . ذلك أن الوقاية الفعالة من الامراض المهنية تقتضي توافر معلومات تفصيلية عن معدل حدوث الامراض . ولتوفير هذه المعلومات ، أعدت اللوائح الخاصة بالبلاغ عن الحوادث والواقع الخطرة لعام ١٩٨٠ ، وبدأ العمل بهذه اللوائح في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨١ . بيد أنه من المؤسف أن بعض التغييرات التي أدخلت على التشريعات والإجراءات الداخلية في نطاق مسؤولية وزارة الصحة والضمان الاجتماعي قد أدت إلى أوجه قصور في المعلومات التي تصل إلى الادارة التنفيذية المعنية بالصحة والسلامة . ونشرت لجنة الصحة والسلامة مقترناتها للتغلب على أوجه القصور هذه في شكل مشروع لائحة يعرف باسم لائحة البلاغ عن الامراض والوقائع الخطرة . وليس من الممكن التنبؤ بالتوقيت الذي ستتحول فيه هذه المقترنات إلى قانون .

وتشترط المادة ٣ من قانون عام ١٩٧٤ على أصحاب الاعمال ، الخ ، ضمان لا يتعرض الاشخاص غير العاملين لديهم لمخاطر تؤثر على صحتهم وسلامتهم . ويفيد ذلك ، على سبيل المثال ، في حماية الجمهور من انبعاث المواد الضارة من المنشآت الصناعية (أو من الانبعاث العرضي الذي قد يترب على انفجار ضخم) . وتجري الادارة التنفيذية المعنية بالصحة والسلامة تفتيشاً دقيقاً على المنشآت النووية ، والمنشآت غير النووية مثل مصانع المواد الكيميائية . فلا يجوز تشغيل أي مرفق نووي ، مثلاً ، الا وفقاً لترخيص تمنحها وحدة التفتيش على المنشآت النووية ، التابعة للادارة التنفيذية المعنية بالصحة والسلامة ، بموجب القانون الخاص بالمنشآت النووية لعام ١٩٦٥ . ولئن كانت هذه التدابير تهدف إلى الحفاظ على صحة البشر وسلامتهم ، فإن لها أيضاً تأثيراً مفيداً على البيئة بوجه عام .

وعلى وجه التحديد ، تتولى وحدة التفتيش الملكية المعنية بتناثر الهواء بسبب الصناعة ، والتي كانت تسمى فيما مضى وحدة التفتيش الملكية المعنية بالقلويات ونظافة الهواء ، مراقبة انبعاث الغازات "المؤذنة أو الضارة" في الهواء من عمليات "قابلة للتسجيل" في انكلترا وويلز ، بموجب القانون الخاص بمصانع القلويات الخ ، لعام ١٩٠٦ . والعمليات القابلة للتسجيل هي أساساً ، أهم العمليات المتبعة في التلوث والتي تقتضي خبرة تقنية خاصة لمراقبتها . وهي

اسكتلندا ، تضطلع وحدة التفتيش الملكية المعنية بالبيئة الصناعي في اسكتلندا بنفس المهام بوصفها وكيلة للجنة المعنية بالصحة والسلامة ، وقانون عام ١٩٠٦ هو نص تشريعي ذو صلة بقانون الصحة والسلامة في موقع العمل ، الذي يمكن تطبيق أحكامه على أية مخالفة (انظر الفصل أولا - جيم ، الفقرة ٥ أعلاه) .

وفي ايرلندا الشمالية ، تقع مسؤولية حماية وتحسين المرافق الصحية الصناعية والوقاية من الأمراض المهنية على عاتق وحدة التفتيش المعنية بالصحة والسلامة ، التابعة لوزارة التنمية الاقتصادية ، بموجب الأمر الصادر في ١٩٧٨ والخاص بالصحة والسلامة في موقع العمل الذي يشبه إلى حد كبير قانون الصحة والسلامة في موقع العمل في بريطانيا العظمى لعام ١٩٧٤ ، والواقع أنه أعد على غراره . ويشترك الأمر الصادر في عام ١٩٧٨ من أصحاب الأعمال الخ ٠٠٠ توفير الرعاية والصحة والسلامة في موقع العمل لجميع العاملين . وثمة قسم متخصص محدود ، داخل وحدة التفتيش المعنية بالصحة والسلامة ، يتولى الاستقصاءات وتقديم المشورة فيها يتعلق جميع جوانب المرافق الصحية المهنية ومثلما هي الحال في بريطانيا العظمى ، تتولى دائرة استشارية طبية مهنية ، أنشئت بموجب الجزء ثالثا من الأمر المشار إليه ، تقديم المشورة بشأن مسائل الصحة المهنية . وتشترط المادة ٥ من الأمر على أصحاب الأعمال الخ ٠٠٠ ضمان لا يتعرض الأشخاص غير العاملين لديهم ، أي أفراد الجمهور ، لمخاطر توءثر على صحتهم وسلامتهم . ويرد فيما يلي بيان بالتدابير التشريعية التي اعتمدت منذ التقرير السابق :

اللوائح الخاصة بالبلاغ عن المنشآت التي تستخدم موادا خطيرة (ايرلندا الشمالية) ، رقم ١٧٧ لعام ١٩٨٤

تحظر هذه اللوائح على أي شخص الاضطلاع بأي نشاط يترتب عليه وجود كمية ينبعي الإبلاغ عنها من أي مادة خطيرة في أي موقع ما لم يكن هذا الشخص قد أبلغ وزارة التنمية الاقتصادية بالبيانات المنصوص عليها في الجزء الأول من الجدول ٢ من اللوائح في غضون فترة ثلاثة شهور على الأقل قبل بدء النشاط المعنى . وتتضمن هذه اللوائح نفس الأحكام المنصوص عليها في اللوائح المعمول بها في بريطانيا العظمى ، وتتولى إيفادها وحدة التفتيش المعنية بالصحة والسلامة ، التابعة لـ وزارة التنمية الاقتصادية .

اللوائح الخاصة (بتراخيص) الاسبستوس (ايرلندا الشمالية) رقم ٢٠٥ لعام ١٩٨٤

تنص هذه اللوائح على أنه لا يجوز لأي صاحب عمل أو أي شخص يعمل لحساب نفسه أن يستخدم الاسبستوس في العزل أو الطلاء الا اذا حصل على ترخيص من وزارة التنمية الاقتصادية . ويجوز للوزارة أن ترفض اصدار ترخيص ما ، كما يجوز لها أن تفرض شروطا معينة على أي ترخيص تصدره . وتشترط اللوائح أيضا على صاحب العمل ضمان أن يجري لكل شخص يعمل لديه فحص طبي قبل العمل لأول مرة في مجال استخدام الاسبستوس للعزل أو الطلاء ، وأن يفحص الشخص مرة كل سنتين بعد ذلك طوال فترة عمله في مجال استخدام الاسبستوس . وتشدد وحدة التفتيش المعنية بالصحة والسلامة التابعة لوزارة التنمية الاقتصادية ، في تنفيذ هذه اللوائح التي تطبق نفس الأحكام المنصوص عليها في اللوائح المعمول بها في بريطانيا العظمى .

اللوائح الخاصة بالبلاغ عن المواد الجديدة (ايرلندا الشمالية) رقم ٦٣ لعام ١٩٨٥

تنفذ هذه اللوائح ، فيما يتعلق بـ ايرلندا الشمالية ، أحكاماً ذات صلة بالبلاغ عن المواد وتحمّلها نشرة مبادئ توجيهية صادرة عن المجلس بشأن تصنيف وتعبئة وعنونة المواد الخطرة . وهي مماثلة للوائح المعمول بها في بريطانيا العظمى .

وتشترط هذه اللوائح على أي صاحب مصنع أو مستورد يتعامل في مادة جديدة أن يبلغ وزارة التنمية الاقتصادية ببيانات هذه المادة ، بما فيها البيانات المنصوص عليها في الجدول ١ ، وذلك قبل أن يورد هذه المادة بكمية تبلغ طناً أو أكثر خلال مدة ١٢ شهراً . وتتولى وحدة التفتيش المعنية بالصحة والسلامة ، والتابعة لوزارة التنمية الاقتصادية ، انفاذ هذه اللوائح التي تنص أيضاً على اشتراطات أضيق نطاقاً تتعلق بتوريد مواد جديدة معينة بكميات تقل عن طن أو لاغراض التجارب .

اللوائح الخاصة بتصنيف وتعبئة وعنونة المواد الخطرة (ايرلندا الشمالية) رقم ٨١ لعام ١٩٨٥

تنفذ هذه اللوائح ، فيما يتعلق بـ ايرلندا الشمالية ، أحكام مختلف نشرات المبادئ التوجيهية الصادرة عن المجلس ، وهي مماثلة للوائح المعمول بها في بريطانيا العظمى . كما أنهما ألغت وأصدرت من جديد ، بتعديلات طفيفة ، اللوائح رقم ٢٨٣ لعام ١٩٨١ (ايرلندا الشمالية) الخاصة بـ تعبئة وعنونة المواد الخطرة ، المعدلة باللوائح رقم ٢٨٦ لعام ١٩٨٣ والخاصة بالموضوع ذاته ، وسعت نطاق أحكامه بحيث يشمل توريد جميع المواد الخطرة بما فيها المستحضرات . وتتضمن هذه اللوائح أيضاً أحكاماً بشأن تصنيف وتعبئة وعنونة المواد الخطرة المنقوله بـ را داخل عبوات .

اللوائح الخاصة بمراقبة الأنشطة الصناعية التي تتنطوي على احتمالات وقوع حوادث جسيمة (ايرلندا الشمالية) ، رقم ١٧٥ لعام ١٩٨٥

تنفذ هذه اللوائح ، فيما يتعلق بـ ايرلندا الشمالية ، أحكام نشرة مبادئ توجيهية صادرة عن المجلس بشأن " بعض الأنشطة الصناعية التي تتنطوي على احتمالات وقوع حوادث جسيمة " ، وهي بذلك تنص على اشتراطات جديدة بهدف تفادي وتقيد نطاق الآثار المترتبة على الحوادث الناجمة عن أنشطة صناعية تستخدم فيها مواد خطرة . وهي مماثلة للوائح المعمول بها في بريطانيا العظمى .

وتشترط اللائحة رقم ٤ على أصحاب المصانع الذين ينفذون أنشطة صناعية من هذا القبيل اثبات قدرتهم على تحديد احتمالات وقوع الحوادث الجسيمة ، واتخاذهم للتدابير الملائمة لتفادي أو تقيد نطاق الآثار المترتبة على أي حادث جسيم ، وتزويدهم الاشخاص العاملين في الموقع بما يلزم لذلك من معلومات وتدريب ومعدات . وبموجب اللائحة رقم ٥ يشترط على أصحاب هذه المصانع ابلاغ أي حادث جسيم الى وزارة التنمية الاقتصادية التي يتعين عليها ارسال معلومات عن الحادث الى الادارة التنفيذية المعنية بالصحة والسلامة في بريطانيا العظمى كيما تحليلها ، بدورها ، الى لجنة المجتمعات الأوروبية .

وبموجب اللائحة رقم ١٠ ، يطلب من صاحب المصنع أن يعد ويستكمل خطة للطوارئ فـ في الموقع ، يذكر فيها بالتفصيل كيفية مواجهة الحوادث الجسيمة في الموقع الذي ينفذ فيه النشاط الصناعي . وبموجب اللائحة رقم ١١ ، يطلب من وزارة التنمية الاقتصادية اعداد خطة للطوارئ تطبق قرب الموقع على أساس المعلومات التي يقدمها اليها صاحب المصنع ، وذلك بعد التشاور معه ومع أي شخص آخر ذي صفة .

وتنص اللائحة رقم ١٦ على وجوب أن يتخد صاحب المصنع ترتيبات لإبلاغ السكان القاطنين حول الموقع ، والذين يحتمل تضررهم بسبب وقوع حادث جسيم ، بطبيعة الخطر الذي قد يواجهونه . وبتدابير الامن والسلوك الصحيح الذي يتبعه عليهم اتباعه اذا ما وقع حادث من هذا القبيل .

اللوائح الخاصة بالصحة والسلامة (العوامل الممرضة الخطرة) (ايرلندا الشمالية) رقم ٢٧٣
لعام ١٩٨٢

تتعلق هذه اللوائح بعوامل ممرضة خطيرة معينة ، وتحظر الاحتفاظ بها والتعامل فيها ونقلها ما لم يقدم الى وزارة التنمية الاقتصادية اشعار بذلك قبل ٣٠ يوما على الاقل . ويحظر ايضا اجراء تشخيص من المرجح أنه سيستخدم أحد العوامل الممرضة المصنفة ما لم يقدم اشعار مماثل للاشعار المشار اليه . والبيانات الواجب ادراجها في الاشعار منصوص عليها في الجداول المرفقة باللوائح التي تنص أيضا على وجوب قيام وزارة التنمية الاقتصادية باحالة المعلومات الواردة اليها الى وزارة الصحة والخدمات الاجتماعية .

اللوائح الخاصة بالصحة والسلامة (الاسعافات الاولية) (ايرلندا الشمالية) رقم ٤٦٩ لعام ١٩٨٢

تنص هذه اللوائح على أن يتخذ صاحب العمل الترتيبات الخاصة بتوفير الاسعافات الاولية للعاملين لديه ، وأن يتتأكد من تنفيذ هذه الترتيبات وأن يبلغ العاملين لديه بها .

وتنص اللوائح أيضا على أن يوفر الشخص الذي يعمل لحساب نفسه معدات الاسعافات الاولية لنفسه ، أو أن يومن وجودها بشكل آخر .

وتطبق اللوائح، باستثناء الحالات المنصوص عليها في اللائحة رقم ٧ ، على جميع جهات العمل في ايرلندا الشمالية .

الخطط الشاملة والتدابير المحددة التي تكفل لجميع الفئات العمرية وجميع فئات السكان،
ولاسيما في المناطق الريفية ، خدمات صحية كافية تشمل الرعاية الطبية الكافية في حالة
المرض أو الحوادث

تهدف الادارة الوطنية للصحة الى تعزيز الخدمات الصحية الشاملة من أجل تحسين الصحة البدنية والعقلية والوقاية من الامراض وتشخيصها ومعالجتها . وشمة مجموعة متنوعة من خدمات المستشفيات وخدمات الرعاية الصحية الاولية .

الرعاية الصحية الاولية

يعني مصطلح الرعاية الصحية الاولية تقديم المشورة والرعاية الى افراد الجمهور بشأن المسائل الصحية بواسطة افرقة مهنية متعددة التخصصات مسؤولة عن تقديم خدمة معينة على مستوى الاتصال الاول بأفراد الجمهور ، ومواصلة ذلك من خلال العلاج أو اعادة التأهيل ، أو المراحل النهائية للمرض في حالة ما اذا كان المريض يعيش في مجتمع محلي ، واحالة المرضى الى اخصائيين كلما اقتضت الضرورة . والرعاية الصحية الاولية عبارة عن خدمة شخصية تقدم الى السكان في منازلهم وفي عيادات الاطباء والمستوصفات والمرافق الصحية والمدارس .

ويساهم العاملون من مختلف تخصصات الرعاية الصحية بمهاراتهم ، كل في مجاله ، فـي تقديم خدمات الرعاية الصحية الاولية بحيث تتوافر المشورة والرعاية من كافة الجوانب الوقائية والعلاجية الصحية . والرعاية الصحية الاولية تعنى بصحة المجتمع بمفهومه الواسع ، كما تعنى بصحة كل أسرة على حدة وبالسكان من جميع الاعمار داخل هذا المجتمع . وتقدم هذه الرعاية مجاناً للجميع ، باستثناء اسهام بسيط في تكلفة العقاقير أو الاجهزة التي ينصح بها الطبيب . ولا تحصل هذه الرسوم اذا كان المريض معوزاً .

أفرقة الرعاية الصحية الاولية

يجري التركيز على تنمية أفرقة الرعاية الصحية الاولية . ويتتألف فريق الرعاية الصحية الاولية من ممارس عام وزائر صحي (خبير في الرعاية الصحية للأطفال) وممرضة الدائرة (التي تستطيع أن تقدم رعاية تربوية ماهرة لجميع سكان المجتمع المحلي) ، وينضم أحياناً الى الفريق موظف خدمات اجتماعية وتدعم الأفرقة بعاملين في شعوب السكنية والاستقبال . ويؤدي ، من خلال تطوير نهج استخدام الأفرقة والتشجيع على قيام علاقات عمل وثيقة مع الهيئات الاجتماعية التابعة للسلطات المحلية ، التوصل الى تقديم خدمات صحية أكثر تكاملًا وضمان الا تكون خدمات صحة المجتمع متاحة فحسب وإنما ايضاً وصول هذه الخدمات الى جميع المحتاجين اليها . وهذا الأمر مهم بصفة خاصة في المناطق الريفية لأن أقرب مستشفى قد يقع على مسافة كبيرة من مكان اقامة السكان . ويجري العمل أيضاً على تحسين تقديم الرعاية الصحية في المناطق الداخلية للمدن ، وفي المناطق التي تفتقر اليها والتي من المعروف أنها تواجه مشاكل صحية .

خدمات طبيب الأسرة

الممارس العام هو الطبيب الذي يقدم الرعاية الشخصية والـولـية والمستمرة الى الأفراد والـأـسر . وقد يزور مرضاه في منازلهم أو يفحصهم في عيادته أو احياناً في المستشفى . وهو مسؤول عن اتخاذ القرار الاولى فيما يتعلق بكل مشكلة يعرضها عليه المريض ، ويراجع الاخصائيين عندما يرى ذلك ملائماً . وفي حين أن توزيع الخدمات الطبية العامة يتوقف أولاً على تفضيل الاطباء على المستوى الفردي ، وهم في ذلك يعتبرون متعاقدين مستقلين ، فإن لجنة الممارسات الطبية ، وهي جهاز تشريعي ، تعمل على تعزيز المساواة في توزيع أطباء الأسرة . وثمة حافز مالي لتشجيع الاطباء على ممارسة مهنتهم في المناطق التي تعتبر في أشد الحاجة اليهم .

خدمات المستشفيات

تقديم خدمات المستشفيات للمرضى الذين يحتاجون الى علاج تخصصي وتسهيلات فـي التشخيص . ويحصل المريض على هذه الرعاية عادة اثر قرار طبيب الاسرة باحالته الى المستشفى . وجميع هذه الخدمات مجانية . وتقدم خدمات المستشفيات الى جميع قطاعات المجتمع ، ولكن المسنين بوجه خاص ، هم أهم المستفيدن منها .

وتقوم استراتيجية الحكومة بشأن خدمات المستشفيات على أساس توفير مجموعة كاملة من العلاجات التخصصية وتسهيلات التشخيص والدعم في المستشفيات العامة في الدوائر السكانية . ويظهر تزايد الترابط بين مختلف فروع الطب الحاجة الى تجميع شتى تسهيلات التشخيص والـعـلاـج

في مكان واحد . ويتم ذلك عن طريق انشاء مستشفيات عامة تخدم مناطق سكانية محددة . وتتضمن هذه المستشفيات وحدات للولادة ووحدات للصحة النفسية ووحدات لأمراض الشيخوخة ووحدات لصحة الأطفال ، كما تضم مراافق جراحية وطبية متخصصة . وتضم بعض المستشفيات وحدات للحوادث والطوارئ ووحدات داخلية لامراض الاذن والأنف والحنجرة وأمراض العيون ، كما يقدم البعض الآخر خدمات على درجة عالية من التخصص لمناطق سكانية أكبر (مناطق اقليمية) مثل جراحة الاعصاب . ونتيجة لتنفيذ جزء من هذه الاستراتيجية ، جرى في خط متواز مع افتتاح المراافق الجديدة اغلاق بعض المستشفيات التي لم تعد ملائمة لتحقيق نفس الأغراض .

وينتظر من السلطات الصحية أن تراعي الاحتياجات المحلية مراعاة كاملة عند تخطيط الخدمات وأن تقلل ، بصفة خاصة وقدر الامكان ، ما يتسبب فيه اغلاق المستشفيات من صعوبات مكانية يواجهها السكان . فالمرضى المحتججون للعلاج بالمستشفى لا يحتاجون جميعاً للمراافق المتخصصة الموجودة في مستشفى عام على مستوى الدائرة السكانية ، كما أن الأمر لا يحتاج إلى تركيز جميع المراافق في مستشفى واحد . ومن ثم ، تنص الاستراتيجية الخاصة بالمستشفيات على البقاء على المستشفيات المحلية أو تطويرها ، هذه المستشفيات التي تقدم مجموعة محدودة النطاق من الخدمات وتقع قريباً من مساكن المرضى . والسياسة المتعلقة ببنطاق خدمات هذه المستشفيات سياسة مرتنة . فيجوز ، على سبيل المثال ، ألا تكتفي السلطة الصحية المعنية بتقديم خدمات إعادة التأهيل والرعاية المستمرة للمرضى المسنين بل وخدمات للحالات الجراحية الحادة والتشخيص بالأشعة السينية وغير ذلك من خدمات التشخيص حيالاً أمكن أن يتم ذلك بفعالية وبتكلفة زهيدة .

خدمات الاسعاف

تقدم السلطات الصحية خدمات الاسعاف تحت اشراف الدائرة الصحية الوطنية . وتقدم هذه الخدمات مجاناً وتتم عادة بناء على ترخيص من أحد الاطباء للمرضى غير القادرين طبياً على التنقل بوسائل أخرى . ويمكن لأي شخص أن يطلب سيارة اسعاف (بأن يدبر الرقم ٩٩٩ هاتفيما) في حالة وقوع حادث في أي مكان أو حدوث مرض مفاجئ في الاماكن العامة . وترسل سيارة الاسعاف فور تلقي المكالمة الهاتفية . وقد وضعت معايير نموذجية للخدمة على المستوى الوطني لضمان الاستجابة السريعة والملائمة لجميع طلبات النقل بسيارات الاسعاف ، حتى في المناطق الريفية .

الخدمات المقدمة في حالات الحوادث والطوارئ

توجد في انكلترا نحو ٢٥٠ وحدة رئيسية في المستشفيات تتولى جميع الاعمال المتعلقة بالحوادث والطوارئ ، وذلك بالإضافة إلى ما يقرب من ٣٠٠ وحدة طرفية اصغر حجماً . وتقوم سيارة الاسعاف ، في حالة الطوارئ ، بنقل المصابين مباشرة إلى الوحدات الرئيسية للحوادث والطوارئ . ويستطيع اي مصاب ، مهما كانت اصابته طفيفة ، أن يتقدم للعلاج في وحدة للحوادث والطوارئ . وتتوخى السياسة المعتمدة بها حالياً تركيز خدمات الحوادث والطوارئ في المواقع التي تشكل فيها جزءاً من كل مراافق المستشفى العام للدائرة ، وأن تكون متاحة ٢٤ ساعة في اليوم . وإذا تقدم شخص ، في حالة طوارئ ، إلى مستشفى لا يتضمن وحدة للحوادث والطوارئ ، تجريلى له الاسعافات الاولية ثم يحال إلى أقرب مستشفى به مراافق للحوادث والطوارئ . أما المصابون باصابات طفيفة فيطلب منهم التوجه إلى المارس العام لطلب العلاج .

وسائل أخرى لنقل المرضى

خفف قانون النقل لعام ١٩٧٨ القيود التي كانت مفروضة على انشاء خدمات النقل بالحافلات في المجتمعات المحلية وعلى النظم الاجتماعية لتشغيل الحافلات بما يغيد المرضى الذين تعنى بهم الادارة الصحية والوطنية ، والعاملين بالمستشفيات وزوارها ، وبصفة خاصة في المناطق الريفية .

ويجوز أن تدفع للمرضى ، الذين يعالجون في المستشفيات أو العيادات التابعة للدائرة الصحية الوطنية ، نفقات المواصلات اذا ما كانت هذه النفقات تشكل " عبئا " على المرضى .

وبالاضافة الى الخدمات الصحية التي توفرها الدائرة الصحية الوطنية ، يقدم نحو ٥ في المائة من الحجم الاجمالي للرعاية الصحية عن طريق العلاج الخاص للقادرین على دفع نفقاته . ويجوز لاطباء الدائرة الصحية الوطنية أن يعالجو مرضاهم في مستشفيات الدائرة والمستشفيات الخاصة ، على أنه لا يجوز لاطباء المتعاقدين مع الدائرة الصحية الوطنية على أساس التفريغ الكامل أن يفعلوا ذلك الا اذا لم يكن دخلهم من العلاج الخاص يتتجاوز مرتبهم بنسبة ١٠ في المائة . وترخص الدائرة الصحية الوطنية باستخدام أكثر من ٣٠٠٠ سرير للعلاج الخاص في المستشفيات التابعة لها ، ولكن هذا العدد يمثل أقل من ١٠ في المائة من مجموع ما تتوفره الدائرة الصحية الوطنية . والمرضى الذين يختارون العلاج الخاص في مستشفيات الدائرة الصحية الوطنية يدفعون رسمًا يومياً مقابل التكلفة الاجمالية للاقامة والخدمات . كما أنهم يدفعون رسوماً أخرى الى الاطباء، باستثناء أولئك الذين لم يتخدوا ترتيبات كيما يعالجهم طبيب معين ، فإنهم يدفعون عند ذلك رسوماً شاملة أعلى .

ويوجد أيضاً نحو ١٠٠٠ سرير في المستشفيات الخاصة لعلاج الحالات (الحادة) ، وبصفة خاصة الحالات الجراحية المعقدة ، كما يوجد نحو ٤٠٠٠ سرير في دور التمريض والرعاية الطويلة الأجل للمسنين وغيرهم . وترحب الحكومة بما يسهم به أطباء القطاع الخاص في الرعاية الصحية المقدمة للسكان ، وهي تشجع التعاون بين الدائرة الصحية الوطنية والقطاع الخاص .

٦- الترتيبات المتخذة لتوفير الرعاية الطبية ووسائل تمويلها

اعتباراً من ١ نيسان / ابريل ١٩٨٢ نظمت الدائرة الصحية الوطنية في انكلترا تحت اشراف جهة ادارية واحدة . وأهم خصائص التنظيم الجديد هي توحيد الارشاف على الخدمات الصحية على ثلاثة مستويات: ادارة مركزية ، و ١٤ سلطة صحية اقليمية ، و ١١١ سلطة صحية في الدوائر السكانية . ويسأل وزير الخدمات الاجتماعية أمام البرلمان لا عن التنمية الشاملة للخدمات الصحية في انكلترا فحسب وإنما أيضاً عن الشعور التفصيلي لداء هذه الخدمات . وخلق قانون الخدمات الصحية الوطنية لعام ١٩٧٧ للوزير سلطات واسعة النطاق فيما يتعلق بتقديم الخدمات الصحية كما أسد إليه مهاماً محددة بشأن هذه الخدمات ، بما في ذلك الاقامة في المستشفيات والمؤسسات العلاجية الأخرى ، والخدمات الطبية وخدمات طب الاسنان والتمريض والاسعاف ، ومرافق رعاية الحوامل والمرضعات والاطفال ، والتسهيلات الخاصة بالوقاية من الامراض وتشخيصها ومعالجتها ، والتسهيلات الخاصة بتنظيم الأسرة . وللوزير صلاحية توجيه السلطات الصحية بشأن الوظائف التي تمارسها نيابة عنه وبشأن كيفية ممارستها لهذه الوظائف . وزارة الصحة والضمان الاجتماعي ، التي يقع مقرها

في لندن ، مسؤولة عن تخصيص الموارد وعن التخطيط الاستراتيجي المركزي ، وعن مراقبة أعمال الخدمات الصحية في إنكلترا بأكملها . واسندت إليها أيضاً وظائف أوسع نطاقاً تتعلق بالصحة العامة . وتوجد في إنكلترا ١٤ سلطة صحية إقليمية ، تغطي كل منها عدداً من السلطات الصحية في الدوائر السكانية وتضم داخل منطقة اختصاصها كلية أو أكثر من كليات الطب التابعة للجامعة . يعين الوزير رؤساء السلطات الصحية الإقليمية ورؤساء السلطات الصحية في الدوائر وأعضاء السلطات الصحية الإقليمية (١٦ - ١٩ عضواً) بعد التشاور مع المؤسسات المعنية ، بما فيها مجالس المقاطعات ومجلس مدينة لندن ، ونقابات المهن الصحية واتحادات العمال وأية مؤسسة أخرى يراها مناسبة . ويجري تعين أعضاء السلطة الصحية لكل دائرة سكانية (١٨ - ٢٣ عضواً) بالمشاركة بين السلطة الصحية الإقليمية والسلطات المحلية ، بعد مشاورات مماثلة لتلك التي تجري بالنسبة لأعضاء السلطات الصحية الإقليمية . ولا يتضمن هؤلاء الأعضاء جميعاً أية رواتب وإنما يحق لهم الحصول على بدلات للسفر والإعاقة . ويجوز لرؤساء السلطات أن يطلبوا ، فضلاً عن هذه البدلات اتعاباً تخضع لضريبة أساسية أو بدلات لتعويض الخسارة المالية .

وبموجب قانون عام ١٩٧٧ تعتبر كل سلطة صحية إقليمية مسؤولة ، في إطار المبادئ التوجيهية الوطنية ، عن السياسات والخطط الاستراتيجية الخاصة بالخدمات الصحية في منطقة اختصاصها . وتتولى السلطة الصحية الإقليمية تخصيص الموارد للسلطات الصحية في الدوائر السكانية ومراقبة أداء هذه السلطات فيما يتعلق بتحقيق الأهداف المتفق عليها . وهي مسؤولة أيضاً عن تنمية رأس المال وتقديم خدمات معينة مثل نقل الدم . أما السلطات الصحية في الدوائر السكانية فإنها مسؤولة عن تخطيط وتطوير إدارة الشؤون اليومية للخدمات الصحية في المناطق التابعة لها . والسلطة الصحية في الدائرة السكانية هي هيئة اعتبارية مسؤولة قانوناً أمام السلطة الصحية الإقليمية عن أداء مهامها في إطار السياسات والمبادئ التوجيهية الوطنية والإقليمية ، بيد أن لها قدرًا كبيرًا من الاستقلال في إدارة شؤونها . ومعظم العاملين في السلطات الصحية الوطنية ، وعددهم مليون ، يستخدمون السلطات الصحية في الدوائر السكانية لتقديم خدمات المستشفيات والخدمات الصحية للمجتمعات المحلية .

وبوجه عام ، تتطابق حدود السلطة الصحية للدائرة السكانية مع حدود سلطات الحكومة المحلية التي تقدم خدمات الإسكان والخدمات الاجتماعية الشخصية مثل خدمات رعاية الطفولة والمعوقين بدنياً وعقلياً والمصابين بأمراض عقلية والمسنين . وتشمل الخدمات الأخرى دور الإقامة ومرافق الرعاية النهارية ودعم العمل الاجتماعي الميداني والخدمات المنزلية مثل المساعدة في شؤون المنزل وتوصيل وجبات الطعام إلى المنازل . والغرض من هذه الخدمات هو استكمال الخدمات الصحية . وتقوم لجان استشارية مشتركة بتنسيق أنشطة السلطات الصحية في الدوائر السكانية وأنشطة الحكومات المحلية ، مع وجود أفرقة مشتركة لتنظيم الرعاية والخدمات لمجموعات معينة من السكان . وتسود في المنظمات الطوعية أيضًا دورًا كبيرًا في هذا المجال وتمثلها الآن (هي سلطات الإسكان والتعليم) أجهزة التخطيط المشتركة .

وفي نطاق كل دائرة سكانية يعتبر الرئيس التنفيذي للسلطة الصحية هو المدير العام لهذه الدائرة . وهو يضطلع بالمسؤولية الكاملة عن تقديم الخدمات في هذه الدائرة ، بما في ذلك التخطيط وتنفيذ السياسات وتقديم الخدمات . وجميع العاملين ، أيًا كانت تخصصاتهم ، مسؤولون إدارياً أمامه وهو بدوره مسؤول شخصياً وبصفة مباشرة أمام السلطة الصحية .

وعادة ، يقدم المشورة والمساعدة للمدير العام للدائرة الصحية مجلس ادارة . ويتبادر تكوين هذا المجلس من دائرة الى أخرى حسب الظروف المحلية ، ولكنه عادة يتضمن رئيس الخبراء الطبيين ورئيس خبراء التمريض ورؤساء ادارات التشغيل مثل التخطيط والشئون المالية وشئون العاملين ، كما يضم الروءساء العاميين للوحدات .

وتقسم الدوائر السكانية عادة الى وحدات ادارية ، ويتبادر عدد هذه الوحدات وحجمها ووظائفها من دائرة الى أخرى تبعا للظروف المحلية . وتوجد بوجه عام ثلاثة أنواع من هذه الوحدات: وحدات تغطي الخدمات الصحية داخل منطقة جغرافية معينة في اطار الدائرة السكانية ، ووحدات مسؤولة عن الخدمات التي يقدمها مستشفى معين أو مجموعة مستشفيات ، ووحدات مسؤولة عن خدمة معينة تغطي كل نطاق الدائرة السكانية ، مثل الصحة العقلية ، ورعاية المجتمع المحلي . ويرأس كل وحدة مدير عام مسؤول مباشرة أمام المدير العام للدائرة .

وتحتكر كل دائرة سكانية مجلساً مسؤولاً عن تقديم الدعم المهني الى العاملين ومراقبة مستويات الرعاية المهنية . وتشمل واجباتهما تقديم رقابة على الدعم المهني الى العاملين وتقديم المساعدة في انتقالهم الى اطراف الدائرة السكانية . وهم مسؤولون عن تقديم المشورة المهنية الى السلطة الصحية ومديريها . وفيما يتعلق بالمسائل المهنية ، يكون العاملون مسؤولين أمام السلطة التي يعملون لديها ، وذلك من خلال رؤساء التخصص المهني لا من خلال المدير العام .

ولكل دائرة سكانية مجلس صحي محلي خاص بها . ولا تشمل هذه المجالس جزءاً من الهيكل الاداري للدائرة الصحية الوطنية ، ولكنها عبارة عن أجهزة رقابة انشئت لتمثيل مصالح المستهلكين وفحص تخطيط الرعاية الصحية وتوفيرها في الدائرة السكانية المعنية . وتشترك السلطات الحكومية المحلية والمجموعات الممثلة للمصالح المحلية مع السلطة الصحية الاقليمية المعنية في تعين هذه المجالس .

وفي ١ نيسان/ابريل ١٩٨٥ ، انشئت لجان لاطباء الاسرة في انكلترا بوصفها سلطات مستقلة داخل الدائرة الصحية الوطنية ومسؤولية عن الترتيبات الخاصة بالخدمات التي يقدمها طبيب الأسرة ، وتسأل عن مهامها أمام الوزير مباشرة . وتواصل هذه اللجان أداء المهمة التقليدية المتمثلة في ادارة العقود التي يبرمها المتعاقدون المستقلون ، مثل ممارسي الطب العام وطب الاسنان وطب العيون واختصاصي البصريات والصيادلة . كما اسندت اليها مهمة اضافية هي مسؤوليتها عن تخطيط خدمات ممارسي تنظيم الاسرة . ويطلب منها التعاون مع السلطات الصحية لتحسين الخدمات .

ولكل لجنة من هذه اللجان ٣٠ عضواً ورئيس . ويعينهم جميعاً وزير الصحة ، على أساس نسب تبلغ ١٥ عضواً و ٤ أعضاء و ٤ أعضاء من بين الترشيحات المقدمة على التوالي من المهن الصحية والسلطات الصحية للدوائر السكانية والسلطات المحلية والهيئات الأخرى أو الأفراد .

وفي ايرلندا الشمالية واعتباراً من عام ١٩٧٣ أدمجت الخدمات الصحية والخدمات الاجتماعية الشخصية . وبموجب الامر الخاص بالخدمات الصحية والخدمات الاجتماعية الشخصية (ايرلندا الشمالية) لعام ١٩٧٦ ، اسندت المسؤولية عن تقديم وتطوير الخدمات الصحية المتكاملة والشاملة والخدمات الاجتماعية الشخصية الى أربعة مجالس للخدمات الصحية والاجتماعية تعمل بوصفها وكيلة عن وزارة الصحة والخدمات الاجتماعية (ايرلندا الشمالية) . والوزارة مسؤولة عن

تخصيص الموارد وصياغة السياسات والاستراتيجية الاقليمية للتخفيط والمراقبة . وتتولى المجالس أيضا ادارة خدمات أطباء الاسرة (الخدمات الطبية العامة وخدمات طب الاسنان وطب العيون والخدمات الصيدلية) . ويعمل لكل مجلس فريق من العاملين المهنيين ، والفريق التنفيذي المحلي ويرأسه مدير عام ويتألف كل مجلس من عدد من الوحدات الادارية ، يتراوح بين ٣ وحدات في أصغر مجلس و ١٤ وحدة في أكبر مجلس ، وهو مجلس المنطقة الشرقية ، ويتوالى رعاية ما يقرب من نصف عدد السكان ويقدم طائفة متنوعة من الخدمات الطبية الاقليمية .

أساليب تمويل الرعاية الطبية

يمول نظام الخدمات الصحية الوطنية في بريطانيا ، أساسا ، من الضرائب العامة ، ولا علاقة للاسهامات المدفوعة بالاحقية في الحصول على الخدمات . وعلى الرغم من أن ثمة رسوما تدفع مقابل خدمات معينة ، فإن التشخيص ، منذ البداية ، مجاني . وتقدم الحكومة المركزية ما يقرب من اجمالي الاموال اللازمة لادارة الخدمات الصحية ، ولا يوجد تمييز على أساس مصدر التمويل عند تخصيص الموارد لمختلف أقسام الادارة .

والمصدر الاساسي لتمويل الدائرة الصحية الوطنية هو الضرائب العامة التي يحددها البرلمان بالتصويت والمعروفة باسم صندوق أداء الديون العامة . وتحصل وزارة الصحة أيضا على موارد من الدخل المكون من اسهامات التأمين الوطني (الضمان الاجتماعي) . وخلال الفترة من ١٩٦٣/١٩٦٤ الى ١٩٧٥/١٩٧٤ ، انخفضت النسبة التي تغطيها هذه الاسهامات من تكاليف الدائرة الصحية الوطنية في المملكة المتحدة ، من ٢٥٪ الى ١٧٪ في المائة . بيد أنه ، في عام ١٩٧٥ ، أدخل العمل بنظام الاسهامات المرتبطة بالدخول مما أسفر عن زيادة النسبة الى مستوىها الحالي البالغ نحو ١١٪ في المائة . وبما أن الاسهامات الوطنية في التأمينات لا علاقة لها بالاحقية في الانتفاع بالخدمات ، فإنها تعتبر في الواقع شكلا من أشكال الضريبة . وعلى هذا النحو ، تغطي نسبة ٩٪ في المائة من تكاليف الدائرة الصحية الوطنية من الضرائب ، وتمارس الحكومة رقابة متشددة على الموارد المتاحة للرعاية الصحية . أما الرسوم المفروضة على المرض فتفطي زهاء ٨٪ في المائة من تكاليف الدائرة الصحية الوطنية . وفي المستشفيات ، يمكن توفير نوع معين من أنواع الاقامة (أسرة الراحة) يعتبر أعلى من المستوى العادي في المستشفى المعنى ، وذلك مقابل رسوم خاصة . أما رسوم الخدمات التي يقدمها أطباء الاسرة فقد أدخل العمل بها لأول مرة في عام ١٩٥١ . وفي العادة ، يعاد النظر سنويا في مقدار الرسوم . واعتبارا من ١ نيسان / ابريل ١٩٨٥ ، حدد الرسم الخاص بكل بند من بنود الوصفة الطبية بمبلغ ٢٠ جنيه استرليني . أما علاج الاسنان فان تكاليفه تتراوح بين هذا المبلغ وحد أقصى قدره ١٧ جنيها استرلينيا ، ويضاف الى التكاليف التي تتعدى هذا الحد الاقصى اسهاما قدره ٤٠٪ في المائة ، على أن يكون الحد الاقصى لاجمالي الرسوم هو مبلغ ١١٥ جنيها استرلينيا . وتحصل أيضا رسوم عن تركيب أجهزة معينة لعلاج الاسنان . ويعفى من هذه الرسوم الاطفال والحوامل والمرضعات وذنو الدخول المنخفضة . كما يعفى من دفع رسوم التذكرة الطبية المسنون والمصابون بأمراض مزمنة معينة .

وتتولى الحكومة المركزية تخفيط المستوى الوطني الاجمالي للإنفاق العام المتوازن وكيفية تقسيم المبلغ المحدد لذلك بين مختلف برامج الإنفاق ، مثل التعليم والاسكان والنقل والصحة . وتوضع الخطة الحكومية الشاملة للإنفاق العام من خلال المسح السنوي للإنفاق العام . وعلى ضوء هذا المسح

السنوي تقرر الحكومة ، كل سنة ، المبالغ التخطيطية الاجمالية للسنوات المالية الثلاث التالية . وتوضع هذه المبالغ الاجمالية في صيغة أرقام نقدية ، وهي تمثل تقدير الحكومة للمبالغ المتاحة للإنفاق العام مع مراعاة استراتيجيتها المالية المتوسطة الأجل والرامية الى خفض نسبة التضخم واقامة أساس متين للنمو الاقتصادي المتواصل وخفض الاقتراض العام من حيث كونه نسبة من الناتج المحلي الاجمالي وتحقيق عبء الضرائب المباشرة . وفي الوقت ذاته ، تحدد الحكومة كيفية توزيع المبلغ الاجمالي المتاح على برامج الإنفاق . وهي تراعي في ذلك أولويات الإنفاق والضغوط المحيطة به ، كما تراعي قدرة البرامج على ادراة موارد اضافية بزيادة فعاليتها .

وخطط الإنفاق المعدة على النحو السايق بيانيه تنشر في الصحفة البيضاء للإنفاق العام التي تصدر في وقت مبكر من كل سنة . وخلال الفترة من ١٩٧٨ - ١٩٧٩ و ١٩٨٤ - ١٩٨٥ ارتفع الإنفاق على الخدمات الصحية بنسبة تزيد على ٢٠ في المائة بالارقام الفعلية (أي بالمبلغ النقدي الذي خفض بمعامل خفض التضخم المطبق على الناتج المحلي الاجمالي) في حين ارتفع الإنفاق العام في مجمله بنسبة ١٠ في المائة بالارقام الفعلية . وعلى مدى السنوات المالية التي تنتهي في ١٩٨٧ - ١٩٨٨ ، روعي في الخطة أن يظل المبلغ الاجمالي للإنفاق العام ثابتاً بوجه عام بالارقام الفعلية ، في حين سيظل الإنفاق على الخدمات الصحية الوطنية آخذًا في الارتفاع .

وبمجرد أن تقرر الحكومة المبلغ النقدي الاجمالي المخصص للخدمات الصحية ، يتبعها على وزارة الصحة والضمان الاجتماعي أن توزعه على برامجها الثلاثة وهي : برنامج خدمات المستشفيات والخدمات الصحية للمجتمعات المحلية ، وبرنامج خدمات أطباء الأسرة ، وبرنامج الخدمات الصحية الممولة تمويلاً مركزياً .

وفيما يتعلق بالسلطات الصحية ، تقرر لها الحكومة قبل بداية كل سنة مالية حجم الاعتمادات الرأسمالية والإيراد الاجمالي ، في صيغة أموال نقدية يتم إنفاقها . ونتيجة لعوامل تاريخية ، كان نمط التوزيع الجغرافي لتقديم الرعاية الصحية ، الذي تسلمه الدائرة الصحية الوطنية في ١٩٤٨ يتسم بعدم التكافؤ . وللتزال بعض أوجه عدم التكافؤ هذا في تقديم الرعاية الصحية في أنحاء مختلفة في البلد قائمة . واتجهت عملية تخصيص الموارد إلى إدامة وتعزيز عدم التكافؤ بأن مولت الخدمات على أساس مستوى الخدمات القائمة . وللتغلب على هذا القصور في الخدمات أنشئت في عام ١٩٧٥ الفرقة العاملة لتخصيص الموارد في إنكلترا . وأوصت الفرقة بعد ذلك بأسلوب جديد لتوزيع الموارد على السلطات الصحية . وكان الهدف من أسلوب التوزيع الجديد هو " ضمان المساواة ، عن طريق تخصيص الموارد ، في فرص الحصول على الرعاية الصحية للسكان المعرضين لنفس المخاطر " . وقد ادخل العمل بالنظام الجديد في نفس الوقت الذي بدأ فيه نظام التخطيط . وتقييم كل سنة الاحتياجات النسبية لكل منطقة صحية باستخدام عدد السكان في المنطقة المعنية محسوباً على أساس معدل الوفيات لا معدل الاصابة بالأمراض . ويتيح ذلك فرصة لتحديد المناطق التي تحصل على رعاية صحية تزيد على احتياجاتها والمناطق التي تفتقر إلى الرعاية الصحية الكافية . وعلى هذا الأساس ، تقوم الادارة المعنية التابعة للحكومة المركزية بتحديد المخصصات السنوية إلى أن تحمل المناطق بالتدريج على نصيب عادل من الموارد المتاحة . وقد حدث تقدم كبير بهذا الصدد : ففي السنة المالية ١٩٧٧ - ١٩٧٨ تراوحت النسبة في المناطق فرادي بين زيادة قدرها ١٥ في المائة ونقص قدره ١١ في المائة بالنسبة لنصيتها " المتوكى " من الموارد . وبحلول السنة المالية ١٩٨٦ - ١٩٨٥ كان قد تم تضييق الفجوة بحيث أصبحت أفضل المناطق حظاً تحصل على نصيب يزيد بنسبة ١٠ في المائة

عن نصيبيها المتواхи وأقل المناطق حظا تحصل على نصيب يقل بنسبة ٥ في المائة عن نصيبيها المتواхи .

ويتسم التوزيع داخل كل منطقة بعدم التكافؤ أيضاً . وتنفذ المناطق اجراءات مماثلة فيما بين دوائرها . وضمن هذه الاجراءات ، ترصد اعتمادات خاصة للتکاليف الاضافية للمستشفيات التعليمية . ويجب التأكيد على أن هذا الاسلوب في رصد المخصصات يقوم على أساس استخدام الموارد المتاحة في التغطية العادلة للاحتياجات النسبية لا الاحتياجات المطلقة ، التي لا توجد وسيلة لقياس حجمها . وتبذل جهود مماثلة لتحقيق المساواة في التوزيع الجغرافي للموارد في اسكتلندا وويلز .

وتشمل بعض الخدمات الصحية التي يتم توفيرها مركزياً عن طريق الادارات الحكومية المعنية ، بيد أن الاموال التي تنفق عليها محدودة ، مثلما هي الحال بالنسبة لمخصصات السلطات الصحية . وتشمل هذه الخدمات بعض أنشطة التدريب والبحوث وخدمات المختبرات العامة وخدمات المعوقين مثل تزويدهم بالسيارات والمقاعد المتحركة والاطراف الصناعية .

والإنفاق على خدمات أطباء الأسرة ليس محدداً مثلما في حالة السلطات الصحية . فلا يمكن أن تعرف أوجه الإنفاق مسبقاً وعلى وجه التحديد لأنها تتوقف أساساً على قرار المريض نفسه بشأن التوقيت الذي يسعى فيه إلى العلاج والمشورة ، وعلى قرارات أعداد كبيرة من الممارسين المستقلين بشأن ما ينبغي أن يقدم من علاج (بما في ذلك العقاقير) . ومستوى الإنفاق في أية سنة قائمة أمر يتبعين التنبؤ به لا تحديده على وجه الدقة ، كما يتبعين تغطية التكلفة الفعلية . وتشمل قدر ممكّن الرقابة على الإنفاق ، بمعنى أنه يعاد النظر سنوياً في الدخل الصافي المدفوع لكل ممارس .

وتبيّن الجداول من ٧ إلى ١٠ التالية أسلوب تمويل دائرة الخدمات الصحية الوطنية منذ منتصف السبعينيات ، ونمط الإنفاق على مختلف أقسام هذه الدائرة ، ومقارنة بين الإنفاق الحكومي والإنفاق الخاص على الصحة ، والخطط المعلنة بشأن الإنفاق على الخدمات الصحية الوطنية في المستقبل . وبالإضافة إلى ذلك ، يقدم الجدول ١٢ بيانات احصائية عن الحق في الصحة .

الجدول ٧ - مصادر تمويل الإنفاق الإجمالي على الخدمات الصحية الوطنية بالأسعار الجارية

في ١٩٧٥ و ١٩٧٦ و ١٩٧٧ و ١٩٨٠ و ١٩٨١ و ١٩٨٣

بملايين الجنيهات						المملكة المتحدة
١٩٨٤/١٩٨٣	١٩٨١/١٩٨٠	١٩٧٨/١٩٧٧	١٩٧٦/١٩٧٥	١٩٧٧/١٩٧٦	١٩٧٥/١٩٧٤	
١٣٣٢٥	١٠٦٥٤	٦٠٤٣	٤٨٣٤			صندوق أداء الديون العامة
١٧٠٨	٩٨٩	٦٦٠	٤٦١			الخدمات الصحية الوطنية (الاسهامات في التأمينات)
٤٣٧	٢٨٢	١٤٧	١١٠			الرسوم التي يدفعها المرضى
٦٠	٣٣	١٨	١٥			نفقات متنوعة
١٥٥٣٠	١١٩٥٨	٦٨٦٨	٥٤٤٠			المجموع

المصدر : احصاءات وزارة الصحة .

الجدول ٨ - مصادر تمويل الإنفاق الإجمالي على الخدمات الصحية الوطنية
باعتباره نسبة مئوية من الإنفاق الإجمالي العام في
١٩٧٥ و ١٩٧٦ و ١٩٧٧ و ١٩٧٨ و ١٩٨٠ و ١٩٨١ و ١٩٨٣ و ١٩٨٤

المملكة المتحدة	١٩٧٦/١٩٧٥	١٩٧٨/١٩٧٧	١٩٨١/١٩٨٠	١٩٨٤/١٩٨٣
صندوق أداء الديون العامة	٨٩٪	٨٨٪	٨٩٪	٨٥٪
الخدمات الصحية الوطنية (الاسهامات في التأمينات)	٨٥٪	٩٦٪	٨٥٪	١١٪
الرسوم التي يدفعها المرضى	٩٠٪	٩٤٪	٩٤٪	٤٨٪
نفقات متنوعة	٣٠٪	٣٣٪	٣٣٪	٤٠٪
المجموع	١٠٠٪	١٠٠٪	١٠٠٪	١٠٠٪

المصدر : احصاءات وزارة الصحة .

الجدول ٩ - الإنفاق الخاص على الرعاية الصحية بالأسعار الجارية
في ١٩٧٥ و ١٩٨٠ و ١٩٨٥
(بملايين الجنيهات)

المملكة المتحدة	١٩٧٥	١٩٨٠	١٩٨٥
الإنفاق الخاص على الرعاية الصحية :			
الأدوية (مع استبعاد الأدوية التي توفرها	٤٠٠	٤١٢	٧٠٨
الخدمات الصحية الوطنية) (١)			
رسوم الخدمات الصحية الوطنية المفروضة	١١٣	٩٦	٤٥٢ (٣)
على المرضى (٢)			
نظم التأمين الخاصة (٤)			
الاشتراكات المدفوعة	٥٤,٩	١٥٤,٣	*٤١٣,٤
الاستحقاقات المدفوعة	٤٥,٦	١٢٧,٦	*٣٤١,٠

* أرقام عام ١٩٨٤

المصدر: CBO National Accounts-OTC Medication:

(١)

المصدر : الملخص السنوي للاحصاءات وموجز حسابات الخدمات الصحية الوطنية .

(٢)

رقم تقديرى

(٣)

المصدر: LAING W (١٩٨٥) الرعاية الصحية الخاصة ١٩٨٥، مكتب اقتصاديات الصحة .

الجدول ١٠ - الارقام التقديرية والتخطيطية للانفاق الصافي
على الخدمات الصحية الوطنية - ١٩٨٤/١٩٨٥
إلى ١٩٨٧/١٩٨٨ (المملكة المتحدة)

نقدا بملايين الجنيهات الاسترلينية				
(أ) (ب) ١٩٨٦/١٩٨٥ ; ١٩٨٧/١٩٨٦ ; ١٩٨٨/١٩٨٧ (ب) ١٩٨٤/١٩٨٥				
الخدمات الصحية بالمستشفيات والخدمات الصحية بالمجتمعات المحلية :				النفقات الجارية
١٣ ١٥١	١٢ ٦٣٦	١٢ ٠٤٦	١١ ٣٥٢	النفقات الرأسمالية
٩٨٩	٩٥٥	٩٣٣	٨٩٣	خدمات أطباء الأسرة
٤ ٣٩٠	٤ ٠٨٦	٣ ٧٩٤	٣ ٦٩٨	الخدمات الصحية المركزية والمتنوعة
٨٢٨	٨٠٠	٧٧٥	٧٦٩	مجموع الإنفاق على الخدمات الصحية الوطنية
١٩ ٤٨٨	١٨ ٤٧٩	١٧ ٥٢٨	١٦ ٧١٢	

المصدر : خطط الحكومة بشأن النفقات في الفترة من ١٩٨٥/١٩٨٦ إلى ١٩٨٧/١٩٨٨ (Cmnd 9428 HMSO 1985) واحصاءات الوزارات .

- (أ) نفقات تدريبية •
- (ب) نفقات تخطيطية •

مرفق

قائمة بالمواد المرجعية (١)

المادة ١٠

- The Employment of Women, Young Persons and Children Act, 1920
The Children and Young Persons Act 1933
The Young Persons (Employment) Acts 1938 and 1964
The Nurseries and Childminders Regulations Act, 1948
The Marriage Act, 1949
The Shops Act, 1950
Adoption Act, 1958
The Children and Young Persons Act, 1963
The Children and Young Persons Act (Northern Ireland) Act, 1968
The Adoption (Northern Ireland) Act, 1967
Children and Young Persons Act, 1969
The Children and Young Persons (Northern Ireland) Act 1968
The Health Services and Public Health Act, 1968
The Social Work (Scotland) Act 1968
The Children Act, 1972
The Health and Personal Social Service (Northern Ireland)
Order 1972
The Health and Safety at Work Act,
The Children Act, 1975
The Child Benefit Act, 1975
The Employment of Children Act, 1973
Social Security Act, 1975
Supplementary Benefit Act, 1976
The Divorce (Scotland) Act, 1976
The National Health Service Act, 1977
The Adoption (Scotland) Act, 1978
Employment Protection Consolidation Act, 1978
The Protection of Children Act, 1978
The Social Security (Claims and Payments) Regulations, 1979
The Child Care Act, 1980
The Health and Social Services and Social Security
Adjudication Act, 1983
The Foster Children Act, 1980
The Matrimonial Homes (Family Protection) (Scotland) Act, 1981
The Employment Act, 1980
The Social Security (Maternity Grant) Regulations, 1981
The Employment Act, 1982
The Adoption Agencies Regulations, 1983
The Adoption Agencies (Scotland) Regulations, 1984
The Adoption Rules, 1984
The Foster Children (Scotland) Act 1984
The Magistrates' Courts (Children and Young Persons)
(Amendment) Rules, 1984
The Law Reform (Husband and Wife) (Scotland) Act, 1984
Leaflet entitlement "Employment rights for the expectant mother"

Convention on Jurisdiction, Applicable Law and Recognition of Decrees relating to Adoptions, entered into force on 23 October 1978
The Child Benefit (Up-Rating) Regulations 1980*
The Social Security (Attendance Allowance) Amendment Regulations 1980*
The Social Security (Invalid Care Allowance) Amendment Regulations 1981*
The Child Benefit (General) Amendment Regulations 1980*
The Child Benefit (Determination of Claims and Questions) Amendment (No 2) Regulations, 1980*
The Family Law (Scotland) Act, 1985
The Adoption (Northern Ireland) Order in Council, 1986
The Child Benefit (Claims and Payments) Amendment Regulations, 1981*
The Child Benefit (Determination of Claims and Questions) Amendment Regulations, 1982*
The Social Security (Invalid Care Allowance) Amendment Regulations, 1982
The Social Security (Attendance Allowance) Amendment Regulations, 1983*
The Education (Special Educational Needs) Regulations, 1983*
The Social Security (Attendance Allowance) Amendment (No 2) and (No 3) Regulations, 1983*
The Child Benefit (Interim Payments) Regulations, 1983*
The Child Benefit (General) Amendment Regulations, 1984*
The Child Benefit (Claims and Payments) Regulations, 1984*
The Child Benefit (Residence and Persons Abroad) Amendment Regulations 1984*
Extracts from Criminal Justice Act, 1982*
The Guardians Ad Litem and Reporting Officers (Panels) Regulations, 1983

المادة ١١

Housing Act, 1969
Industry Act, 1972
Housing Act, 1974
Industry Act, 1975
Sex Discrimination Act, 1975
Race Relations Act, 1976
Rent Act, 1977
Home Purchase Assistance Guarantee Act, 1978
Housing and Construction Statistics 1978 and 1979

المادة ١٦

Control of Pollution Act, 1974

The National Health Service Regulations, 1974

National Health Service Act, 1977

Priorities for health and personal social services in England:
a consultative document

Priorities in the health and social services: the way forward

Environmental Standards

Pollution control in Great Britain: how it works

Reports of the Maternity Services Advisory Committee

Part I Antenatal Care*

Part II Care During Childbirth*

Part III Care of the Mother and Baby*

Memoranda on infectious diseases: memorandum on the control of outbreak of smallpox, memorandum on rabies, memorandum on lassa fever, memorandum on leprosy, BCG Vaccination-medical memorandum, revised schedule on vaccination and immunisation procedures, control of communicable disease in schools, health protection-notice to travellers, immunisation against infectious diseases.

Better service for the mentally handicapped

* هذه المضامين مقدمة الى الامانة بعد تحريرها في عام ١٩٨٦

(١) يمكن الاطلاع على هذه الوثائق في ملفات الامانة ، باللغة الانجليزية التي أرسلتها بها حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى و ايرلندا الشمالية .
